

الرياضُ

في ختم الشَّفا للقاضي عياض

للإمام العالم المُسنَدِ الحافظِ

شمسِ الدِّينِ مُحَمَّد بن عبد الرَّحمن بن مُحَمَّد بن أبي بكر

أبي الخير السَّخاويّ (٨٣١-٩٠٢هـ)

تحقيق

عبد العاطي محيي الشرقاوي

أبي يعقوب الأزهري

إهداء إلى

سماحة الشيخ العلامة المُحدِّث

أبي إسحاق الحويني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، والصلاة والسلام على نبينا وحبينا سيد الخلق أجمعين، محمد بن عبد الله، خاتم الأنبياء والمرسلين، أما بعد:

فهذه رسالة مائة للإمام السخاوي رحمته الله في ختم كتاب عظيم في سيرة خير الناس صلوات الله عليهم هو كتاب «الشفا» للقاضي عياض.

وقد حوت الرسالة على صغرها فوائد جمة، وكلمات رائعة بليغة جميلة، وعبارات عذبة سلسلة منمقة، وأشعاراً لا مثيل لها في بابها.

ابتدأ رسالته رحمته الله بالحمد لله والصلاة على نبيه صلوات الله عليه، ثم تكلم عن شرف العلم وأهله وتنوع علوم الشريعة، ثم تكلم عن علم السيرة النبوية وتصانيف وجهود العلماء فيها، ثم تكلم عن «الشفا» للقاضي عياض ومكانة هذا الكتاب العظيم بين أهل العلم وكلام العلماء عنه بالثناء العطر، وعنايتهم به التي تعددت صورها، ثم ختم رسالته بالكلام عن القاضي عياض رحمه الله تعالى بترجمة حسنة رائعة وافية، ذكر السخاوي رحمته الله روايته لكتاب «الشفا» وما وقع له من رواية عن شيوخه أثناء الكلام على مؤلفات القاضي عياض.

أقول: وللمؤلف رحمته الله تأليف آخر أصغر من هذا على كتاب «الشفا» سماه «الانتهاض في ختم الشفا لعياض» طبع بدار البشائر الإسلامية.

التعريف بالمؤلف (١)

هو الشيخ، الإمام، العالم، العلامة، المُسند، الحافظ، المُتقن، صاحب التصانيف النّافعة: شمسُ الدّين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السّخاويّ الأصل، القاهريّ المولد، الشافعيّ المذهب، نزيل الحرمين الشّريفيّن.

ولد في ربيع الأول سنة إحدى وثلاثين وثمانمائة بالقاهرة، وحفظ القرآن العظيم، وصلى به في شهر رمضان بزاوية الشيخ شمس الدين العدوي المالكي، وحفظ «عمدة الأحكام»، و«التنبيه»، و«المنهاج»، و«ألفية ابن مالك»، و«النّخبة» لشيخه الإسلام أبي الفضل ابن حجر العسقلاني، وقرأ على شيخه كثيراً، وسمع عليه ولازمه أشدّ الملازمة حتى حمل عنه ما لم يشاركه فيه غيره، وأقبل عليه الشيخ بكليّته حتى صار يرسل إليه قاصده يعلمه بوقت ظهوره من بيته ليقراً عليه، وسمع من لفظه أشياء كثيرة، وحمل عنه أكثر تصانيفه، وأذن له في الإقراء، بل قال: إنه أمثل جماعتي، وألف له ترجمة سماها بـ«الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر».

توفي رحمته سنة اثنتين وتسعمائة، قيل بالمدينة، وقيل بمكة.

(١) ترجم السخاوي لنفسه ترجمة وافية في «الضوء اللامع» (١٦/٨).

منهج العمل في التحقيق

- * نسخ الكتاب مع مراعاة علامات الترقيم المعروفة وقواعد الإملاء الحديثة.
- * مقابلة الكتاب على النسخ الخطية مقابلة دقيقة، ثم رجعت بعد ذلك مرة ثانية للنسخ الخطية لمراجعة ما أشكل من بعض الكلام أثناء المقابلة.
- * وضع الرّسم العثماني للآيات القرآنية الواردة في الكتاب، مع عزوها للمصحف الشريف.

* خرّجت الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب تخريجاً غير موسع؛ فإذا كان الحديث في الصحيحين اكتفيت بذلك، وإذا كان خارجهما رجعنا إلى السنن الأربعة وغيرها دون التوسع مع ذكر الكتاب والباب إن وجد، مع نقل أحكام العلماء على الأحاديث، مع ضبط متون الأحاديث وتمميزها.

* كما قُمت بتقيد الأسماء، والكنى، والأنساب، والألقاب، وأسماء البلدان، والأنساب بالشكل في أصل النص، وذلك بالرجوع إلى الكتب المعتمدة في ذلك.

* ضبط الكتاب كاملاً ضبط إعراب، مع ضبط المشكل منه أيضاً.

* توثيق النصوص والأقوال الواردة في الكتاب من مصادرها الأصلية، فإن لم نقف عليها عزوت لمصادر أخرى وسيطة تنقل عنها.

* التعريف بالمصادر التي نقل عنها المؤلف ولم تطبع.

* ضبط الأبيات الشعرية وخرجناها وبيننا بحورها.

* كتبت مقدّمة علمية يسيرة للكتاب، لم أطل فيها لمقتضى الحال، ولا في ترجمة الإمام السخاوي لشهرته الواسعة.

* صنعت فهرس علمية للكتاب.

* * *

توثيق نسبة الكتاب

* ذكره السخاوي في مؤلفاته في ترجمته التي ترجمها لنفسه في «الضوء اللامع»
(١٨/٨).

* النسخة (ي) عليها إجازة بخط المؤلف السخاوي رحمه الله لملكها.

* كما وُجد على طرة النسخ الخطية نسبة الرسالة للإمام السخاوي رحمه الله.

* كما نسب له الباباني في «إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون»
(٦٠٢/٣).

* * *

توصيف النسخ الخطية المعتمدة

النسخة (ع)

مصورة عن النسخة المحفوظة بمكتبة الملك عبد العزيز، مجموع مكتبة الشيخ عارف حكمت، بالمدينة المنورة، برقم ٤٠.

العنوان على صفحة العنوان: كتاب الرياض في ختم الشفاء للقاضي عياض.

المؤلف على صفحة العنوان: للشيخ شمس الدين السخاوي رحمته الله.

قيمة النسخة: نسخة جيدة.

بيانات النسخ:

مكان وتاريخ التأليف بقيد الفراغ: قال مؤلفه: عملته بمكة في رمضان سنة ثلاث وتسعين وثمانمائة.

الناسخ: أبو اللطف محمد بن محمد بن أحمد بن علي الخطيب الحنفي.

تاريخ النسخ: وأنهاه نسخه راقم هذه الأحرف في يوم عيد الفطر بمكة سنة ست عشر وتسعمائة.

الوصف المادي:

الشكل: رسالة ضمن مجموع.

عدد الورق: ١٨ ورقة، بها نظام التعقيية، ٢٥ سطر، ١٦ × ١٢ سم.

نوع الخط: نسخ عادي.

ألوان المداد: كتب النص بالمداد الأسود.

- كتبت الأبيات على سطر واحد.

أول النسخة: الحمد لله جاعل الشفاء في ذكر الحبيب وواصل ذي الإصطفاء بالتقريب والترحيب.

آخر النسخة: وينفع بذلك آبانا ومن سلف لنا من إخواننا وذريتنا والمسلمين أجمعين، آخره.

خوارج النص:

- تحت العنوان بصفحة العنوان خاتم وقف، نصه: «مما وقفه العبد الفقير إلى ربه الغني أحمد عارف حكمة الله بن عصمة الله الحسيني في مدينة الرسول الكريم عليه وعلى آله الصلاة والتسليم بشرط أن لا يخرج عن خزانته والمؤمن محمول على أمانته».

* * *

النسخة (ي)

مصورة عن النسخة المحفوظة بمكتبة خاصة

العنوان على صفحة العنوان: الرياض في ختم الشفاء للقاضي عياض.

العنوان من قيد الفراغ: كتاب الرياض في ختم الشفاء للقاضي عياض.

المؤلف على صفحة العنوان: تأليف العلامة محمد بن عبد الرحمن السخاوي.

قيمة النسخة: نسخة نفيسة عليها إجازة بخط المؤلف لملكها.

بيانات النسخ:

مكان وتاريخ التأليف بقيد الفراغ: عملته بمكة في رمضان سنة ثلاث وتسعين وثمانمائة.

الناسخ: أحمد بن أبي بكر بن أحمد بن موسى الأشعري اليمني نزيل مكة المشرفة.
تاريخ النسخ: وكان الفراغ من نساخته يوم الخميس خامس عشر شوال أحد شهر
سنة أربع وتسعين وثمانمائة.

الوصف المادي:

الشكل: رسالة ضمن مجموع.

عدد الورق: ٢٩ ورقة (٢٥٨/أ-٣١٣/ب)، بها نظام التعقيية، ١٧ سطر.

نوع الخط: نسخ مجود تام الضبط والتنقيط.

ألوان المداد: كتب النص بالمداد الأسود، وميزت رؤوس الفقر بخط بالمداد الأحمر من فوقها.

- كتبت الأبيات على شطرين وميزت بفواصل بالمداد الأحمر.

أول النسخة: الحمد لله جاعل الشفاء في ذكر الحبيب وواصل ذي الاصطفاء
بالتقريب والترحيب.

آخر النسخة: وينفع بذلك آباءنا ومن سلف لنا من إخواننا وذريتنا والمسلمين
أجمعين، آخره.

- بجوار قيد الفراغ خاتم غير واضح.

* * *

النسخة (ج)

مصورة عن النسخة المحفوظة بمكتبة جامعة الملك عبد العزيز، المكتبة المركزية،
بجدة بالسعودية، رقم الأصل: ٢٣٠/٨.

العنوان على صفحة العنوان: كُتِبَ الرياض في ختم الشفاء للقاضي عياض.

العنوان من قيد الفراغ: كُتِبَ الرياض في ختم الشفاء للقاضي عياض.

المؤلف على صفحة العنوان: تأليف الشيخ العلامة الحافظ جمال الملة والدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي الشافعي قدس الله روحه ونور ضريحه آمين.

قيمة النسخة: نسخة جيدة.

بيانات النسخ:

مكان وتاريخ التأليف بقيد الفراغ: عملته بمكة في رمضان سنة ثلاث وتسعين وثمانمائة.

الناسخ: عبد الرحمن بن محمد الخطيب.

تاريخ النسخ: غاية زيره بين صلاتي ظهر وعصر يوم الاثنين ثامن شهر شوال من عام ١٠٩٢.

الوصف المادي:

الشكل: الرسالة الثامنة ضمن المجموع.

عدد الورق: ١٧ ورقة (١٩٣/أ-٢٠٩/ب)، بها نظام التعقيية، ٢٥ سطر.

نوع الخط: نسخ تام الضبط والتنقيط.

ألوان المداد: كتبت العناوين بالمداد الأحمر، وميزت رؤوس الفقرات بخط بالمداد الأحمر من فوقها، كتب النص بالمداد الأسود.

- كتبت الأبيات على شطرين وميزت بفواصل بالمداد الأحمر.

أول النسخة: الحمد لله جاعل الشفاء في ذكر الحبيب وواصل ذي الاصطفاء
بالتقريب والترحيب.

آخر النسخة: وينفع بذلك آباءنا ومن سلف لنا من إخواننا وذريتنا والمسلمين
أجمعين، آخره.

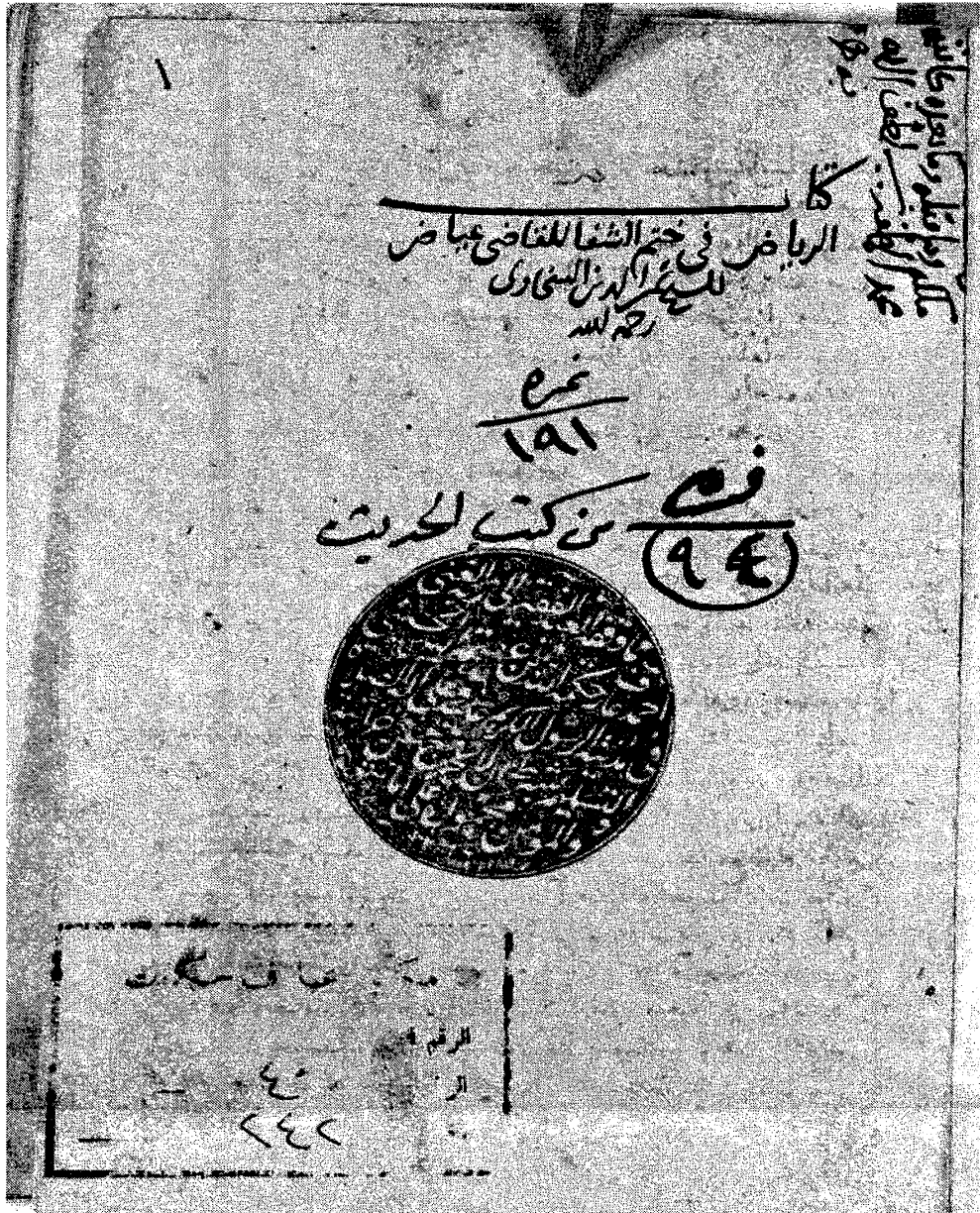
خارج النص:

- كتب تحت العنوان بصفحة العنوان نكتة لطيفة وفائدة شريفة لمن سمع المؤذن.

* * *

نماذج من النسخ الخطية

طرة النسخة (٤)



الورقة الأخيرة من النسخة (ع)

[illegible][illegible][illegible][illegible]

والله اعلم بالصواب

شماره ۱۰۰۰

وہم لکھتے ہیں کہ ابو الحسن علی

محمّد

35

100

100

10

100

100

100

[illegible]

Figure 1. A schematic diagram of the experimental setup. The subject is seated in a chair, viewing a screen displaying a target (a red dot) and a starting point (a green dot). The subject's hand is positioned at the starting point, and the target is located at a distance of 10 cm from the starting point. The subject is instructed to move the hand to the target. The distance between the starting point and the target is labeled as 10 cm. The subject's hand is positioned at the starting point, and the target is located at a distance of 10 cm from the starting point. The subject is instructed to move the hand to the target. The distance between the starting point and the target is labeled as 10 cm.

100

10

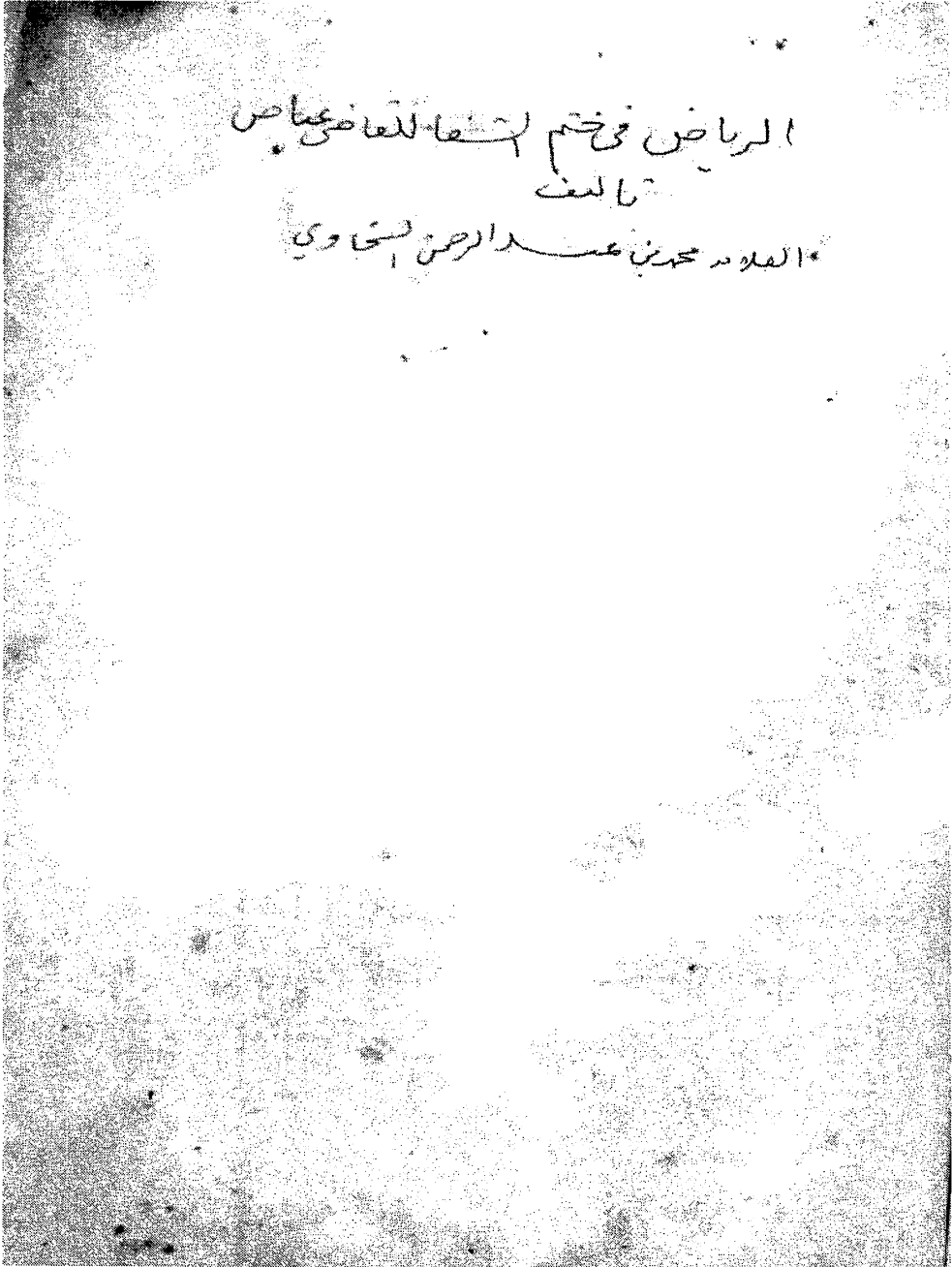
12. *Journal of the American Medical Association*, 277: 1005-1006, 1997.

100

100

1850

طرة النسخة (ي)



الورقة الأخيرة من النسخة (ي)

أَخْبَرَهُ عَمَلُهُ بِمَكَّةَ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَمِائِي أَيْدٍ
تَمَّ كِتَابُ الرِّيَاضِ فِي خَيْمِ الشَّيْخِ الْمُقَاضِي عِيَّاضَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى •
وَكَانَ الْفَتْحُ مِنْ سَاخِئِهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ خَامِسَ عَشَرَ شَوَّالٍ أَحَدِهِمْ يَوْمَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ
وَمِائِي أَيْدٍ أَحْسَنَ اللَّهُ عَاقِبَتَهَا خَيْرًا مِنْ أَرْبَعٍ عِلَّا مَا أَمَرَ عِبَادَ اللَّهِ وَأَحْوَجَهُمْ
إِلَى عَفْوٍ وَمَغْفِرَةٍ أَجْمَلَةٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَلَى الْأَشْعَرِ الْكَلْبِيِّ نَزَلَ مَكَّةَ الْمَكْرَمَةُ عَفْوُ اللَّهِ لَهُ
وَلَوْلَا ذَلِكَ وَجَمْعُ السُّبُلِ لَانْتَهَى الْغُفُورُ الرَّحِيمُ • وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا
مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَبِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

[ق ٢/أ] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(رَبِّ وَفَّقْنِي فَلَا أَعْدِلَ عَنْ سَنَنِ السَّاعِينَ فِي خَيْرِ سَنَنْ) (١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ جَاعِلِ الشِّفَاءِ فِي ذِكْرِ الْحَبِيبِ، وَوَاصِلِ ذَوِي (٢) الْأَصْطِفَاءِ بِالتَّقْرِيبِ
وَالْتَّرَحُّيبِ، وَشَامِلِ مَنْ اخْتِيرَ لِلإِرشَادِ بِالصَّوَابِ وَالتَّصْوِيبِ.

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمُوَيَّدِ مِنَ اللَّهِ بِالنَّصْرِ وَالْفَتْحِ الْقَرِيبِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ مِنْ كُلِّ نَجِيَّةٍ وَنَجِيبٍ، وَبَعْدُ.

فَلَمَّا كَانَ شَرَفُ الْعِلْمِ سَيِّمًا الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ ظَاهِرًا بَيْنًا، وَطَرَفُ الْفَهْمِ خُصُوصًا
الْمُسْتَقِيمِ السَّوِيِّ غَضًّا مُثْمَرًا لَيْنًا، يَسَّرَ اللَّهُ لِدَلِكْ مِنْ اصْطِفَائِهِ، وَنَضَّرَ بِهِ وَجْهَ كُلِّ
سَالِكٍ اقْتِفَاءً، فَجَدَّ فِيهِ مَنْ كُتِبَتْ لَهُ السَّعَادَةُ مِنَ الْقَدَمِ، وَاسْتَعَدَّ لَهُ كُلُّ وَجِيهِ فِي
الْخَيْرِ رَاسِخِ الْقَدَمِ، وَقَامَ أتمَّ قِيَامٍ بِتَحْصِيلِهِ، وَهَامَ فِي اسْتِعْلَامِ جُمْلِهِ وَتَفْصِيلِهِ، وَانْتَهَزَ فِيهِ
أَوْقَاتَ صِحَّتِهِ، وَانْتَهَرَ ذَوِي الْآفَاتِ الْمُثْنِينَ لَهُ عَنْ لَذَّتِهِ، وَقَصَرَ نَفْسَهُ فِي انْتِفَاعِهِ عَلَى
أَهْلِ التَّقْوَى، وَمَا قَصَرَ فِي تَرْكِ اجْتِمَاعِهِ بِذَوِي الْفَسَادِ وَالْهَوَى (٣)، وَاعْتَمَّ زَمَنُ (٤)
الْفَرَاغِ، وَاعْتَمَّ أَنْ يَكُونَ فِي نَيْبَتِهِ قَدْ زَاغَ، مُرَاقِبًا لِلَّهِ فِي حَرَكَاتِهِ وَسَكَاتِهِ، مُجَانِبًا مَا
يُدْنِسُ نَقِيَّ صِفَاتِهِ.

ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ اجْتَهَدَ أَوْ قَلَّدَ، وَاقْتَصَدَ فِي الْاِقْتِفَاءِ أَوْ وُلِّدَ، وَمِنْهُمْ مَنْ (٥) جَمَعَ عُلُومًا

(١) فِي (ي): «صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم».

(٢) فِي (ي): «ذِي».

(٣) فِي (ع): «الأهواء».

(٤) فِي (ي): «من».

(٥) قَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ مَنْ. فِي (ي): وَمِنْ.

جَمَّةٌ، وَاقْتَصَرَ (١) عَلَى مَا رَأَى أَنَّهُ الْإِنْفَعُ لِنَفْسِهِ وَلِلْأُمَّةِ؛ كَالْإِعْتِنَاءِ بِعُلُومِ هَذَا الشَّانِ،
الْمُتَشَعِّبِ الْجِهَاتِ وَالْأَرْكَانِ، الْمُعَوَّلِ فِيهِ عَلَى الْإِسْنَادِ، الَّذِي إِلَيْهِ فِي نَقْلِ الشَّرِيعَةِ
الْإِسْتِنَادُ، فَاهْتَمَّ بِالتَّفَقُّهِ فِي مُتَعَلِّقَاتِهِ، وَلَزِمَ حَمَلَتَهُ الْمَعْرُوفِينَ بِخَفِيَّاتِهِ وَوَاضِحَاتِهِ.

وَنَظَرَ (٢) فِي عَالِيهِ وَنَازِلِهِ، وَمُتَّصِلِهِ وَبَاطِلِهِ، وَمُعِينِهِ وَمُبْهَمِهِ، وَمُبِينِهِ وَمُهِمِّهِ، مَعَ
تَحْصِيلِ مُتَعَلِّقَاتِ الْمُتُونِ، وَالتَّعْوِيلِ عَلَى فَهْمٍ مَا يَفْتَقِرُ إِلَيْهَا مِنَ الْفُنُونِ، وَأَسْهَارِ لَيْلِهِ
وَنَهَارِهِ فِي تَحْصِيلِهِ، وَاشْتِهَارِ (٣) أَمْرِهِ بِالنَّظَرِ فِي جُمْلَتِهِ وَتَفْصِيلِهِ، بَلْ جَابَ الْبِلَادَ،
وَأَسْتَطَابَ الْجَوْلَانَ لِلْفَوْزِ يَوْمَ الْمَعَادِ، وَتَوَسَّعَ بِإِحْسَانٍ، وَتَبَعَ الْجِهَادِزَةَ فِي التَّبْيِينِ
وَالْبَيَانِ، وَارْتَقَى بِالْبَنَانِ وَاللِّسَانِ، بِحَيْثُ صَارَ حَازِرًا لِقِنِّ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ مَعَ
انْتِشَارِهِ، وَفَائِزًا بِمَنْقَبَةِ التَّمْيِيزِ لِلصَّحِيحِ مِنَ الضَّعِيفِ وَإِظْهَارِهِ، وَأُدْرَجَ فِي حِفَظِ
الْإِسْلَامِ، وَعُرِّجَ عَلَيْهِ فِي النَّوَازِلِ الْعِظَامِ، وَتَصَدَّى لِلتَّصْنِيفِ فِيهِ، وَتَرَدَّى بِالتَّأْلِيفِ
النَّافِعِ فِي التَّفَقُّهِ وَالتَّفْقِيهِ.

وَكَمَا (٤) تَبَيَّنَ عُلَمَاءُ الْإِسْلَامِ فِي الْعُلُومِ، وَتَفَاوَتُوا فِي الْمَعَارِفِ وَالْفُهُومِ، فَتَقَدَّمَ فِي
مُعْظَمِهَا أَوْ مُشَارِكُ، أَوْ مُتَفَرِّدٌ بِبَعْضِهَا وَلِأَزْمَتِهِ مَالِكُ، وَمُقْتَصِرٌ مِنْهَا عَلَى الْعَقْلِ أَوْ
النَّقْلِ كَالْتَفْسِيرِ، وَالْفُرُوعِ الَّتِي بَيْنَ الْأَنَامِ تَسِيرُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ
[ق ٢/ب]، مَوَاهِبُ رَبَّانِيَّةٌ، وَمَرَاتِبُ سُلْطَانِيَّةٌ، كَقِسْمَةِ الْأَرْزَاقِ، وَالْأَعْمَالِ بِاتِّفَاقٍ.
فَرُبَّ رَجُلٍ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ، وَلَمْ يَفْتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ الْمُتَنَاهِ، وَآخَرُ فُتِحَ لَهُ فِي

(١) فِي (ي): «أَوْ اقْتَصَرَ».

(٢) [ق ٢/ب] مِنْ (ي).

(٣) فِي (ي): «وَأَشْهَارُ».

(٤) فِي (ي): «وَلَمَّا».

الصَّدَقَةِ، وَلَمْ يَفْتَحْ لَهُ فِي الصِّيَامِ بِالنِّيَّةِ الْحَقَّقَةِ، وَآخِرُ فُتْحٍ لَهُ فِي الْجِهَادِ، وَلَمْ يَفْتَحْ لَهُ فِي الصَّلَاةِ الْمُنْتَشِرَةِ فِي الْعِبَادِ، وَآخِرُ فُتْحٍ عَلَيْهِ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ، وَالتَّصَدِّي لِلْإِرْشَادِ فِيهِ وَتَفْهِيمِهِ، حِكْمَةً بِالْغَةِ، وَنِعْمَةً سَابِغَةً، وَآخِرُ هِمَّتِهِ^(١) الْبَطَالَةُ وَالْفُجُورُ، [وَنَهْمَتُهُ فِي جَمْعِ الْمَالِ الْقَاطِعِ وَحَبْسِهِ لِلظُّهُورِ]^(٢)، مَعَ اسْتِغَالِهِ بِذِكْرِ الْأَكْبَرِ، وَعَدَمِ اعْتِدَالِهِ فِي الْبَاطِنِ الدَّالِّ عَلَيْهِ بِالظَّاهِرِ^(٣).

كَذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَنْ عَلَى الْأَبْوَابِ صَنَفٌ، وَذَلِكَ أَنْفَعُ بَيْنَ الْجُمْهُورِ وَأَشْرَفُ، ثُمَّ مِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ تَقَيَّدَ بِالصَّحِيحِ، مِمَّنْ اعْتَمَدَ أَوْ انْتَقَدَ عَلَيْهِ بِالصَّرِيحِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَتَقَيَّدْ، بَلْ ضَمَّ إِلَيْهِ غَيْرَهُ مِمَّا بِهِ تَأَبَّدَ، وَسَالَكُهُ إِمَّا أَنْ يُمَيِّزَ تَفْصِيلًا، أَوْ يَذْكُرُ مَا يَتَضَمَّنُهُ اخْتِصَارًا وَتَقْلِيلًا^(٤)، أَوْ لَا يَتَكَلَّمُ، كَأَنَّهُ لِأَصْلِهِ سَلَمٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَلَى الْمَسَانِيدِ جَمَعَ، مُرْتَبًا عَلَى الْحُرُوفِ وَنَحْوِهَا أَوْ عَلَى حَسَبِ مَا وَقَعَ، مَعَ الْإِقْتِصَارِ عَلَى الْمَقْبُولِ مِنْهَا أَيْضًا، أَوْ سَرَدَ غَيْرُهُ فَيَضًا.

ثُمَّ إِنَّهُ فِي طَرِيقَيْ^(٥) الْمَسَانِيدِ وَالْأَبْوَابِ، قَدْ يَقْتَصِرُ عَلَى إِفْرَادِ صَحَابِيٍّ أَوْ بَابٍ^(٦)، وَمِنْ الثَّانِي التَّصَانِيفُ الْجُمَّةُ الْبَيَّةُ فِي السَّيَرَةِ الْمَحْمَدِيَّةِ، وَالْمَغَازِي الْفَائِقَةُ وَالْعِبَارَاتِ^(٧) الرَّائِقَةُ، وَ«الْمَوْلُدُ النَّبَوِيُّ وَالْهَدْيُ الْمُسْتَقِيمُ السَّوِيُّ»، وَ«بَيَانُ السُّوْلِ فِي خِتَانِ

(١) في (ع): «دهمته».

(٢) في (ي): «وَنَهْمَتُهُ فِي جَمْعِ الْمَالِ وَحَبْسِهِ الْقَاطِعِ لِلظُّهُورِ».

(٣) [ق ٣/أ] من (ي) وفي النسختين سقط لوحة، يظهر من المعنى، وكأن المصنف انتقل بالحديث إلى المصنفات في الحديث وطريقة أصحابها.

(٤) في (ي): «أَوْ تَقْلِيلًا».

(٥) في (ي): «طريق».

(٦) أي: موضوع.

(٧) قوله: والعبارات. ليس في من (ي).

الرَّسُولِ»^(١)، مَعَ تَصْنِيفٍ خِلَافَهُ الْمَقْبُولِ، وَالْمَنْهَاجُ فِي شَرْحِ حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ، وَ«حَيَاةُ الْأَنْبِيَاءِ فِي قُبُورِهِمْ»، بَعْدَ مُفَارَقَتِهِمْ لِلنَّاسِ مِنْ بَيْنِ ظُهُورِهِمْ، وَفَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالْخَطْبُ الَّتِي بِهَا وَعَظَ وَتَكَلَّمَ، وَنِسَاؤُهُ وَمَوَالِيهِ، وَكُتَابُهُ وَأَرْدَاةُ بَدُونِ تَمْوِيهِ.

و«دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ»، وَفِيهَا لِأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ، وَثَابِتِ السَّرْقُسْطِيِّ، وَأَبِي نَعِيمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَالنَّقَاشِ الْمَفْسَرِ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْمُسْتَغْفَرِيِّ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيِّ، وَالتَّيْمِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَأَبِي ذَرِّ الْمَالِكِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ الْبَيْهَقِيِّ، وَهُوَ أَجْمَعُهَا.

و«الشَّمَائِلُ» الْبَيْهَقِيَّةُ، وَفِيهَا لِأَبِي عِيْسَى التِّرْمِذِيِّ وَالْمُسْتَغْفَرِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَقَدْ كَتَبْتُ مِنْ شَرْحِ أَوَّلِهَا (٢) قِطْعَةً.

وَلِأَبِي الْبَخْتَرِيِّ وَأَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَارُونَ: «الْصِّفَةُ النَّبَوِيَّةُ»، وَلِلْقَاضِي إِسْمَاعِيلَ «الْأَخْلَاقُ النَّبَوِيَّةُ»، وَجَمَاعَةٌ: «الْخَصَائِصُ وَالْمُعْجَزَاتُ»، وَلِأَبِي الرَّبِيعِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَبْعٍ السَّبْتِيِّ: «شِفَاءُ [ق ٣/ب] الصُّدُورِ» فِي مَجْلَدَاتٍ^(٣)، وَاخْتَصَرَهُ بَعْضُهُمْ.

(١) ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ فِي «الْجَوَاهِرِ وَالدرَرِ فِي تَرْجُمَةِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ حَجَرٍ» (١٢٥٣/٣) وَ«الْمَوْلِدُ النَّبَوِيُّ: جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ: الزَّيْنُ الْعِرَاقِيُّ، وَابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي تَصْنِيفَيْنِ، وَالتَّقِيُّ أَبُو بَكْرٍ الْحَصْنِيُّ، ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ، وَابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي تَصَانِيفٍ لَهُ. وَمِنْ قَبْلِهِمْ «الدُّرُّ الْمُنَظَّمُ فِي الْمَوْلِدِ الْمُعْظَمِ» لِأَبِي الْقَاسِمِ السَّبْتِيِّ، وَ«الدُّرُّ النَّظِيمُ فِي مَوْلِدِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ» لِعَمْرِ بْنِ أَبِيوبَ بْنِ عَمْرِ بْنِ طُغْرَيْلٍ، وَ«الْمَوْلِدُ» لِلْفَخْرِ عُمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَانَ التَّوَزْرِيِّ، وَالصَّلَاحُ الْعِلَاقِيُّ، وَ«إِتْحَافُ الرُّوَاةِ بِذِكْرِ الْمَوْلِدِ وَالْوَفَاةِ» لِلْقُطْبِ الْقُسْطَلَانِيِّ، وَ«بَيَانُ السُّوْلِ فِي خِتَانِ الرَّسُولِ» لِحَمْدِ بْنِ طَلْعَةَ بْنِ الْحَسَنِ النَّصَبِيِّ، وَلِلْعَلَامَةِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْحَيِّ الْكَفَّانِيِّ رِسَالَةٌ حَافِلَةٌ فِي التَّأْلِيفِ الْمَوْلَدِيَّةِ، نَشَرْتُ بِتَحْقِيقِ الْأَخِ الْحَبِيبِ أَبِي الْإِسْعَادِ خَالِدِ السَّيَّاحِيِّ، بَدَارِ الْحَدِيثِ الْكَفَّانِيَّةِ الْعَامِرَةِ.

(٢) وَفِي الْمَرْجِعِ السَّابِقِ عِنْدَ ذِكْرِ كِتَابِي الشَّمَائِلِ، قَالَ: «وَقَدْ شَرَعْتُ فِي شَرْحِ أَوَّلِهَا»، وَفِي «الْإِعْلَانِ وَالتَّوْبِيخِ» وَالشَّمَائِلِ النَّبَوِيَّةِ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَغْفَرِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ طَرْحَانَ الْبَلْخِيُّ وَكَتَبْتُ مِنْ شَرْحِ أَوَّلِهَا قِطْعَةً وَرَأَيْتُ قِطْعَةً مِنْ مَسْوُودَةِ بَخْطِ الْجَمَالِ بْنِ الظَّاهِرِيِّ كَالْمُسْتَخْرَجِ عَلَيْهَا.

(٣) فِي الْجَوَاهِرِ وَالدرَرِ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ: «فِي مَجْلَدٍ»، وَفِي «الْإِعْلَانِ» فِي مَجْلَدَاتٍ، وَاخْتَصَرَهُ بَعْضُ الْأَثَمَةِ وَفِيهِ مَنَاقِبُ كَثِيرَةٌ.

وَلَا بَنَ الْجَوْزِيِّ: «الْوَفَا بِالْتَّعْرِيفِ بِالمُصْطَفَى»، وَلَا بَنَ المُنِيرِ: «الْاِقْتِفَا»، وَلَا بَنَ سَعْدِ النَّيْسَابُورِيِّ: «شَرَفُ المُصْطَفَى» فِي مَجْلَدَاتٍ [ق ٢/ب].

وَلِلْقَاضِي عِيَاضٍ: «الشِّفَا بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ المُصْطَفَى»، وَهُوَ كِتَابٌ مَشْهُورٌ وَبِالْحَاسَنِ (١) مَذْكُورٌ، وَقَدْ أَبْدَعَ فِيهِ كُلَّ الإِبْدَاعِ، وَسَلَّمَ لَهُ كَفَاءَتُهُ فِيهِ أَكْفَاؤُهُ وَجُلُّ الأَتْبَاعِ، وَلَمْ يُنَازِعْهُ أَحَدٌ فِي (٢) الْإِنْفِرَادِ بِهِ، وَلَا أَنْكَرُوا مَزِيَّةَ السَّبْقِ إِلَيْهِ وَسَبِيهِ، بَلْ تَشَوَّقُوا (٣) لِلْوُقُوفِ عَلَيْهِ، وَأَنْصَفُوا فِي الِاسْتِفَادَةِ مِنْهُ وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِ، وَحَمَلَهُ النَّاسُ عَنْهُ، وَاسْتَمَدُّوا مِنْهُ، وَطَارَتْ نُسَخُهُ (٤) شَرْقًا وَغَرْبًا، بَعْدًا وَقُرْبًا، وَاثْنُوا عَلَيْهِ نَثْرًا وَنَظْمًا، وَتَكَلَّمُوا عَلَيْهِ إِضْحَاحًا وَفَهْمًا، وَرَبَّمَا انْتَقَدَ فِي بَعْضِهِ، وَافْتَقَدَ بِالْإِعْتِرَاضِ وَنَقَضَهُ، فَكَانَ مِنَ النَّظْمِ مَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلْفِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْقَدٍ الْقُرَشِيِّ رحمته الله (٥):

شَفَى نَفْسَ كُلِّ أَمْرِي مُؤْمِنٍ بِنُورِ الْبَيَانِ كِتَابُ الشِّفَا
وَأَبْهَجَهَا مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ الْقَوْلِ فِي شَرَفِ المُصْطَفَى

(١) فِي (ي): بِالْحَاسَنِ.

(٢) قَوْلُهُ: فِي. لَيْسَ فِي (ي).

(٣) فِي (ي): «تَشَوَّقُوا».

(٤) لَهُ أَكْثَرُ مِنْ أَلْفِي نَسْخَةٍ فِي مَكْتَبَاتِ الْعَالَمِ.

(٥) يَنْظُرُ تَرْجُمَتُهُ فِي «التَّكْمِلَةِ لِكِتَابِ الصَّلَاةِ» لِابْنِ الْأَبَارِ (١٠١/١) ط - دَارُ الْفِكْرِ، وَ«الذَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ لِكِتَابِي الْمَوْصُولِ وَالصَّلَاةِ» لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمَرَاكِشِيِّ (٢٣٠/١ - ٢٣١) ط/دَارُ الْغَرْبِ، وَنَقَلَ تَرْجُمَتَهُ عَنْهُ صَاحِبُ «الإِعْلَامِ بِمَنْ حَلَّ مَرَاكِشَ وَأَغْمَاتٍ مِنَ الْأَعْلَامِ».

قَالَ صَاحِبُ الذَّيْلِ: «وَكَانَ مُحَدِّثًا زَكِيًّا فَاضِلًا ثَقَّةً فِيمَا يُحَدِّثُ بِهِ، كَتَبَ الْكَثِيرَ بِحُطَّهِ الْجِدِّ وَقَدَّ أَكْثَرَهُ، وَكَانَ مُتَقِنَ الضَّبْطِ فِيمَا يُعَانِي تَصْحِيحَهُ مِنْ كُتُبِهِ، وَيُوجَدُ لَهُ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ أَوْهَامٌ، وَاسْتَقْضَى بَغْزَنَاطَةً وَسَلًا وَغَيْرَهُمَا مِنْ الْمَوَاضِعِ النَّبِيَّةِ».

وَفِي شَرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَفِي طَهَارَتِهِمْ مِنْ ضُرُوبِ الْجَفَا
 جَزَى اللَّهُ وَأَضَعَهُ جَنَّةً وَقُرَّبَ زُلْفَى بِمَا أَلْفَا
 أَفَادَ عُلُومًا جَهُولًا بِهَا وَزَخَرَ عَنْهُ عَمَى وَنَفَى
 عُلُومًا تَزِيدُ الْقُلُوبَ هُدًى فَأَفْلَحَ قَلْبُ زَكَى وَصَفَا
 رِيَاضُ مَنْ الْعِلْمِ صَنَفَهُ عِيَا ضُ فَأَكْرَمَ بِمَا صَنَفَا (١)
 إِذَا مَا تَأَمَّلَ أَزْهَارُهُ أَرِيبُ سَقِيمُ الْقُودِ اشْتَقَى
 وَقَوْلُ (٢) غَيْرُهُ:

شِفَاءُ عِيَاضٍ لِلْقُلُوبِ دَوَاوُهَا مِنْ الْجَهْلِ فَاجْهَدْ أَنْ تَكُونَ بِهِ مُغْرَى
 لَقَدْ فَازَ بِالْأَجْرِ الْجَزِيلِ حَقِيقَةً لَدَى حَلَبَةِ السَّبَاقِ فِي مَوْقِفِ الْأُخْرَى
 فِي آيَاتٍ.

وَقَوْلُ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ رُشِيدٍ (٣):

جَزَى إِلَهُهُ عِيَاضًا بِالشِّفَاءِ غَدَا رِيَاضُ فِرْدَوْسِهِ نُزْلًا بِجَنَّتِهِ
 دَوَاوُهُ قَدْ شَفَى الْأَدْوَاءَ فَهُوَ لَهُ ذُخْرٌ يَقِيهِ يَقِينًا لُبْسَ جُنَّتِهِ
 وَقَوْلُ الْعَلَامَةِ الشَّمْسِ بْنِ الصَّائِغِ (٤) أَحَدٍ مَنْ أَخَذَنَا عَنْ أَصْحَابِهِ:

(١) [ق ٤/أ] من (ي).

(٢) في (ي): «وَقَالَ».

(٣) هو مُحَمَّدُ بْنُ رُشِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، رُشِيدُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، النَّيْسَابُورِيُّ الْعَطَّارُ الصُّوفِيُّ الْكَاتِبُ الْمَجُودُ. ترجمته في «تاريخ الإسلام» (١٨٥/١٤).

(٤) لعلّه: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الصَّائِغِ. برع في الفقه والعربية والأدب، ودرس وأفاد، وله تصانيف في فنون، من ذلك «شرح ألفية ابن مالك»، و«شرح البردة»، و«شرح مشارق الأنوار». مات في شعبان سنة سبع وسبعين وسبعمائة. ترجمته في «حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة» (٤٧١/١).

عَوِضَتْ جَنَاتِ عَدْنٍ يَا عِيَاضُ فَمَا
رَوَيْتَ (١) فِيهِ أَحَادِيثًا مُصَحَّحَةً
وَسَيَاتِي فِي أَثْنَاءِ النَّثْرِ بَعْضُ النَّظْمِ.

وَمِنْهُ لِلْخَطِيبِ جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَامِعِ الْخَطِيبِ بِزَيْدٍ:
[ق ٣/أ] نِعَمَ الْكِتَابِ إِذَا تَأَمَّلْتَ الشِّفَا
لَا تَعْتَقِدْ فِي الْكُتُبِ صُنْفَ مِثْلِهِ
فَارْحُضْ عَلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ فَإِنَّهُ
جُزْئِي مُصَنَّفُهُ عِيَاضُ عَنِ الْوَرَى

وَمِنْهُ مِمَّا هُوَ لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْغُرْنَاطِيِّ لِمَا نَسَخَهُ بِالرَّوَضَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي شَعْبَانَ (٣):
سَنَةَ أَعَزَّ عَلِيٍّ مِنْ رُتَبِ (٤) نَيْلِ الْأَمَانِي

[ظفرت بكتبه في خير شهر
تَضَمَّنَ لِلرَّسُولِ نَفِيسَ مَدَحٍ (٦)
فَقُلْ مَدَحٌ وَمَمْدُوحٌ وَظَرْفٌ
جَفَّازِي اللَّهِ بِالْحُسْنَى عِيَاضًا

له يعزى بمسجده المنيف (٥)
فَسَادَ (٧) الْكُتُبَ بِالنَّهْجِ الظَّرِيفِ
شَرِيفٌ فِي شَرِيفٍ فِي شَرِيفٍ
وَأَجْزَلُ أَجْرٍ مُكْتَتَبِ الْحُرُوفِ

(١) في هامش (ع): «جمعت»، وعليه علامة نسخة خ.

(٢) في (ي): «فيها».

(٣) [ق ٤/ب] من (ي).

(٤) في (ي): «وَأَحْسَنُ مِنْ» وكتب على هامشها: «شيء (ظ) لأنه يرتب بغير هذا».

(٥) وضع هذا البيت في (ي) في آخر الأبيات.

(٦) في (ي): «وَصَف».

(٧) في هامش (ي): «فَقَّاق».

ظَفِرْتُ بِكُتْبِهِ فِي خَيْرِ شَهْرٍ لَهُ يُعْزَى بِمَسْجِدِهِ الْمُنِيفِ
 وَمِنْهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ أَحْمَدَ اللَّخْمِيِّ الْعَزْفِيِّ^(١):
 نَسَخْتُ الشِّفَا لِعَلِيٍّ بِهِ أَنَا لُ الْخَلَّاصَ وَأَرْجُو الشِّفَا
 وَأَعْلَقْتُ حَبْلِي مُسْتَوْثِقًا بِذِمَّةِ صَاحِبِهِ الْمُصْطَفَى
 وَمَا خَابَ رَاجِي نَبِيِّ الْهُدَى فَمَا الْفَضْلُ إِلَّا لَهُ وَالْوَفَا
 أَقُولُ وَحَسْبِي بِهِ مَقْصِدًا كَفَانِي شَفِيعًا إِلَيْهِ كَفَا
 وَمِنْهُ لِشَارِحِهِ التَّاجِ عَبْدِ الْبَاقِي الْيَمَانِيِّ^(٢)، مِمَّا رَوَاهُ عَنْهُ الْبَهَاءُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَمَالِ
 مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَلْفِ الْمَطَرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ^(٣):

هَذَا الشِّفَاءُ شِفَاءُ الْقَلْبِ مِنْ أَلَمٍ مَا فِيهِ شَيْءٌ مِنَ التَّحْرِيفِ لِلِكَلِمِ
 مُهَذَّبُ اللَّفْظِ مَيِّمُونَ نَقِيبَتُهُ بِمَا حَوَى دَوْحَةً مِنْ جَوْهَرِ الْحِكَمِ
 يَهْدِي إِلَى شَرَفِ الْمُخْتَارِ مِنْ مُضَرٍّ هِدَايَةً دُونَهَا نَارٌ عَلَى عِلْمِ
 كَأَنَّهُ الْقَمَرُ الزَّاهِي بِطَلْعَتِهِ يُزِيلُ مَا كَانَ لِلْإِلْحَادِ مِنْ ظُلَمٍ

(١) في (ع): «العراقي» والمثبت الصواب.

وهو محمد بن يحيى بن أبي طالب عبد الله بن أبي القاسم العزفي، أمير سبته. ترجمته في «جذوة الاقتباس فيمن حل من الأعلام مدينة فاس» لابن القاضي، ط دار المنصور بالرباط (ص ٣٠٠)، و«الأعلام» للزركلي (١٣٩/٧).

(٢) هو عبد الباقي بن عبد المجيد بن عبد الله المخزومي، تاج الدين أبو الحسن اليماني.

كان ذا مكارم ومعرفة بفنون من العلم، وله نظر ونثر حسن، وخطب بليغة، وتأليف، منها: «مختصر الصحاح»، و«شرح ألفاظ الشفا»، وكتاب «بهجة الزمن في تاريخ اليمن». ترجمته في «العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين» للقاسي (٤٥٥/٤).

(٣) قال السبكي في «طبقاته» (٣٤/١٠): عفيف الدين أبو السيادة المطري، صاحبنا وحافظ الحرمين الشريفين ومفيد البلدين، رحل وطوف الأقاليم وسمع من خلق، وخرج له شيخنا الذهبي جزءاً قرأته عليه في الروضة الشريفة من المدينة النبوية على ساكنها أفضل الصلاة والسلام.

حَسَنِي بِهِ عُدَّةٌ فِي كُلِّ حَادِثَةٍ تَأْتِي قَوَارِصَهَا بِالشَّيْبِ وَالْهَرَمِ
[ق ٥/أ]

سَقَى عِيَاضًا مِنَ الْغُرَانِ دِيمَتَهُ فَهُوَ الْخَلِيقُ مِنَ الْخَلْقِ بِالْدِّيمِ
وَمِنْهُ:

كَتَبْتُ بِخَطِّي كِتَابَ الشِّفَا رَجَوْتُ بِهِ أَنْ أَتَالَ الشِّفَا
سَعِدْتُ بِذَلِكَ فِي دُنْيَتِي وَلَدْتُ بِجَاهِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى^(١)

[ق ٣/ب] وَمِنْهُ مِمَّا هُوَ لِلْفَقِيهِ الْجَمَالِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الدُّوَالِيِّ، رَوَاهُ عَنْهُ النَّفِيسُ
الْعُلُويُّ:

مَا كِتَابُ الشِّفَاءِ إِلَّا شِفَاءٌ لِلْقُلُوبِ^(٢) الْمِرَاضِ وَالْأَجْسَادِ
وَهُوَ الْعِزُّ وَالْقَبُولُ كَمَا قَدْ جَاءَنَا عَنْ مَشَائِخِ الْإِرْشَادِ
فَجَزَى الْقَاضِي الْمُصَنِّفَ خَيْرًا وَحَبَاهُ الْجِنَانَ رَبُّ الْعِبَادِ
نَسْأَلُ اللَّهَ حَشَرَنَا كُلَّنَا فِي زُمَرَةِ الْمُصْطَفَى الْبَشِيرِ الْهَادِي
وَلَهُ أَيْضًا:

لِلَّهِ ذُو الْفَضْلِ الْمُسَمَّى عِيَاضُ خَيْرُ إِمَامٍ حَازَ عِلْمًا وَخَاضُ
صَنَّفَ فِي فَضْلِ النَّبِيِّ الشِّفَا وَلَمْ يَكُنْ صَنَفُهُ [مِنْ] قَبْلُ مَا ضُ
سَفَرُ حَوَى لِلْمُصْطَفَى مَا حَوَى كُلُّ بِمَا فِيهِ مُقَرُّ وَرَاضُ
حَتَّى غَدَا مُشْتَرًّا فَضْلُهُ وَأَحْرَزَ الْفَضْلَ الطَّوَالَ الْعِرَاضُ

(١) كتب بحاشية ع: ومنه الفرخة الصغيرة المصققة في الكراس الأول.

(٢) في النسخة الخطية: «شفا القلوب».

ذَاكَ سَكَّابٌ قَدْ غَدَا كَاسِمِهِ فِيهِ شِفَاءٌ لِلْقُلُوبِ الْمَرِاضِ
 فَاشْدُدْ بِهِ الْعَزَمَ بِهِ تَسْتَفِدْ ثُمَّ اقْضِ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَنْتَ قَاضٍ
 وَمِنْهُ لِلزَّكِيِّ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ أَبِي الْإِصْبَعِ: لَمَّا طَالَعْتُ الشِّفَاءَ رَحْمَةً اللَّهُ عَلَى مُؤَلِّفِهِ عَنْ
 لِي أَنْ أَقُولَ فِيمَنْ أَلْفَ بَعْضَ مَنَاقِبِهِ ﷺ لَمَّا وَجَدْتُ إِحْيَاءَ قَلْبِي بِإِحْيَائِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ،
 فَقُلْتُ:

أَحْيَا الْقُلُوبَ مُحَمَّدٌ لَمَّا أَتَى وَمَضَى فَأَحْيَيْتَهَا إِذَا أَنْبَأُوهُ
 كَالْوَرْدِ رَاقَكَ لَوْنُهُ وَشَمِيمُهُ وَإِذَا تَوَلَّى نَابَ عَنْهُ مَاؤُهُ
 وَقَوْلُهُ:

شَفَانِي الشِّفَاءَ لَمَّا قَرَأْتُ فُصُولَهُ تَعْرِفُ حَقَّ الْمُصْطَفَى كُلَّ مَهْتَدِي
 نَعَمْ وَهَدَى قَلْبِي بِحُسْنِ صِفَاتِهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ قَلْبِي إِلَيْهِ لِيَهْتَدِي (١)
 فَيَا رَبِّ عَوِّضْ نَفْسَ جَامِعِ نَظْمِهِ عِيَاضٍ عَنِ الدُّنْيَا بِوَجْهِكَ فِي غَدِ
 وَهَبْنِي بِهِ وَاجْمَعْ بِهِ شَمْلَ صَادِقِ الْحُبَّةِ فِيهِ فِي نَعِيمٍ مُؤَبَّدٍ
 فَإِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُهُ مُخْلِصًا بِمَا بَدَأَ مِنْهُ مِنْ حُبِّ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
 وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَرْءَ مَعَ مَنْ أَحَبَّهُ وَأَخْلَصَ وَدًّا عَارِيًّا مِنْ تَوَدُّدِ
 وَلِغَيْرِهِ:

شِفَاءُ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ الشِّفَاءُ مَشَارِعُ مِنْ يَنْبُوعِهَا (٢) مَشْرِعُ الصَّافَا
 وَلَمْ لَا وَمَجْدُ الْمُصْطَفَى قَدْ أَتَى بِهِ مُؤَلِّفُهُ أَكْرَمَ بِهِ حِينَ أَلَّفَا

(١) في النسخة الخطية: «يهتدي».

(٢) في النسخة الخطية: «مشار عمله ينبوعها».

وَكَتَبَ بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ:

هَذَا كِتَابٌ لَوْ يَبَاعُ بِوَزْنِهِ ذَهَبًا لَكَانَ الْبَائِعُ الْمَغْبُونَا
أَوْ مَا مِنْ الْخُسْرَانِ أَنِّي آخِذٌ ذَهَبًا وَمُعْطٍ لَوْلَا مَكْنُونَا
وَقَالَ آخَرُ:

[ق/٤/أ] خَتَمْنَا كِتَابَ الشِّفَا وَمَا هُوَ إِلَّا الشِّفَا
فَبُورِكَ فِيهِ لَمَّا حَوَى مِنْ حُلَا الْمُصْطَفَى
كِتَابٌ عَلَا قَدْرُهُ عَلَى كُلِّ مَا صُنِّفَا
عِيَاضٌ بِتَصْنِيفِهِ عَلَى صِنْفِهِ شُرْفَا
كَفَانِي عُكُوفًا عَلَى فَوَائِدٍ فِيهِ كَفَى^(١)

وَمِنْهُ تَمَّا هُوَ لِلْقَاضِي الْجَمَالِ بْنِ ظَهِيرَةَ فِي قَصِيدَةٍ نَبَوِيَّةٍ:
وَهُوَ الْمُشَفَّعُ لِلْخَلَائِقِ فِي غَدٍ وَانْخَلَقَ قَدْ حَارُوا وَمَا أَحَدٌ شَفَا
وَلَكَمْ لَهُ مِنْ مُعْجَزَاتٍ أُعْجَزَتْ وَعُنِيَ بِهَا الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي الشِّفَا
فَأَتَى بِأَفْرَادٍ حَسَانٍ جَمَّةٍ وَالْبَحْرُ لَا يُحْصَى كَمَا لَنْ يُنْزَفَا
فَجَزَاهُ رَبُّ الْعَرْشِ خَيْرَ جَزَائِهِ فَلَقَدْ شَفَا فِي ذَا الشِّفَاءِ وَقَدْ كَفَا
وَفِي أُخْرَى:

وَكَمْ مِنْ مُعْجَزَاتٍ بَاهِرَاتٍ لَخَيْرِ الْخَلَائِقِ مَا فِيهَا خَفَاءُ
وَمِنْهَا فِي الشِّفَاءِ أَتَى كَثِيرٌ وَيَكْفِيهِ مِنَ اللَّهِ الثَّنَاءُ

(١) ما بين المعكوفين من قوله: «وَمِنْهُ تَمَّا هُوَ لِلْقَاضِي الْجَمَالِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الدُّوَالِيِّ» حتى قوله: «فَوَائِدٍ فِيهِ كَفَى».

جَزَى الْبَارِي عِيَاضًا كُلَّ خَيْرٍ وَأَجَزَلَ حَظَّهُ مِمَّا يَشَاءُ
لَقَدْ أَوْعَى وَأَبْدَعَ فِي كِتَابٍ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَهُوَ الشِّفَاءُ
أَنِّي فِيهِ بِأُسْلُوبٍ غَرِيبٍ وَأَفْرَغَ وَسْعَهُ فَلَهُ الْهَنَاءُ
فَفَصَّلَ مُجْمَلًا وَأَزَالَ لَبْسًا وَأَوْضَحَ مُشْكِلًا هَذَا عَطَاءُ
وَأَنَا قَدْ سَمِعْنَاهُ جَمِيعًا بِذَا الْحَرَمِ الشَّرِيفِ لَنَا الْهَنَاءُ

[ق/ه/ب] وَمِنْهُ مِمَّا هُوَ لِحَافِظِ الْوَقْتِ الرَّزِّينِ الْعِرَاقِيِّ^(١) فِي قَصِيدَةٍ نَبَوِيَّةٍ:

وَأَذْكُرُ عِيَاضًا أَبَا الْفَضْلِ الْإِمَامَ شَفَا شِفَاؤُهُ قَلْبَ ذِي التَّقْوَى مِنَ الْحَنِّ
جَلَا وَأَوْضَحَ أَوْصَافَ الْحَيِّبِ كَمَا جَاءَتْ بِحَقِّي فَلَمْ يَضْعُفْ وَلَمْ يَهِنِ
كَأَنَّمَا الْحُسْنُ وَالْإِحْسَانُ قَدْ جُمِعَا فِيمَا حَوَاهُ يُنْطِقُ مُبْدِعُ حَسَنِ

وَلِلزَّيْنِ شَعْبَانَ الْمِصْرِيِّ الْآثَارِيِّ^(٢) قَصِيدَةٌ أَوْلَاهَا:

حَدِيثُ خَيْرِ الْأَنَامِ الْوَاضِحِ الْحَكَمِ هُوَ الشِّفَاءُ الَّذِي يُبْرِئُ مِنَ السَّقَمِ

وَلِلْبَدْرِ حُسَيْنِ بْنِ الْعَلِيفِ الْعَدْنَانِيِّ الْمَكِّيِّ^(٣) قَصِيدَةٌ أَوْلَاهَا:

يَا هِنْدُ قَلْبِي مِنْ هَوَاكِ عَلَى شِفَا وَرَضَابُ ثَغْرِكَ فِي الْغَرَامِ لَهُ شِفَا
وَمِنْهُ مَا أَخْبَرْتَنِي بِهِ^(٤) خَاتِمَةُ الْمُسْنَدِينَ أُمُّ مُحَمَّدٍ ابْنَةُ عُمَرَ بْنِ جَمَاعَةَ، عَنِ الشَّمْسِ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْجَدِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّيرَازِيِّ، أَنشَدَنَا الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

(١) هو الحافظ العراقي، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، صاحب الكتب المشهورة النافعة، الألفية وغيرها.

(٢) هو شعبان بن محمد بن داود بن علي بن أبي المكارم القرشي الموصلية الأصل ثم المصري القادري الشافعي،

المعروف بالآثاري. ترجمته في «الضوء اللامع» (٣٠١/٣).

(٣) هو حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عِيسَى، ابن العليف، بدر الدين أَبُو عَلِيٍّ. ترجمته في «الضوء اللامع» (١٥٥/٣).

(٤) قوله: به. ليس في ي.

محمد بن علي^(١) بن عبد القادر الهمداني [ق ٤/ب] سَمَاعًا عَلَيْهِ لِنَفْسِهِ^(٢):

صَحَّتْ بِحُسْنِ صِفَاتِكَ الْأَنْبَاءُ	قُلْنَا بِهَا وَهِيَ الشِّفَاءُ شِفَاءُ
ضَاءَتْ بِكَ الدُّنْيَا فَكُلُّ بِلَادِهَا	أَضْحَى بِهَا بَعْدَ الظَّلَامِ ضِيَاءُ
فَالْغَرْبُ مِنْ إِشْرَاقِ نُورِكَ مُشْرِقُ	وَالشَّرْقُ فِيهِ مِنْ سَنَاكَ سَنَاءُ
لَا حَ الصَّبَاحُ وَمَا اعْتَرَتْهُ ظُلْمَةٌ	وَبَدَا الضِّيَاءُ وَمَا لَدَيْهِ خَفَاءُ
لَا تَخْتَفِي شَمْسُ الضُّحَى إِلَّا إِذَا	نَظَرْتَ إِلَيْهَا مُقَلَّةٌ عَمِيَاءُ
يَا صَاحِبَ الْخَلْقِ الْعَظِيمِ تَأَخَّرْتُ	عَنْ بَعْضِ رِفْعَةٍ قَدَرِكَ الْعُظْمَاءُ ^(٣)
الْأَمْرُ أَعْظَمُ مِنْ مَقَالَةٍ قَائِلِ	فُقُصِّرْ مَا طَوَّلَ الْبُلْغَاءُ
اللَّهُ قَدْ أَتْنِي عَلَيْكَ وَإِنَّهُ	مَا بَعْدَ هَذَا فِي الثَّنَاءِ ثَنَاءُ
وَاللَّهُ أَعْطَاكَ الَّذِي لَمْ يُعْطِهِ	أَحَدًا سِوَاكَ فَدُونَكَ الْكُبْرَاءُ
وَبَرَكَ حَقًّا فِي الْبَرَايَا وَاحِدًا	وَأَبُوكَ آدَمُ طِينَةٌ صَمَاءُ
فَقَامُكَ الْحَمُودُ تَحْمَدُهُ الْوَرَى	وَمِنْ الْحَامِدِ فِي يَدَيْكَ لَوَاءُ
وَلَكَ الْوَسِيلَةُ وَالْفَضِيلَةُ وَالْعُلَا	وَلَكَ الْإِعَادَةُ ثُمَّ الْإِبْدَاءُ
يَا رَبَّنَا بِالمُصْطَفَى وَبِحَجَّاهِ	قَسَمًا بِهِ مَا إِنْ يَرُدُّ دُعَاءُ
عَوَّضَ عِيَاضًا بِالرِّيَاضِ وَبِالرِّضَا	مَا إِنْ لَهُ إِلَّا الْجَنَانُ جَرَاءُ
فَلَقَدْ شَفَا كُلَّ النُّفُوسِ شِفَاؤُهُ	وَكَبَّاهُ كُبَيْتَتْ بِهِ الْحُسْدَاءُ

(١) قوله: بن محمد بن علي. ليس في ي. ومثبت من ع. وهو الشيخ نور الدين المحدث ترجمته في «الدرر الكامنة»

(١٣٤/٤).

(٢) كتب بحاشية ي: عدتها مائة وثلاثة عشر.

(٣) [ق ٦/أ] من (ي).

أَهْبَى مِنْ الْوَشْيِ الرَّقِيمِ سَطُورُهُ
 أَهْدَى لَنَا (١) الْحُسْنَ وَالْحُسْنَى بِهِ
 وَحْيًا (٢) بِمَا أَحْيَى الْمَسَامِعَ ذِكْرُهُ
 مَا زَادَ نَفْرًا لِلنَّبِيِّ وَإِنَّمَا
 فَلَيْهِنَهُ إِدْرَاكَ كُلِّ مُؤَمِّلٍ
 يَا سِبْتَةَ فِيهَا الْعُلُومُ تَجَمَّعَتْ
 يَا مَغْرِبًا مِنْهُ الْفَضَائِلُ أُطْلِعَتْ
 يَا قَاضِيًا بِالْحَقِّ فِي أَحْكَامِهِ
 يَا مَالِكِيًّا مَالِكًا رُتَبَ الْعُلَا
 [ق ٥/أ] يَا مُنْشِئًا مَدَحَ الرَّسُولِ لَقَدْ أَبَى الرُّ
 اللَّهُ مُعْطِيكَ الْجَوَائِزَ جَمَّةً
 أَوْ مَا رُئِيَ مَعَ النَّبِيِّ جَلِيسُهُ
 يَا سَيِّدَ الرُّسُلِ الْكَرَامِ وَكَمْ كَذَا
 بِالرَّغْمِ مِنِّي عَنْ ذِرَاكَ تَخَلُّفِي
 كُلُّ أَمْرِي مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَإِنَّهُ
 لِلَّهِ وَجْهٌ فِي ثَرَاكَ مُعْفَرٌ

وَعَلَيْهِ مِنْ نُورِ الْقَبُولِ بَهَاءُ
 وَنَعَمْ صِفَاتُ الْمُصْطَفَا حَسَنَاءُ
 وَلَكُمْ غَدَا بِالْمُصْطَفَى أَحْيَاءُ
 ذِكْرُ النَّبِيِّ وَسِيلَةٌ وَرَجَاءُ
 وَلَيْهِنَهُ بَعْدَ الْهَنَاءِ هَنَاءُ
 مَا أَنْتَ إِلَّا جُمُعَةُ زَهْرَاءُ
 مَا أَنْتَ إِلَّا مَشْرِقُ وَضِيَاءُ
 لَمْ يُنَسَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْكَ قَضَاءُ (٣)
 بِجَنَانِ رِضْوَانٍ لَدَيْكَ عَلَاءُ
 رَحْمَنُ أَنْ يُنْسَى لَكَ الْإِنْشَاءُ
 فَلَيْهِنَكَ التَّنْعِيمُ وَالنَّعْمَاءُ
 تَكْفِيكَ هَذِي الرُّتَبَةُ الْعَلِيَاءُ
 بِئِذَاكَ إِحْسَانًا أُجِيبَ نِدَاءُ
 فَتَى يُقَدَّرُ لِلْمَحَبِّ لِقَاءُ
 لِلْقَلْبِ فِيكَ حَبَّةٌ وَوَلَاءُ
 فَلَقَدْ تَكَاثَرَ فِي ثَرَاكَ ثَرَاءُ

(١) في (ي): «إِلَيْنَا».

(٢) في (ي): «وَحْيِي».

(٣) [ق ٦/ب] من (ي).

أَمَلِي الْإِقَامَةَ فِي ذُرَاكَ وَحَبْدًا
 أَوْ مَا إِلَيْهِ قَدْ تَوَسَّلَ آدَمُ
 أَوْ مَا لِإِدْرِيسَ الْعَلِيِّ مَكَانَةٌ
 أَوْ مَا نَجَى نُوحٌ بِجَاهِكَ فَاسْتَوَتْ
 أَوْ مَا غَدَتْ بِكَ نَارُ إِبْرَاهِيمَ بَرَّ
 أَوْ مَا ابْتُلِيَ بِالذَّيْحِ إِسْمَاعِيلُهُ
 أَوْ مَا أَبُوكَ لِنَذْرِ جَدِّكَ قَدْ فَدَا
 أَوْ مَا اهْتَدَى الْجَمُّ الْغَفِيرُ مِنَ الْوَرَى
 اللَّهُ أَحْيَى قَبْلَ مَوْلَدِكَ النُّفُورَى
 سَمَّاكَ بِالرُّؤُوفِ الرَّحِيمِ وَكَمْ كَذَا
 وَاللَّهُ مُحَمَّدٌ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ
 أَسْرَى بِكَ السَّبْعُ الطَّبَاقَ بِلَيْلَةٍ
 جِبْرِيلُ صَاحِبُكَ الْأَمِينُ وَكَمْ كَذَا
 فَعَلَى الْبَرَّاقِ لَقَدْ سَمَا بِكَ لِلْسَّمَاءِ
 مَا زَالَ دُونَكَ مُمَسِّكًا بِعَنَانِهِ
 فِي سَاعَةٍ فِيهَا الْمُهِيمُنُ شَاهِدُ
 وَلَقَدْ صَعِدَتْ لِمُسْتَوَى أَقْلَامُهُ

مِنْهُ الْغِنَى وَالرَّوَضَةُ الْغَنَاءُ
 بِكَ إِذْ دَعَا وَتَشَفَّعَتْ حَوَاءُ
 رَفَعَتْ لَهُ بِكَ رُتَبُهُ عَلِيَاءُ
 لُطْفًا سَفِينَتُهُ وَغِيضَ الْمَاءِ
 دَا حِينَ شَبَّ ضِرَامَهَا الْأَعْدَاءُ
 فَلَقَدْ غَدَا بِكَ لِلذَّبِيحِ فِدَاءُ
 يَا سَيِّدَا عَاشَتْ بِهِ الْأَبَاءُ
 بِهَذَاكَ وَالْأَبَاءُ وَالْأَبْنَاءُ
 سَ وَبَعْدَهُ بِكَ حَبْدًا الْإِحْيَاءُ^(١)
 حَسُنْتَ مِنَ الْحُسْنَى لَكَ الْحَسَنَاءُ
 هَذَا اسْتِثْقَاكُ مَا عَلَاهُ عُلَاءُ
 جُلِيتَ بِهَا مِنْ نُورِكَ الظَّلْمَاءُ
 صَحْبَتِكَ مِنْ رَبِّ الْعُلَا أُمْنَاءُ
 وَلَكَمْ سَمَتْ بِكَ فِي الصُّعُودِ سَمَاءُ
 هَذَا الْعُلَى^(٢) وَهَكَذَا الْإِسْرَاءُ
 وَمَلَائِكَ الرَّحْمَنِ وَالْأَنْبَاءُ
 مِنْكَ اعْتَلَى لِصَرِفِهَا إِصْغَاءُ

(١) [ق ٧/أ] من (ي).

(٢) في (ع): «العلاء».

فَتَأَخَّرَ الرُّوحُ الْأَمِينُ وَفَقَّتَهُ
 [ق ٥/ب] مِنْ بَعْدِ نَحْسَيْنِ الصَّلَاةِ نَحْسَةً
 وَرَجَعْتَ لِلْحَرَمِ الشَّرِيفِ وَمَا انْقَضَتْ
 أَصْبَحْتَ تُخْبِرُ بِالرُّجُوعِ وَبِالسَّرَى
 نَحْلَاتِي سَعِدُوا وَأَقْوَامٌ شَقُوا
 لَمْ يَجْهَلِ الْأَقْوَامُ مَا أُوتِيَتْهُ
 عَمِيَتْ لِمَقْدُورِ الْإِلَهِ قُلُوبُهُمْ
 آذَانُهُمْ صُمَّتْ وَقَدْ أَسْمَعْتَهُمْ
 شَهِدْتَ بِصِدْقِكَ كُتِبَتْهُمْ وَالْمُرْسَلُ
 تَوْرَاةُ مُوسَى قَدْ أَتَى مِنْ بَعْدِهَا
 وَتَوَاتَرَتْ أَخْبَارُ أَحْبَارٍ لَهُمْ
 نَعْتُوا بَيْنَهُمْ^(٣) بِاسْمِكَ الْمَيْمُونِ إِذْ
 طَلَبُوا الرِّئَاسَةَ وَالنَّفَاسَةَ وَالْعُلَى
 شَرِقُوا لَمَّا أُوتِيَتْ مَعَ تَحْقِيقِهِمْ
 حَسَدُوكَ لِلْفَضْلِ الَّذِي أُوتِيَتْهُ^(٤)

فَلَقَدْ حَلَا وَصَلٌ وَلَدٌ لِقَاءُ
 جُعِلَتْ لِأَجْلِكَ وَالْأَجُورُ سَوَاءُ
 بِسَرَاكَ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الْغَرَاءُ
 فُصِّدَقُونَ^(١) وَحَسَدٌ أَغْبَاءُ
 وَمِنْ الْإِلَهِ سَعَادَةٌ وَشَقَاءُ
 لَكِنَّهُمْ مَعَ عَلَيْهِمْ جُهْلَاءُ
 فَعَّ السُّوَيْدَا ظُلْمَةٌ سَوْدَاءُ
 وَعَيُونُهُمْ عَمِيَتْ وَهُمْ بُصْرَاءُ
 نَ لَهُمْ وَهُمْ لَوْ أَنْصَفُوا شُهَدَاءُ^(٢)
 إِنْجِيلُ عِيسَى مَا لَدَيْهِ خَفَاءُ
 وَعَنِ النَّبِيِّينَ اعْتَلَّتْ أَنْبَاءُ
 ظَهَرَتْ لَوْقَتِ وَلَادِكَ الْآلَاءُ
 وَلَكَمْ عَلَتْ بِكَ سَادَةٌ رُؤْسَاءُ
 وَلَدَيْهِمْ لَوْلَا الشَّقَاءُ ذَكَاءُ
 مَنْ ذَا يَحْتَقُّ لَهُ سَوَاكَ عَطَاءُ

(١) كتب بحاشية (ي)، (ع): فصدقوك. وعليه علامة نسخة خ، وليس هذا دليلاً على أن النسختين نقلتا من نسخة

واحدة للتباين الشديد بينهما، كما ترى.

(٢) [ق ٧/ب] من (ي).

(٣) في (ي): «فيهم».

(٤) في (ي): «أُعْطِيَتْهُ».

اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رُسُلَهُ
 أُيِّدَتْ مِنْهُ بِنَصْرِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ
 وَأَتَتْ لِنَصْرَتِكَ الْمَلَائِكَةُ الْعُلَا
 أَظْهَرْتَ دِينَ اللَّهِ بَعْدَ خَفَائِهِ
 وَمَضَيْتَ فِي قَتْلِ الْحَوَاسِدِ وَالْعِدَا
 دَارْتَ عَلَى الْأَعْدَاءِ دَائِرَةُ الْقَضَا
 لَا يَسْلُمُ الشَّرْفُ الرَّفِيعُ مِنَ الْأَذَى
 مِنْ يَوْمِ مَوْلِدِكَ الشَّرِيفِ عِنَايَةً
 أَصْنَانُهُمْ خَرَّتْ كَذَاكَ صَلَيبُهُمْ
 نِيرَانُهُمْ مَذْ أَلْفِ عَامٍ أَوْقَدَتْ
 غَارَتْ بِحِيرَةً سَاوَةً وَلَكَمْ طَغَوْا
 [ق ٦/أ] ^(١) بَدَتْ الْبَرَاهِينُ الْمُنِيرَةُ كَالضُّحَى
 صَدَقَ إِلَهُهُ هُوَ الْمُتَمُّ لِنُورِهِ
 لَمَّا أَظْلَلْتَكَ الْغَمَامَةُ دُونَهُمْ
 نَظَرُوا عَلَيْكَ الظِّلَّ فَاتَّقَلُّوا لَهُ
 أَضْحَى بِحِيرًا بِالْعَلَامِ شَاهِدًا
 اللَّهُ أَكْبَرُ كَمْ غَدَتْ لَكَ آيَةٌ

وَيُدِيرُ الْأَمْلَكَ كَيْفَ يَشَاءُ
 فَلَقَدْ وَحَقَّكَ زَالَتْ الْأَعْدَاءُ
 حِزْبُ الْإِلَهِ أَعَزَّتْهُ أَكْفَاءُ
 وَأَبَدْتَ دِينَ الشِّرْكِ فَهُوَ هَبَاءُ
 وَلَأَنْتَ سَيْفُ اللَّهِ فِيكَ قَضَاءُ
 لَكِنَّ إِسْرَاعَ الْمَمَاتِ أَدَاءُ
 حَتَّى تَرَأَى لِحَاسِدِيهِ دِمَاءُ
 مَا زَالَ فِيهِمْ ذِلَّةٌ وَعِنَاءُ
 لَوْ يَعْقِلُونَ لَهَا وَهْدٌ بِنَاءُ
 فَلَقَدْ غَدَا لِلْهَيْبَةِ إِطْفَاءُ
 لَمَّا طَغَى لَهُمْ عَلَيْهَا الْمَاءُ
 وَأَضَاءَ صُبْحٌ إِذْ أُنِيرَ مَسَاءُ
 أَبَدًا وَلَوْ كَرِهَ الْعِدَا السُّفَهَاءُ
 فَلَهَا عَلَيْكَ مِنَ الْحُرُورِ رِدَاءُ
 فَعَدَا لَهُ إِلَّا عَلَيْكَ جِلْدَاءُ
 وَهَنَا لِعِمِّكَ حِينَ ذَاكَ هَنَاءُ
 كَبُرَتْ فَلَا عُدَّ وَلَا إِحْصَاءُ

(١) [ق ٨/أ] من (ي).

أَشْبَعَتْ خَلْقًا بِالْيَسِيرِ كَمَا غَدَا
 وَدُيُونَ وَالِدِ جَائِرٍ وَفَيْتَهَا
 وَالْمَاءُ نَبْعًا مِنْ أَصَابِعِكَ اغْتَدَا
 حَكَتِ السَّحَابُ لَوْنَهُ وَمَذَاقَهُ
 وَالسُّحْبُ إِذْ نَادَيْتَهَا وَأَمَرْتَهَا
 وَكَفَفْتَهَا إِذْ قَدْ تَوَاتَرَ وَكُفُّهَا
 بِالرِّيقِ مِنْكَ حَلَا الْأَجَا جُ لِمَجَّةٍ
 وَالْعَيْنُ مِنْ بَعْدِ الْفِصَالِ رَدَدَتْهَا
 نَطَقَتْ لِتُخْرِكَ الذَّرَاعُ بِسْمِهَا
 وَالْجَذْعُ إِذْ فَارَقْتَهُ مَعَ ضَمِّهِ
 وَدَعَوْتَ بِالْأَشْجَارِ إِذْ نَادَيْتَهَا
 عَادَتْ لِمَنْبِتِهَا كَأَحْسَنِ مَا أَتَتْ
 وَالشَّمْسُ مِنْ بَعْدِ الْغُرُوبِ رَدَدَتْهَا
 وَالْبَدْرُ حِينَ رَأَى شَقَّ لَوْقَتِهِ
 وَالْعَنْكَبُوتُ لَقَدْ وَقَّتْكَ بِنَسْجِهَا
 أَعْجَزَتْ بِالْقُرْآنِ كُلَّ مُنْطَقٍ

لِلْقَوْمِ بِاللَّبَنِ الْقَلِيلِ رِوَاءُ
 مِنْ تَمَرِهِ وَغَدَا فِيهِ نَمَاءُ
 كَالشُّهْدِ فِيهِ حَلَاوَةٌ وَصَفَاءُ
 لَكِنَّهُ كَالْمِسْكِ فِيهِ ذَكَاةُ
 سَبْعًا هَمَّتْ وَمِائُوها (١) سَحَاءُ
 كُفَّتْ وَقَدْ زَالَتْ بِهَا الضَّرَاءُ
 فِيهِ وَصَحَّتْ مُقْلَةٌ رَمْدَاءُ
 نَظَرَ الْبَصِيرُ وَأَبْصَرَ الْبُصْرَاءُ
 إِذْ سَبَحَتْ بِبَيْنِكَ الْحَصْبَاءُ
 أَخْضَى يَنْنُ وَقَدْ شَجَاهُ بُكَاءُ
 فَأَتَتْ إِلَيْكَ وَمَا اسْتَمَّ نِدَاءُ (٢)
 أَغْصَانَهَا مِنْ حُسْنِهَا حَسْنَاءُ
 فَعَدَا لَهَا بَعْدَ الذَّهَابِ بَقَاءُ
 فَكَانَهُ مِنْكَ اعْتَرَاهُ حَيَاءُ
 فَعَلَيْكَ فِي الْغَارِ الْمُنِيفِ وَقَاءُ
 فَلِذَاكَ عَابَتْ (٣) نَطَقَهَا الْفُصْحَاءُ

(١) كتب بحاشية (ي): لعله ومياهاها، وهو المثبت في أصل (ع).

(٢) [ق/٨/ب] من (ي).

(٣) في (ي): «عَانَتْ».

وَلَقَدْ نَطَقْتَ وَمَا نَطَقْتَ عَنِ الْهَوَى
 بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ انْبَعَثَ فَكَمْ حَوَتْ
 وَالْعِلْمُ يَجْمَعُ مِنْ حَدِيثِكَ أَرْبَعُ
 [ق/٦ب] وَالطَّبُّ فِي الْكَلِمِ الثَّلَاثِ جَمَعَهُ
 خَاطَبْتَ كُلَّ قَبِيلَةٍ بِلُغَاتِهَا
 شَهِدْتَ لَكَ الْأَعْدَاءُ أَنَّكَ صَادِقُ
 يَكْفِيكَ يَوْمَ الْجَمْعِ أَنَّكَ شَاهِدُ
 أَقْصَى مُنَايَ وَبُعْتِي أَقْصَى بِهِ
 أَوْ مَا الدِّفِينُ (٢) هُنَاكَ أَنْتَ شَفِيعُهُ
 يَا وَيْحَ نَفْسِي قِيدَتْ بِذُنُوبِهَا
 مَا لِي سِوَاكَ لِحَلِّهِ أَنْتَ الرَّجَاءُ
 فَاللَّهُ يَغْفِرُ لِي بِجَاهِكَ مَا مَضَى
 وَيُحَقِّقُ الْمَأْمُولَ مِنْهُ وَكَمْ لَهُ
 وَكَذَلِكَ مُنْشِدُهَا وَسَامِعُهَا وَكَأُ
 وَالْأَهْلُ وَالْإِخْوَانُ وَالْأَخَوَا
 ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ وَاللَّهُ

حِكْمًا أَقَرَّ بِفَضْلِهَا الْحُكَمَاءُ
 مِنْ أَسْطَرٍ لَكَ لَفْظَةٌ جَمَعَاءُ
 فَاسْتَنْبَطْتُ أَحْكَامَهَا الْعُلَمَاءُ
 حَتَّى لَقَدْ صَحَّتْ بِكَ الْأَدْوَاءُ
 فَسَمِعْتُ بِفَضْلِ خِطَابِكَ الْخُطَبَاءُ
 وَالْفَضْلُ مَا شَهِدْتَ بِهِ الْأَعْدَاءُ
 يَا مَنْ بِهِ تَشْفَعُ (١) الشُّفَعَاءُ
 فَيَطِيبُ فِي أَرْضِ الْبَقِيعِ ثَوَاءُ
 حَقِيقَةٍ أَمْوَاتُهُ أَحْيَاءُ
 فَتَنَى يُحِلُّ مِنَ الْمُسِيءِ وَكَأُ
 وَلَدَيْكَ بِالصَّفْحِ الْجَمِيلِ غَطَاءُ
 وَيَصُونَنِي إِنْ كَانَ فِي بَقَاءِ (٣)
 بِعَظِيمِ جَاهِكَ يَا عَظِيمُ عَطَاءُ
 تَبَهَا وَحَازَتْهَا لَدَيْهِ فَنَاءُ
 تُمْ الْأُمَمَاتُ كَذَلِكَ الْأَبَاءُ
 وَكَذَا الصَّحَابُ السَّادَةُ النُّجَبَاءُ

(١) فِي (ي): «تَشْفَعُ».

(٢) فِي (ي): «الدِّفِينُ».

(٣) [ق/٩أ] مِنْ (ي).

مَا دَامَتِ الْأُورَاقُ فِي أَشْجَارِهَا وَتَرْتَمَتْ فِي دَوْحِهَا وَرَقَاءُ
وَأَمَّا النَّثْرُ فَمَا قِيلَ فِيهِ:

بَلَغَ بِهِ الْغَايَةَ الْقُصْوَى، وَكَرَعَ بِتَهْذِيبِ وَجَارَتِهِ وَبَلَاغَتِهِ فِي مَشْرِبِهِمَا الْأَرْوَى، وَإِنْ
كَانَ مَوْضُوعُهُ أَبَدًا لَا يُسْتَوْفَى، وَمَرْمَى لَا يُلْغُهُ أَمَلٌ كُلِّ ذِي مَنْزَعٍ أَوْفَى، وَلَكِنَّهُ رحمته
قَدْ عَجَزَ فِي اقْفَاتِهِ، وَشَفَى أَدْوَاءَ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ بِنَشْرِ شِفَائِهِ، حَتَّى سَرَى فِي الْأَفَاقِ
ذِكْرُهُ وَجَرَى ^(١) فِي حَلْبَةِ السَّبَاقِ فَأَحْرَزَهَا نَفْرَهُ، وَتَوَالَى عَلَى مَجْتَنِيهِ وَمُقْتَنِيهِ نَوَالُهُ
وَبِرَّهُ، وَالتَّقَتْ عَلَى النَّمَاسِ بَرَكَتُهُ الْمُحَافِلُ، وَخَشَعَ عِنْدَ اسْتِمَاعِهِ الْعَالَمُ وَالْجَاهِلُ،
فَالْإِيمَانُ بِتَدْبِيرِهِ يَزْكُو وَيَنُمُو، وَقَدَّرُ شَرْفَهُ عليه السلام لَدَى مُتَعَرِّفِهِ يَعْلُو وَيَسْمُو.

فَهُوَ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الزَّاهِدُ أَبُو الْحَسَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ
عُمَرَ الْأَزْدِيِّ الرَّنْدِيِّ ^(٢) الْمُقِيمُ بِبَجَايَا، وَكَانَ فِيهَا حَكَاهُ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرِ
الْوَادِي آشِي، قَدْ نَسَخَهُ بِخَطِّهِ فِي شَعْبَانَ عَامِ ثَمَانِيَةِ وَخَمْسِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، وَكَتَبَ بِخَطِّهِ
آخِرَهُ مَا مِثْلَهُ:

وَقَدْ قَرَّتْ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَيْنُهُ بِنَسَخِهِ وَكَلَامِهِ وَثَلَجَ فَوَادُهُ ^(٣) لِتَعَلُّقِ رَجَائِهِ أَنْ يَجْعَلَهُ
(ق ٧/أ) اللَّهُ تَعَالَى فِي صَحَائِفِ أَعْمَالِهِ.

فَنَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُجَازِيَ مُؤَلِّفَهُ خَيْرًا وَيُعْظِمَ لَهُ بِمَا أَلْفَهُ وَانْتَجَبَهُ أَجْرًا، فَلَقَدْ
جَرَى فِي مَيْدَانِ أَشْرَفِ الْعُلُومِ جَرَى السَّابِقِ، وَنَظَّمَ فِي جِيدِ الزَّمَانِ سِلْكَ الْمَعَارِفِ
وَدُرَّرَ الْحَقَائِقِ، وَشَفَى بِكِتَابِ الشِّفَا قَلْبَ كُلِّ مُؤْمِنٍ صَادِقٍ، كَمَا كَبَّتْ بِهِ قَلْبَ كُلِّ

(١) في (ي): «وَحَرَى».

(٢) في (ع): «الزبيدي».

(٣) [ق ٩/ب] من (ي).

عَدُوُّ مُنَافِقٍ فَإِذَا طَالَعَهُ الْمُؤْمِنُ أَشْرَبَ فِي بَاطِنِهِ حَقَائِقُ أَنْوَارِهِ، وَإِذَا جَالَ فِي رَوْضِ
مَعَارِفِهِ تَنَسَّطَتْ نَفَحَاتُ نَسِيمِهِ الْأَرِيحِ وَتَبَسَّطَتْ لَهُ مَبَاسِمُ أَزْهَارِهِ، فَهُوَ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ
تَعْظِيمًا لِلْحَلَلِ الْكَرِيمِ وَتَشْرِيفًا لِحَمِيدِ آثَارِهِ:

كِتَابُ الشِّفَا شِفَاءُ الْقُلُوبِ	قَدْ ائْتَلَفْتُ (١) شَمْسُ بُرْهَانِهِ
فَأَكْرَمَ بِهِ ثُمَّ أَكْرَمَ بِهِ	وَعَظُمَ مَدَى الدَّهْرِ مِنْ شَانِهِ
إِذَا طَالَعَ الْمَرْءُ مَضْمُونَهُ	[رَسَى فِي] (٢) الْهَدَى أَصْلُ إِيمَانِهِ
وَجَالَ بِرَوْضِ التَّقَى نَاشِقًا	أَرَايَحَ أَزْهَارِ أَفْنَانِهِ
وَنَالَ عُلُومًا تَرْقِيهِ فِي	ثُرَيَّا السَّمَاءِ وَكِيَوَانِهِ
فَلِلَّهِ دَرُّ أَبِي الْفَضْلِ إِذْ	سَرَى فِي الْوَرَى نَيْلُ إِحْسَانِهِ
فَعَزَّزَ (٣) قَدَرَ نَبِيِّ الْهَدَى	وَخَيْرَ الْأَنَامِ يَتِيَانِهِ
وَجَارَاهُ رَبِّي بِخَيْرِ الْجَزَا	وَجَادَ عَلَيْهِ بِغُفْرَانِهِ
وَمِنَّا الصَّلَاةُ عَلَى الْمُجْتَبَى	وَأَصْحَابِهِ ثُمَّ أَعْوَانِهِ (٤)
مَدَى الدَّهْرِ لَا يَنْقُضِي دَائِبَهَا	وَلَا يَنْثِنِي طُولَ أَزْمَانِهِ

وَقَالَ بَعْضُ مَنْ كَتَبَ عَلَيْهِ: «هُوَ سِفْرٌ شَرَفٌ بِشَرَفٍ مَنْ اخْتَصَّ بِهِ، وَامْتَدَّ سِيَرُهُ
فِي الْمَعَانِي بِسَبَبِهِ، طَلَعَ شَمْسًا بِالْمَغْرِبِ، وَانْبَسَطَ بِهِ نُورُهُ الْمَشْرِقُ، وَتَعَالَى ضِيَاؤُهُ فِي
فَلَكَ سَعْدُهُ، إِلَى أَنْ بَزَغَ حَيَاةُ الْمَشْرِقِ، فَلِلَّهِ دَرُّهُ كِتَابًا سَمَا عَنْ أَنْ يُشَبَّهُ لِحُسْنِ رَوْنَقِهِ

(١) فِي (ي): «ائْتَلَفْتُ».

(٢) فِي (ع): «وَسَاقِي».

(٣) فِي (ع): «فَعَزَّزَ».

(٤) [ق ١٠/أ] مِنْ (ي).

بِالرِّيَاضِ، وَعَلَا عَنْ أَنْ يُضْمَّ فِي سِلْكِ الْمِمَالَةِ بِالْغِيَاضِ».

وَقَالَ غَيْرُهُ مِمَّنْ شَرَحَهُ أَيْضًا: «إِنَّهُ كِتَابٌ عَظِيمٌ، جَلِيلٌ جَسِيمٌ، وَكَيْفَ لَا وَهُوَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْجَنَابِ الْكَرِيمِ، الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ، سَيِّدِ السَّادَاتِ، وَخُلَاصَةِ الْخُلَاصَاتِ، مُحَمَّدٍ ﷺ، مَا دَامَتِ الْأَرْضُ وَالسَّمَاوَاتُ، وَقَدْ جَمَعَ مُؤَلِّفُهُ ﷺ فِيهِ الْكَلَامَ عَلَى تَفْسِيرِ آيَاتٍ وَأَحَادِيثٍ صَحَاحٍ وَشَارِدَةٍ، عَنْ مِشْكَاةِ النُّبُوَّةِ وَارِدَةٍ، وَمَسَائِلِ (١) دَقِيقَةٍ، وَتَكَلَّمَ فِيهِ بِطَرِيقِ الْمَجَازِ وَالْحَقِيقَةِ، وَكَانَ فِي قِرَاءَتِهِ صُعُوبَةٌ مَا، وَيُشْكَلُ فِيهِ بَعْضُ الْأَعَارِبِ رُبَّمَا». إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ [ق ٧/ب].

وَأَعْلَى مِنْ هَذَا كُلِّهِ مَا يُحْكِي أَنَّهُ لَمَّا صَنَفَهُ، وَقَفَ عَلَيْهِ شَيْخُهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ ﷺ فَاسْتَحْسَنَهُ جِدًّا، وَقَالَ [لَهُ] (٢): «بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ يَا أَبَا الْفَضْلِ».

بَلْ فِي بَعْضِ الْأُصُولِ أَنَّهُ ذَكَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَخِيهِ، وَكَانَ يُدْعَى: بِمُحَمَّدٍ (٣) الْفَاضِلُ لِفَضْلِهِ وَدِينِهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَمِّي أَبَا الْفَضْلِ فِي النَّوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ [ق ١٠/ب] ﷺ عَلَى سَرِيرٍ مِنْ ذَهَبٍ فَاعْتَرَّتْنِي دَهْشَةٌ فِي السَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَعَجَّبْتُ مِنْ كَوْنِ عَمِّي مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ، فَكَأَنَّ (٤) عَمِّي فَهَمَ ذَلِكَ، فَقَالَ لِي: «يَا مُحَمَّدُ، أَشَدُّ يَدُكَ عَلَى كِتَابِ الشُّفَا وَتَمَسَّكَ بِهِ»، كَأَنَّهُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّهُ هُوَ الَّذِي (٥) أَحَلَّهُ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ الشَّرِيفَةَ وَالرُّتَبَةَ الْمُنِيفَةَ».

وَيُقَالُ: إِنَّ تَصْنِيفَهُ لَهُ كَانَ إِجَابَةً لِسُؤَالِ أَحَدِ شُيُوخِهِ فِيهِ، الْقَاضِي سِرَاجُ الْأَنْدَلِسِيِّ

(١) في (ع): «ومسائله».

(٢) سقطت من (ع).

(٣) في (ي): «محمد».

(٤) في (ي): «وكان».

(٥) قوله: هو الذي. ليس في (ي).

الْقُرْطُبِيُّ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى.

وَمِنْ تَكَلَّمَ عَلَيْهِ وَشَرَحَهُ الْأُسْتَاذُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَرْزُوقِ التَّلَسَّانِيِّ، وَكَانَ عِنْدَ شَيْخِنَا هُنَا بِحِطِّ مُؤَلَّفِهِ، فَلَمَّا وَرَدَ حَفِيدُهُ الْعَلَامَةُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدِّيَّارِ الْمَصْرِيَّةَ، وَاجْتَمَعَ بِهِ أَنْحَفُهُ بِهِ فَسَّرَ بِهِ كَثِيرًا، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ التَّجَانِيُّ وَهُوَ حَافِلٌ لَكِنَّهُ لَمْ يَكْمُلْ وَجَدَ مِنْهُ فِي أَوْقَافِ الْمَدْرَسَةِ الْمُؤَيَّدَةِ [فِي] (١) الْقَاهِرَةِ إِلَى بَعْدِ قَوْلِهِ: «فَصَلِّ فِي حُسْنِ خُلُقِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ» فِي نَحْوِ خَمْسَةِ عَشَرَ كُرَّاسًا.

وَالتَّاجُ أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو الْيَمَنِ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ عَبْدِ الْجَمِيدِ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مَتَّى بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى بْنِ يَوْسُفَ الْخَزُومِيِّ [بْنِ عَبْدِ الْجَمِيدِ] (٢) الْقُرَشِيُّ الْيَمَانِيُّ، نَزِيلُ طَبِيعَةٍ [الْمُشْرِفَةِ] (٣)، فِي نَحْوِ ثَلَاثَةِ كُرَّاسٍ سَمَاهُ: «الِاخْتِفَا فِي شَرْحِ أَلْفَاظِ الشِّفَا».

وَنَحْوُهُ فِي الْحَجِّمِ مُصَنَّفُ الشَّهَابِ ابْنِ رَسْلَانَ الرَّمْلِيِّ الْمَقْدِسِيِّ، فَرِيدٌ وَقْتُهُ وَرِعًا وَزُهْدًا، وَأَوْسَعُ مِنْهُمَا وَأَفِيدُ مَعَ (٤) كَوْنِهِ غَيْرَ وَافٍ، شَرَحَ حَافِظُ حَلَبَ، الْعَلَامَةُ الْبُرْهَانُ الْحَلَبِيُّ، وَهُوَ فِي مَجْلَدٍ سَدَّ شَيْخُنَا فِيهِ كَثِيرًا مِنَ التَّرَاجِمِ الَّتِي بَيَضَ لَهَا الْمُصَنِّفُ وَاخْتَصَرَهُ مَعَ زِيَادَاتٍ يَسِيرَةٍ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ التَّقِيُّ الشُّمْنِيُّ وَسَمَاهُ: «مَزِيلُ الْخَفَا عَنْ أَلْفَاظِ الشِّفَا» وَتَدَاوَلَهُ الطَّلَبَةُ.

وَكَذَا [لِلشَّمْسِ] (٥) الْحِجَازِيُّ «مُخْتَصَرُ الرُّوضَةِ» [لَهُ] (٦) عَلَيْهِ مُؤَلَّفٌ فِي أَكْثَرِ مَنْ

(١) فِي (ي): «مِنْ».

(٢) سَقَطَتْ مِنْ (ع).

(٣) سَقَطَتْ مِنْ (ي).

(٤) [ق ١١/أ] مِنْ (ي).

(٥) فِي (ع): «الشَّمْس».

(٦) سَقَطَتْ مِنْ (ي).

سِتَّةِ كَرَارِيسَ.

وَلَا بِنِ الْعَمَلِ عَلَيْهِ تَعْلِيْقٌ - وَهُوَ بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الْمِيمِ، وَأَظْنُهُ يَمَانِيًّا - [بل] ^(١) رَأَيْتُ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ عَبْدُ الْبَاقِي الْمَاضِي، وَاللَّهُ ^(٢) أَعْلَمُ.

[ق/٨/أ] وَعَمِلَ الْعَلَاءُ بْنُ أَقْبَرَسَ عَلَيْهِ شَرْحًا فِي مُجَلَّدَيْنِ، يُقَالُ: إِنَّهُ تَعَبَ فِيهِ فِي آخِرِينَ.

وَقَدْ سَوَّدْتُ عَلَيْهِ كِتَابًا فِي أَرْبَعَةِ أَبْوَابٍ:

الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِي غَرِيبِهِ مُرْتَبًا عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ.

وَالثَّانِي: فِي تَرَاجُمٍ مَنْ فِيهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ سُمِّيَ أَوْ أُبْهِمَ [و] ^(٣) نَحْوَ ذَلِكَ مُرْتَبًا لَهُ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ أَيْضًا.

وَالثَّلَاثُ: فِي تَخْرِيجِ مَا فِيهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَبَيَانِ أَمْرِهَا، وَتَعْيِينِ مَا لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ، وَهَذَا الْبَابُ هُوَ السِّرُّ الظَّاهِرُ، وَالْفَخْرُ الْبَاهِرُ.

وَالرَّابِعُ: فِي بَسْطِ مَسَائِلِ الْكِتَابِ، وَلَكِنْ جُلُّ مَجْمُوعِ هَذَا فِي الْمُسَوَّدَةِ.

وَأَمَّا ذِكْرُ شَيْءٍ مِمَّا انْتَقَدَ عَلَيْهِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ مِنْ غَرَضِنَا هَذَا التَّنْبِيهِ، وَلَكِنْ نَقَّصَرُ مِنْهُ عَلَى ثَلَاثَةِ:

فَالْأَوَّلُ فِي تَسْمِيَتِهِ: حَيْثُ اعْتَرِضَ بِأَنَّ الشِّفَا لَفْظٌ مَدْدُودٌ وَالْمُصْطَفَى لَفْظٌ مَقْصُورٌ، وَالتَّنَاسُبُ مَطْلُوبٌ.

(١) سقطت من (ي).

(٢) في (ع): «فَاللَّهُ».

(٣) في (ي): «أَوْ».

وَأَجَابَ الْعَلَّامَةُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَرْزُوقِ الْمَغْرِبِيِّ بِقَوْلِهِ: «إِنَّمَا قَصَرَ الْمَدُودَ لِشِبْرِ إِلَى (١) أَنَّ التَّعْرِيفَ بِحُقُوقِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَمْرٌ مَمْدُودٌ طَوِيلٌ لَا يُحَاطُ بِإِدْرَاكِهِ، وَأَنَّهُ مَعْتَرَفٌ بِالتَّقْصِيرِ وَالْعَجْزِ عَنِ اسْتِيفَاءِ مَا يَجِبُ لَهُ -عَلَيْهِ [الصَّلَاةُ] (٢) وَالسَّلَامُ- فَعَرَّفَ فِي تَسْمِيَةِ كِتَابِهِ بِتَقْصِيرِهِ عَمَّا حَاوَلَهُ مِنَ التَّعْرِيفِ بِحُقُوقِهِ ﷺ. وَأَشَارَ إِلَيْهِ الشَّارِحُ مَعَ جَوَابٍ آخَرَ، فَإِنَّهُ قَالَ: قَصَرَ الشِّفَا هُنَا لِمُرَاعَاةِ قَرِينَةِ الْمُصْطَفَى، وَهَذَا جَائِزٌ لِلنَّائِثِ كَمَا هُوَ لِلنَّائِظِ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ [إِنَّمَا] (٣) قَصَرَهُ؛ لِأَنَّ هَذَا الْكِتَابَ يَقْصُرُ عَنْ حُقُوقِهِ ﷺ» انتهى.

وَالْعُدُولُ عَنْ كَوْنِهِ عِلَّةً مُسْتَقَلَّةً أَشْبَهُ، فَإِنَّمَا هِيَ لِسُلُوكِ الضَّرُورَةِ، وَحِينَئِذٍ فَهُمَا وَاحِدٌ، [وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَقَفَ مَشِيًّا عَلَى لُغَةِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَنْصُوبِ مَعَ مَلَا حِظَةِ الْعِلَّةِ الْمَذْكُورَةِ] (٤).

الثاني: قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ مِنْ «سِيرِ النَّبَلَاءِ» مَا نَصَّهُ: «[وَتَأَلَّفَهُ] (٥) نَفِيسَةً، وَأَشْرَفُهَا كِتَابُ «الشِّفَا»، لَوْلَا مَا حَشَاهُ بِالْأَحَادِيثِ الْمُفْتَعَلَةِ، عَمَلُ إِمَامٍ لَا نَقْدَ لَهُ فِي فَنِّ الْحَدِيثِ وَلَا ذَوْقَ، وَاللَّهُ يُثَبِّهُ عَلَى حُسْنِ قَصْدِهِ، وَيَنْفَعُ بِشِفَائِهِ، وَقَدْ فَعَلَ، وَكَذَا فِيهِ مِنَ التَّأْوِيلَاتِ الْبَعِيدَةِ الْوَانِ، وَنَبِينَا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ غَنِيٌّ بِمِدْحَةِ التَّنْزِيلِ عَنِ الْأَحَادِيثِ، وَبِمَا تَوَاتَرَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنِ الْآحَادِ، وَبِالْآحَادِ النُّظِيفَةِ الْأَسَانِيدِ عَنِ الْوَاهِيَّاتِ، فَلِهَذَا يَا قَوْمَ نَتَشَبَّعُ بِالْمَوْضُوعَاتِ، فَيَتَطَرَّقُ

(١) [ق ١١/ب] من (ي).

(٢) سقطت من (ع).

(٣) سقطت من (ع).

(٤) زيادة من (ي).

(٥) في (ي): «وَتَأَلَّفَهُ».

إِلَيْنَا مَقَالُ ذَوِي الْغِلِّ وَالْحَسَدِ، وَلَكِنْ مَنْ لَا (١) يَعْلَمُ مَعْذُورٌ، فَعَلَيْكَ يَا أَخِي بِكِتَابٍ
«دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ» لِلْبَيْهَقِيِّ، فَإِنَّهُ شِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ، وَهُدًى وَنُورٌ» (٢) انْتَهَى.

وَهُوَ مَا شِ فِي الْإِنْكَارِ عَلَى طَرِيقَتِهِ، بَلْ قَدْ أَدْخَلَ أَبَا الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيَّ وَغَيْرَهُ مِنْ أُمَّةِ
النَّقْدِ وَالْحَفِظِ [ق ٨/ب] فِي مِيزَانِهِ الْمَعْقُولِ لِمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ؛ لِكُونِهِمْ يَرَوُونَ الْمَوْضُوعَاتِ
وَنَحْوَهَا بِأَسَانِيدِهِمْ سَاكِتِينَ عَنْهَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يُمَكِّنُهُ التَّعْبِيرُ هُنَا بِأَلَيْنَ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ؛
لَأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ وَ[لَا] (٣) عَلَى غَيْرِهِ مِنْ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمُتَأَخِّرِينَ عَنِ الْقَاضِي جَلَالَتِهِ،
سَيِّمًا فِي الْحَدِيثِ، بِحَيْثُ اعْتَمَدَهُ فِيهِ جُمْهُورٌ مِنْ جَاءَ بَعْدَهُ، كَمَا صَنَعَهُ بَعْضُ مَنْ وَافَقَهُ
عَلَى التَّعَرُّضِ لِلْقُدْحِ فِي بَعْضِ أَحَادِيثِهِ (٤) مَعَ التَّحَامِي عَنْ تَدْوِينِهِ؛ اعْتِرَافًا بِحَقِّهِ وَصَوْنًا
لِهَذَا الْكِتَابِ الْبَدِيعِ فِي الْجَنَابِ [الرَّفِيعِ] (٥) عَنْ تَقْقِيصِهِ وَتَوْهِينِهِ، فَقَالَ الْبَرْهَانُ الشَّارِحُ
-مَعَ كَوْنِهِ مِمَّنْ تَعَرَّضَ لِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي خُطْبَةٍ كَتَبَهَا حَيْثُ قَالَ:- «وَقَدْ
تَكَلَّمْتُ عَلَى بَعْضِ أَحَادِيثِ فِيهِ، وَعَلَى [الْحِكْمَةِ] (٦) فِي ذِكْرِ إِيَّاهَا مِنْ مَكَانٍ، وَقَدْ يَكُونُ
فِي الْكُتُبِ السِّتَةِ أَوْ بَعْضِهَا مَا نَصَّهُ.

وَقَدْ بَلَغَنِي عَنْ شَيْخِنَا حَافِظِ الْوَقْتِ الزَّيْنِ الْعِرَاقِيِّ، أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَعْزُوَ أَحَادِيثَهُ وَيَتَكَلَّمَ
عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ».

قُلْتُ: مُعَلَّلًا لِرُجُوعِهِ بِقَوْلِهِ: «هَذَا كِتَابٌ قَدْ تُلْقَى بِالْقَبُولِ؛ فَلَا أُحِبُّ التَّعَرُّضَ لَهُ».

(١) [ق ١٢/أ] مِنْ (ي).

(٢) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (٢٠/٢١٦).

(٣) زِيَادَةٌ مِنْ (ي).

(٤) فِي حَاشِيَةِ (ع): «بَعْضُ أَحَادِيثِ الشُّفَا».

(٥) زِيَادَةٌ مِنْ (ع).

(٦) فِي (ع): «الْجُمْلَةُ».

حَكَاهُ لَنَا شَيْخُنَا رحمته.

وَهُوَ مِمَّنْ كَانَ أَيْضًا يَقُولُ: «أَتَعَجَّبُ مِنَ الْقَاضِي -مَعَ جَلَالَتِهِ- فِي إِيرَادِ أُسَانِيدِهِ فِي (١) كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَنْقُلُهَا عَنْ مَشْهُورِ الْكُتُبِ، وَيَتْرُكُ إِفَادَتَهَا تَعْيِينَ الْمَكَانِ الَّذِي نَقَلَ مِنْهُ مَا لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْهُ».

وَالَّذِي عِنْدِي فِي الْجَوَابِ عَنِ الْقَاضِي رحمته: أَنَّ تَوَجُّهَهُ لِهَذَا الْأُسْلُوبِ الرَّائِقِ، وَالْمَطْلُوبِ الْفَاتِقِ، الَّذِي يَلْتَدُّ بِهِ السَّامِعُ، وَتَصِيرُ حَوَاسُهُ كُلُّهَا لَطَرِيهِ بِهِ مَسَامِعَ، وَالْأَجُوبَةُ الْحَسَنَةُ الْمُتَضَمِّنَةُ لِلثُّبُوتِ الْبَيِّنَةِ، وَكُونُ الْقَصْدِ الْمَشْيِ فِي الطَّرِيقِ الَّذِي لَمْ نَرْ مَنْ سَارَ فِيهِ كَسِيرِهِ، مَنْعُهُ عَنِ التَّشَاغُلِ بِتَمْيِيزِ الصَّحِيحِ مِنْ غَيْرِهِ، سِيَّمَا وَهِيَ فِي الْفَضَائِلِ، الْمُتَسَاخُ فِيهَا بَيْنَ الْأَوَائِلِ، وَإِنْ فَقَدَ فِي بَعْضِهَا بَعْضَ الشُّرُوطِ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ مَضْبُوطٌ، فَكَانَ الْقَاضِي لَا يَتَّقِدُ بِهِ، هَذَا مَعَ أَنَّهُ قَدْ قَالَ فِي أَثْنَاءِ كِتَابِهِ، أَنَّهُ اقْتَصَرَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَغَرِيبِهَا عَلَى مَا صَحَّ وَاشْتَهَرَ، إِلَّا لَيْسَ مِنْ غَرِيبِهِ مِمَّا ذَكَرَهُ مَشَاهِيرُ الْأُئِمَّةِ، وَحَدَّثْنَا الْإِسْنَادَ فِي جُمُوهَرِهَا طَلَبًا لِلَاخْتِصَارِ، بَلْ تَتَكَلَّمُ فِي الْأُمُورِ الضَّرُورِيَّةِ غَالِبًا، فَإِنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ حَدِيثَ: «الْمَعْدَةُ حَوْضُ الْبَدَنِ، وَالْعُرُوقُ إِلَيْهَا وَارِدَةٌ» (٢).

قَالَ: «وَأِنْ كَانَ [هَذَا] (٣) الْحَدِيثُ لَا نَصَحَحَهُ لِضَعْفِهِ، وَكَوْنِهِ مَوْضُوعًا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ الدَّارَقُطْنِيُّ» (٤).

(١) [ق ١٢/ب] من (ي).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٣٤٣)، وأبو نعيم في «الطب النبوي» (٨٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان»

(٥٤١٤) من حديث أبي هريرة.

(٣) ليست في (ع).

(٤) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٣٥٦/١).

وَكَذَا لَمَّا ذَكَرَ [رَوَايَةً] ^(١) عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ؛ لِحَدِيثِ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَشْهَدُ مَعَ الْمُشْرِكِينَ مَشَاهِدَهُمْ، فَسَمِعَ مَلَكَيْنِ خَلْفَهُ؛ أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: «اذْهَبْ حَتَّى [ق ٩/أ] نَقُومَ خَلْفَهُ»، فَقَالَ الْآخَرُ: «كَيْفَ أَقُومُ خَلْفَهُ وَعَهْدُهُ بِاسْتِلامِ الْأَصْنَامِ»، فَلَمْ يَشْهَدْهُمْ بَعْدُ ^(٢).

قَالَ ^(٣): «إِنَّهُ حَدِيثٌ أَنْكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ^(٤) [جدا] ^(٥)، وَقَالَ: هَذَا مَوْضُوعٌ أَوْ شَبِيهٌ بِالْمَوْضُوعِ.

وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: يُقَالُ: إِنَّ عُثْمَانَ وَهُمْ فِي إِسْنَادِهِ ^(٦).

وَالْحَدِيثُ بِالْجُمْلَةِ مُنْكَرٌ، وَ[هُوَ] ^(٧) غَيْرُ مُتَّفَقٍ عَلَى إِسْنَادِهِ؛ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ، وَالْمَعْرُوفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَوْلِهِ: «بَغِضْتُ إِلَيَّ الْأَصْنَامَ» ^(٨).

وَقَالَ عَقَبَ الْمَرْوِيُّ فِي قِرَاءَةِ [سُورَةِ] ^(٩) النَّجْمِ، وَفِيهِ: «تِلْكَ الْغَرَائِقُ الْعُلَى، وَإِنْ شَفَاعَتَهَا لَتُرْتَجَى» ^(١٠): «إِنَّهُ لَمْ يُخْرِجْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الصَّحَّةِ، وَلَا رَوَاهُ ثِقَةٌ بِسَنَدٍ سَلِيمٍ

(١) ليست في (ع).

(٢) رواه أبو يعلى (١٨٧٧)، وابن عدي (٢٠٦/٥)، والبيهقي في «دلائله» (٣٥/٢).

(٣) [ق ١٣/أ] من (ي).

(٤) «العلل ومعرفة الرجال» (٥١٦٧).

(٥) زيادة من (ع).

(٦) «علل الدارقطني» (٧١/١٣).

(٧) زيادة من (ع).

(٨) «الشفاعا بتعريف حقوق المصطفى» (١١٤/٢).

(٩) زيادة من (ع)، كتب في هامش (ع): «القراءة المروية في سورة النجم لا أصل لها».

(١٠) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٣/١٢)، والبزار كما في «زوائد» للهيتمي (٢٢٦٣)، والضياء في

«المختارة» (٨٩/١٠ رقم ٨٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

مُتَّصِلٍ، وَإِنَّمَا أُولِعَ بِهِ وَبِمِثْلِهِ الْمُفَسِّرُونَ وَالْمُؤَرِّخُونَ الْمُوَلَّعُونَ بِكُلِّ غَرِيبٍ، الْمُتَلَقِّفُونَ مِنَ الصُّحُفِ كُلِّ صَحِيحٍ وَسَقِيمٍ^(١) إِلَى غَيْرِ هَذَا مِمَّا يَطُولُ إِيرَادُهُ مِنَ الضَّرُورِيِّ خَاصَّةً.

وَمِنْ ثَمَّ قَالَ: «إِنَّمَا وَرَدَ مِنْ أَخْبَارِهِ وَأَخْبَارِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي الْأَحَادِيثِ مِمَّا فِي ظَاهِرِهِ إِشْكَالٌ يَقْتَضِي أُمُورًا لَا تَلِيْقُ بِهِمْ بِحَالٍ، وَتَحْتَاجُ إِلَى تَأْوِيلٍ وَتَرَدُّدٍ أَحْتِمَالٍ، لَا يَجِبُ أَنْ يُحَدَّثَ مِنْهَا إِلَّا بِالصَّحِيحِ، وَلَا يُرَوَى مِنْهَا إِلَّا الْمَعْلُومُ الثَّابِتُ، وَرَحِمَ اللَّهُ مَالِكًا، فَلَقَدْ كَرِهَ التَّحَدُّثُ بِمِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُوهِمَةِ لِلتَّشْبِيهِ وَالْمُشْكَلَةِ الْمَعْنَى، وَقَالَ: «مَا يَدْعُو النَّاسُ إِلَى التَّحَدُّثِ بِمِثْلِ هَذَا؟!» فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَجَلَانَ يُحَدِّثُ بِهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْفُقَهَاءِ»^(٢).

قَالَ الْقَاضِي: «وَلَيْتَ النَّاسَ وَافَقُوهُ عَلَى تَرْكِ الْحَدِيثِ بِهَا، وَسَاعَدُوهُ عَلَى طَيِّبِهَا، فَأَكْثَرَهَا لَيْسَ تَحْتَهُ عَمَلٌ».

إِلَى أَنْ قَالَ: «فَأَمَّا مَا لَا يَصِحُّ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، فَوَاجِبٌ أَنْ لَا يُذَكَّرَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي حَقِّ اللَّهِ^(٣) تَعَالَى، وَلَا حَقِّ أَنْبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَلَا يُحَدَّثُ بِهَا، وَلَا يُتَكَلَّفُ الْكَلَامُ عَلَى مَعَانِيهَا، بَلِ الصَّوَابُ طَرَحُهَا وَتَرْكُ الشُّغْلِ بِهَا، إِلَّا أَنْ تُذَكَّرَ عَلَى وَجْهِ [التَّعْرِيفِ]^(٤) بِأَنَّهَا ضَعِيفَةُ الْمَقَادِرِ، وَاهِيَةُ الْإِسْنَادِ.

وَقَدْ أَنْكَرَ الْأَشْيَاخُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ فُورِكَ تَكْلُفَهُ فِي [مُشْكِلِهِ]^(٥) الْكَلَامَ عَلَى

(١) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (١٢٥/٢).

(٢) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٥٤١/٢).

(٣) [ق ١٣/ب] من (ي).

(٤) زيادة من (ع)، و«الشفا».

(٥) في (ع): «مشكل». والمثبت من ي، و«الشفا».

أَحَادِيثُ (١) ضَعِيفَةٌ مَوْضُوعَةٌ لَا أَصْلَ لَهَا، أَوْ مَقُولَةٌ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يُلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ، كَانَ يَكْفِيهِ طَرَحُهَا، وَيُغْنِيهِ عَنِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا التَّنْبِيهُ عَلَى ضَعْفِهَا، إِذِ الْمَقْصُودُ بِالْكَلَامِ عَلَى مُشْكِ مَا فِيهَا إِزَالَةُ اللَّبْسِ بِهَا وَاجْتِنَابُهَا مِنْ أَصْلِهَا، فَطَرَحُهَا (٢) أَكْشَفَ لِلنَّفْسِ وَأَشْفَى (٣) لِلْبَسِ (٤) انْتَهَى.

وَهُوَ شَاهِدٌ لِمَا اعْتَذَرْتُ بِهِ عَنْهُ مِنْ كَوْنِهِ لَا يَسْكُتُ عَنِ الضَّرُورِيِّ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَنَحْوِهَا، فَكَلَامُهُ مُشْعِرٌ بِهِ، وَلِذَا مَشَى عَلَيْهِ خَاصَّةً فِي «شَفَائِهِ».

وَأَمَّا مَا قَالَهُ الذَّهَبِيُّ فِي التَّأْوِيلَاتِ، فَالْقَاضِي رحمته الله يَحْكِي الْأَقْوَالَ وَيَرْجُحُ وَيَخْتَارُ، بَلْ رُبَّمَا يَصِفُ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: فِيهِ السَّهْلُ وَالْوَعْثُ، وَالسَّهْلُ وَالْغَثُ (٥)، وَهُوَ حُجَّةٌ فِيمَا يُبَدِّيه مُحِجَّةٌ فِيمَا يَنْقُلُهُ وَيُنْمِيهِ.

الثَّالِثُ (٦): قَالَ شَيْخُ شَيْوَخِنَا الْعِرَاقِيُّ: [ق ٩/ب] «سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ [مِنْ شَيْوَخِنَا] (٧) يَنْكَرُونَ عَلَى الْقَاضِي إِنْكَارَهُ عَلَى الشَّافِعِيِّ الْقَوْلَ بِوُجُوبِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه فِي التَّشْهَدِ الْأَخِيرِ، وَنَسَبَتْهُ إِلَى الشُّذُوزِ فِي كِتَابِ مَوْضُوعِهِ: شَرَفُ الْمُصْطَفَى، مَعَ الِاسْتِحْسَانِ مِنْهُ لِحِكَايَةِ الْخِلَافِ فِي طَهَارَةِ فَضْلَاتِهِ صلوات الله عليه. إِلَى آخِرِ الْكَلَامِ (٨) الَّذِي بَسَطْتُهُ بِأَدْلَتِهِ وَتَأْيِيدِهِ وَنُصْرَتِهِ فِي الْقَوْلِ الْبَدِيعِ بِمَا لَا نُطِيلُ بِهِ الْآنَ، وَالْكَامِلُ لِلَّهِ».

(١) فِي هَامِش (ع): «الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ فُورْكَ فِي الْمَوْضُوعَاتِ».

(٢) فِي (ع): «وَطَرَحُهَا».

(٣) فِي (ع): «أَنْقَى».

(٤) «الشِّفَا بِتَعْرِيفِ حَقُوقِ الْمُصْطَفَى» (٢٥٢/٢).

(٥) «الشِّفَا بِتَعْرِيفِ حَقُوقِ الْمُصْطَفَى» (١٢١/٢).

(٦) فِي (ع): «الثَّالِثَةُ».

(٧) زِيَادَةٌ مِنْ (ع).

(٨) [ق ١٤/أ] مِنْ (ي).

تَمَّةٌ: سُلِّتُ عَنْ قَوْلِ الْقَاضِي بِأَخِرِ «الشفا»^(١): «وَيُخَصَّنَا بِخَصِيصِي زُمْرَةَ نَبِينَا وَجَمَاعَتِهِ»^(٢) هَلِ الرِّوَايَةُ فِيهِ بِسُكُونِ الْيَاءِ بِصِيغَةِ التَّنْيَةِ الْمَحْدُوفَةِ النُّونِ، أَوْ بِالْفِ التَّنْيَةِ الْمَقْصُورَةِ؟

فَأَجَبْتُ بِمَا نَصَّهُ: قَدْ ثَبَتَ بِالتَّنْيَةِ بِدُونِ حِكَايَةِ غَيْرِهَا فِي الْأَصْلِ الْمُعْتَمَدِ الَّذِي كَتَبَ عَلَيْهِ التَّاجُ عَبْدُ الْبَاقِي الْيَمَانِيُّ مُخْتَصِرُ «الصَّحَاحِ»، وَمُؤَلِّفُ «الْاِكْتِفَاءِ»، الْمَاضِي ذِكْرُهُ بِالنَّشَاءِ الْبَالِغِ، الَّذِي مِنْ جُمْلَتِهِ: «أَعْرَبَ -أَي: نَاسَخَهُ- تِلْكَ الْأَلْفَاظَ، وَأَخَذَهَا عَنْ السَّادَةِ الْحَفَظَ، أَبَدَعَ فِيهَا رَقَمَ، وَاتَّقَنَ فِيهَا حَكَمَ، وَشَهِدَ لَهُ التَّاجُ السُّبُكِيُّ بِأَنَّهُ الَّذِي يَرُوي فَيَرُوي كُلَّ ظَمَانٍ، وَيُؤَدِّي فَرَاثِدَ تَسْحَرُ لُبَّ الْإِنْسَانِ» انْتَهَى.

وَكَيْفَ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ وَمُحَرَّرُهُ قَدْ [اجْتَهَدَ]^(٣) فِي جَمْعِ أَصُولِ صِحَاحٍ، مِنْهَا أَصْلٌ مَغْرِبِيٌّ قَدِيمٌ مُقَابِلٌ مَعَ حَفِيدِ الْمُؤَلِّفِ الْمَذْكُورِ بِالمُشَارَكَةِ فِي فُنُونٍ مِنَ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَغَيْرِهَا وَبِالشَّعْرِ وَالْفَصَاحَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ عَلَى أَصْلِ جَدِّهِ الْقَاضِي عِيَّاضٍ.

فَمَا حَصَلَ الْإِتِّفَاقُ عَلَيْهِ فِي الْأَصُولِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا أَثَبَّتَهُ بِالْأَصْلِ، وَمَا لَا اقْتِصَارَ عَلَى الْأَكْثَرِ أَوْ الْأَضْبَطِ، وَبَيَّنَ بِالْهَامِشِ الْخُلَافَ، وَهُوَ فِي هَذَا اللَّفْظِ بِخُصُوصِهِ لَمْ يُبَيِّنْ خِلَافًا فَاقْتَضَى الْإِتِّفَاقُ.

وَمَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ لَمْ يَكْتَفِ مُحَرَّرُهُ بِهَذَا، بَلْ قَرَأَهُ مُقَابِلَةً وَتَصْحِيحًا عَلَى حَافِظٍ وَقْتَهُ الْمَرْجُوعِ إِلَيْهِ فِي الْحَدِيثِ وَمُتَعَلِّقَاتِهِ، مَعَ تَقْدِيمِهِ فِي التَّصْرِيفِ^(٤) وَاللُّغَةِ، أَيْ الْحِجَاجِ

(١) فِي (ي): «الشِّفَاءُ».

(٢) «الشفا بتعريف حقوق المصطفى» (٣١٣/٢).

(٣) فِي (ع): «اجتمع».

(٤) [ق ١٤/ب] مِنْ (ي).

المزيّ، وكذا قرأ فيه الحافظ الشمس بن أيّك السروجي، وكتب عليه خطّه بذلك، بل وأفاد [بها مثبتته] (١) إلى غيرهم من أئمة العلم والحديث، وتداوله الأكابر خلفاً عن سلف إلى هذا الوقت.

وكان ممن قرئ عليه فيه المجلس الأخير بخصوصه شيخنا وأستاذنا، من لم تر عين من رآه في فنون الحديث النبوي مع ما اشتمل عليه من العلوم الجمّة مثله، [وكنّت] (٢) بحمد الله ممن قرأ منه محضرة الأئمة الأكابر من الشيوخ وغيرهم، بل وقرئ عليّ فيه أيضاً غير مرّة، وحرر معي عليه أصل صار عمدة، ولا أعلم إن شاء الله أصح منه.

وكذا وجدته في عدّة أصول منها أصل بمكة في رباط الموقّي، وحينئذ فيقال: الرواية في هذا اللفظ بالتثنية اعتماداً على ما [بينه] (٣)، كما يقال: رواية الأصيلي، والقاسبي، والجياي، وغيرهم بالنسبة لـ «صحيح البخاري»، كذا مع كون لا مستند لذلك في هذه الأعصار المتأخّرة إلا الأصول المعتمدة.

ولا يخدش فيما تقدّم أنّ ألف التانيث المقصورة [تكتب] (٤) ياء؛ لأننا نقول (٥): وأن وجد ذلك كذلك في الخط، فالتثنية لا يسكن الياء [ق ١٠/أ] (٦) إلا في المثني؛ خوفاً من حصول الالتباس، وإذا ثبت كذلك وعلم أنّ القاضي عياضاً -قائل هذا اللفظ- أعرّف الناس في وقته بعلم الحديث، وبالنحو واللغة، وكلام العرب وأيامهم

(١) في (ع): «هامشة».

(٢) في (ي): «وكتب».

(٣) في (ع): «بينته».

(٤) ليست في (ع).

(٥) في (ع): «نقوله».

(٦) من (ع).

وَأَنسَابِهِمْ، وَمَنْ كَانَ فِي الْإِتْقَانِ بِمَكَانٍ، كَانَ كَافِيًا فِي الرَّجُوعِ إِلَيْهِ فِي هَذَا اللَّفْظِ،
إِنْ لَمْ يَوْجَدْ صَرِيحًا مَا ^(١) يُخَالِفُهُ.

هَذَا الْحَافِظُ الشَّرَفُ أَبُو الْحُسَيْنِ الْيُونَنِيُّ مَعَ كَوْنِهِ لَمْ يَجْتَمِعْ فِيهِ مَا اجْتَمَعَ فِي
الْقَاضِي عِيَّاضٍ قَدْ عَوَّلَ النَّاسُ عَلَيْهِ فِي ضَبْطِ الرِّوَايَاتِ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»؛ لِكَثْرَةِ
مُمَارَسَتِهِ لَهُ، وَاعْتِنَائِهِ بِمُقَابَلَتِهِ، حَتَّى إِنَّ الْحَافِظَ الذَّهَبِيَّ حَكَى أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّهُ قَابَلَهُ
وَأَسَمَعَهُ فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً.

وَلَكُونِهِ مِمَّنْ وَصِفَ بِالْمَعْرِفَةِ بِكَثِيرٍ مِنَ اللُّغَةِ وَالْحَفِظِ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُتُونِ وَالْمَعْرِفَةِ
بِالْأَسَانِيدِ بِحَيْثُ إِنَّ سِبْيَوِيَّهِ وَقْتَهُ الْجَمَالَ بْنُ مَالِكٍ حَضَرَ عِنْدَهُ سَمَاعَ «الصَّحِيحِ»
الْمَذْكُورِ، فَكَانَ إِذَا مَرَّ مِنَ الْأَلْفَافِ مَا يَتَرَأَى مُخَالَفَتَهُ لِقَوَانِينِ اللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، سَأَلَهُ ^(٢)
الشَّرَفُ عَنِ الرِّوَايَةِ فِيهِ، فَإِنْ أَجَابَ بِأَنَّهُ كَذَلِكَ شَرَعَ ابْنُ مَالِكٍ فِي تَوْجِيهِهِ حَسَبَ
إِمْكَانِهِ، وَمِنْ ثَمَّ جَمَعَ كِتَابَهُ الْمُسَمَّى: «شَوَاهِدُ التَّوْضِيحِ» مَعَ كَوْنِهِ لَمْ يَسْتَوْعِبْ ذَلِكَ،
وَمَنْ ذَا يَنْهَضُ بِمَا ^(٣) نَهَضَ بِهِ ابْنُ مَالِكٍ أَوْ يُوَازِيهِ عِلْمًا وَعَمَلًا، وَاتَّقَانًا وَوَرَعًا، أَوْ مَنْ
أَحَاطَ عِلْمًا بِحَفِظِ اللُّغَةِ وَجَمَعَ دَوَاوِينَهَا حَتَّى يَسُوِّغَ لَهُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ
خَصِيصٌ، فَذَاكَ كَعِلْمِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ بِحَرْزٍ لَا سَاحِلَ لَهُ، غَايَةُ الْمَاهِرِ مِنَّا مُرَاجَعَةُ ^(٤)
«الْقَامُوسِ» وَ«لِسَانِ الْعَرَبِ»، وَالْإِقْتِصَارُ عَلَيْهِمَا لَا يَسُوِّغُ إِطْلَاقَ النَّفْيِ، بَلْ كُلُّ
حَضَرَ فِي بَابٍ مُتَّسِعٍ الْإِنْتِشَارِ مُنْتَقَدٌ فِي الْغَالِبِ.

(١) [ق ١٥/أ] من (ع).

(٢) في (ي): «سئل».

(٣) في (ع): «الم».

(٤) في (ع): «أن يراجع».

وَمِنَ الْعَجِيبِ مَنْ اسْتَدَلَّ بِاقْتِصَارِ الْفَارَائِيِّ فِي «دِيَوَانِ الْأَدَبِ» عَلَى خَمْسَةِ الْفَافِ فِي بَابِ: فَعِيلٍ، وَثَمَانِيَةٍ فِي [بَابِ] (١): فَعِيلٍ، وَزَعَمَ صَرَاخَتَهُ (٢) فِي أَنَّهُ لَيْسَ لَنَا خَصِصٌ عَلَى وَزْنِ فَعِيلٍ حَتَّى يَنْتَى (٣) عَلَى خَصِصِي، مَعَ كَوْنِ الْفَارَائِيِّ لَمْ يَدَّعِ الْحَصْرَ، وَلَوْ ادَّعَاهُ لَرُدَّ عَلَيْهِ فِي الْوَزْنِ الْأَوَّلِ: بِخَرِيتِ (٤)، وَخَرِيجٍ، وَحَدِيثٍ، وَخَرِيفٍ، وَفَسَقٍ، وَمَسِيكٍ، وَعَرِيضٍ لِمَنْ يَتَعَرَّضُ لِلنَّاسِ بِالشَّرِّ، وَسَجِيلٍ، وَسَبِّحٍ، وَغَيْرَهَا.

وَفِي الثَّانِي: بِخَطِيئَا، وَرَبِيئَا (٥)، وَهَجِيرَى، وَحَجِيرَى (٦)، وَحَدِيثَا، وَحَلِيفَا (٧)، وَغَيْرَهَا.

بَلْ مِنَ الْوَزْنِ الْأَوَّلِ صِدِّيقٌ، وَهُوَ: كُلُّ مَنْ صَدَّقَ بِكُلِّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ عَلَى لِسَانِ أَنْبِيَائِهِ، بِغَيْرِ شَكٍّ وَلَا امْتِرَاءٍ، وَهُوَ دَائِمُ الصِّدْقِ، وَقَدْ ثَبَتَ قَطْعًا جَمْعُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٩]، وَمَا ثَبَتَ جَمْعُهُ تَصْحِيحٌ ثَبَتَتْ ثَنِيَّتُهُ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَالْتَّنِيَةُ فِي كَلَامِ الْقَاضِي [عِيَاض] (٨) بِالنَّظَرِ لِشَيْئَيْنِ، وَهُمَا: الزُّمَرَةُ الشَّامِلَةُ لِجَمِيعِ مَنْ اتَّبَعَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَالْجَمَاعَةُ الَّذِينَ هُمْ أَصْحَابُهُ ~~وَهُمْ~~. وَخَصَّهُمْ بَعْدَ دُخُولِهِمْ فِي الْعُمُومِ لِشَرَفِهِمْ، فَكَانَهُ سَأَلَ اللَّهُ أَنْ

(١) سقطت من (ي).

(٢) في (ع): «صراحة».

(٣) [ق ١٥/ب] من (ي).

(٤) في (ع): «بحريث».

(٥) في (ع): «ورتيئا».

(٦) في (ع): «حجيرا».

(٧) في (ع): «خليفا».

(٨) سقطت من (ي).

يُخَصَّهُ بِإِفْتَاءِ طَرِيقِ الْخَوَاصِّ مِنْ أَصْحَابِ نَبِيِّهِ وَمِنْ سَائِرِ أُمَّتِهِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلِ: هَبْ لَنَا مَا وَهَبْتَهُ لِأَوْلِيَائِكَ وَأَحِبَّابِكَ (١).

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَأَلَ أَنْ يُخَصَّ بِخَصِيصِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُمَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما [ق ١٠/ب] (٢) حَسْبَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثٍ سَنَدُهُ ضَعِيفٌ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي مَنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ خَاصَّةً مِنْ أَصْحَابِهِ، وَإِنَّ خَاصَّتِي أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» رضي الله عنهما. وَكَذَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْفَضَائِلِ».

وَلَا يَكُونُ (٤) مِنْ خَوَاصِّهِمَا إِلَّا بِسُلُوكِ طَرِيقَتَيْهِمَا وَاقْتِفَاءِ سُنَّتَيْهِمَا، وَعَلَى تَقْدِيرِ التَّنْزِيلِ فِي كَوْنِ الزُّمَرَةِ وَالْجَمَاعَةِ وَاحِدًا، فَلَيْسَ يَمْتَنِعُ الْإِتْيَانُ بِلَفْظِ التَّنْبِيَةِ مَعَ إِضَافَتِهِ لَفْظًا (٥) لِوَاحِدٍ (٦).

وَكَذَا سُئِلَ شَيْخُنَا رحمته الله عَمَّنِ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: «وَأَمَّا تَوَاضُعُهُ ﷺ عَلَى عُلُوِّ مَنْصِبِهِ، فَكَانَ أَشَدَّ النَّاسِ تَوَاضُعًا، وَأَقْلَهُمْ كِبَرًا» (٧) بِأَنَّهُ ﷺ مُتَنَفٍّ عَنْهُ الْكِبَرُ أَصْلًا وَرَأْسًا، وَصَارَ هَذَا الْمُعْتَرِضُ يَتَّبِعُ نُسْخَ «الشِّفَا» فَيَمْحُو ذَلِكَ مِنْهَا.

فَأَجَابَ: بِأَنَّهُ اعْتَرِاضٌ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ تَكَلَّمُوا عَلَى الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ الذِّكْرَ،

(١) فِي (ي): «وَأَحِبَّابِكَ».

(٢) مِنْ (ع).

(٣) «الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ» (٧٧/١٠).

(٤) [ق ١٦/أ] مِنْ (ي).

(٥) فِي (ع): «لَفْظ».

(٦) فِي (ع): «الْوَاحِد».

(٧) «الشِّفَا بِتَعْرِيفِ حَقُوقِ الْمُصْطَفَى» (١٣٠/١) وَفِيهِ: وَأَعَدَّهُمْ كِبَرًا.

وَيُقِلُّ اللَّغْوُ الْحَدِيثَ. فَقَالُوا: قَوْلُ الرَّاَوِي: «وَيُقِلُّ اللَّغْوُ» أَي: لَا يَلْغُو أَصْلًا.
 [قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْنَهَايَةِ»^(١) فِي مَادَّةِ (قَلَلَ): وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: «أَنَّهُ كَانَ يُقِلُّ اللَّغْوُ
 أَي: لَا يَلْغُو أَصْلًا»^(٢)، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ قَدْ تُسْتَعْمَلُ فِي نَفْيِ الشَّيْءِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
 ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨]•

فَالْمَعْنَى فِي كَلَامِ الْقَاضِي حِينَئِذٍ: أَنَّهُ كَانَ قَلِيلَ الْكِبَرِ؛ أَي: لَا يَقَعُ مِنْهُ أَصْلًا، كَمَا
 قِيلَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ.

وَلَيْسَ فِي ذِكْرِهِ ذَلِكَ بِأَفْعَلِ التَّفْضِيلِ مَا يَقْتَضِي مُشَارَكَةَ النَّاسِ فِي الْكِبَرِ؛ لِأَنَّ
 أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ قَدْ يَخْرُجُ عَنِ الْمُشَارَكَةِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَصْحَبُ الْجَنَّةِ يَوْمَ ذَلِكَ خَيْرٌ
 مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤]، وَلَا خَيْرِيَّةَ فِي مُسْتَقَرِّ النَّارِ، وَلَا حُسْنَ فِي مَقِيلِهَا.

وَقَدْ وَقَعَ مِثْلُ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ^(٣) سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اسْتَأْذَنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ...» الْحَدِيثُ، وَفِيهِ:
 «أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلُظُ»^(٤).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرْحِ مُسْلِمٍ»: «قَالَ الْعُلَمَاءُ: لَيْسَتْ^(٥) لَفْظَةُ^(٦) أَفْعَلَ هُنَا لِلْمُفَاضَلَةِ؛
 بَلْ هِيَ بِمَعْنَى فَظٌّ غَلِيظٌ. ثُمَّ نَقَلَ^(٧) عَنِ الْقَاضِي عِيَّاضٍ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ صَحَّ حَمْلُهَا عَلَى

(١) «النهاية في غريب الحديث» (١٠٤/٤)•

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من (ع)• ومثبت من ي، و«النهاية في غريب الحديث»•

(٣) [ق ١٦/ب] من (ي)•

(٤) رواه البخاري (٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٩٧)•

(٥) غير واضحة مطموسة بسبب التصوير في (ع)•

(٦) جاء في (ي): «لفظ»•

(٧) في (ي): «يقال»•

الْمُفَاضِلَةَ، وَأَنَّ الْقَدَرَ الَّذِي مِنْهَا فِي النَّبِيِّ ﷺ هُوَ مَا كَانَ فِي إِغْلَظِهِ عَلَى الْكَافِرِينَ
وَالْمُنَافِقِينَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَهْدَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾
[التوبة: ٧٣]، وَكَأَنَّ كَانَ يَغْلُظُ عَلَيْهِمْ، وَيَغْضَبُ^(١) عِنْدَ انْتِهَاكِ حُرْمَاتِ اللَّهِ انتَهَى^(٢).

فَيَنْتَهِدُ قَوْلَ الْقَاضِي: «وَأَقْلَهُمْ كِبَرًا» بِمَعْنَى انْتِفَاءِ الْكِبَرِ عَنْهُ الْبَتَّةَ، كَمَا تَقَدَّمَ.
وَقَدْ يُؤَوَّلُ عَلَى شِدَّتِهِ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ كَمَا فِي الَّذِي قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ تَوَاضُعَهُ وَرَأْفَتَهُ
وَرَحْمَتَهُ كَانَتْ بِالْمُؤْمِنِينَ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]،
وَقَوْلُهُ فِي «الصَّحِيحِ»: «أَنَّهُ فِي التَّوْرَةِ لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ»^(٣) مَعْنَاهُ: عَلَى الْمُؤْمِنِينَ،
وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى^(٤): ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، فَمَعْنَى ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]؛ أَيُّ: عَاطِفِينَ عَلَيْهِمْ ﴿أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]؛ أَيُّ مُتَكَبِّرِينَ
عَلَيْهِمْ يَغَارُونَهُمْ وَيَعَادُونَهُمْ. وَلَا يَجُوزُ إِتْلَافُ نُسْخِ «الشِّفَا»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَهُوَ الْقَاضِي^(٥) أَبُو الْفَضْلِ عِيَاضُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيَاضِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُوسَى بْنِ
عِيَاضِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى بْنِ عِيَاضٍ، [ق ١١/أ]^(٦) كَذَا ذَكَرَ نَسَبُهُ أَبُو الْقَاسِمِ
الْمَلَّاحِي^(٧).

(١) فِي (ع): «وَيَغْلُظُ».

(٢) «شرح النووي على مسلم» (١٦٥/١٥).

(٣) رواه البخاري (٢١٢٥).

(٤) ليست في (ي).

(٥) جاء في حاشية (ع): «المصنف».

(٦) من (ع).

(٧) هو الحافظ الكبير مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْجٍ الْمَلَّاحِي، أَبُو الْقَاسِمِ الْغَافِقِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ. ترجمته في

«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣٨٥/١٣).

و«عَمْرُونَ» الْأَكْثَرُ فِيهِ إِثْبَاتُ النُّونِ، وَلَكِنَّهُ^(١) وَقَعَ فِي «مُعْجَمِ الصَّدَفِيِّ»^(٢) لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَبَّارِ: «عَمْرُو» بِدُونِهَا، وَكَذَا هُوَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ»^(٣) وَ«سِيرِ النَّبَلَاءِ»^(٤) وَ«طَبَقَاتِ الْحَفَاطِ»^(٥) لِلذَّهَبِيِّ، وَتَبِعَهُ الصَّلَاحُ الصَّفَدِيُّ، ثُمَّ شَيْخُنَا فِي «تَجْرِيدِهِ»^(٦).

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ الْمَحْمُومِ^(٧): «اجْتَاَزَ عَلَيْنَا الْقَاضِي بِمَدِينَةِ فَاسَ، عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ سَبْتَةِ قَاصِدًا مَرَّاكُشَ زَائِرًا لِأَبِي فِي دَارِهِ، عَشِيَّةَ الْاِثْنَيْنِ ثَامِنَ رَجَبِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسِ مِئَةٍ، فَاسْتَجَزَتْهُ وَسَأَلَتْهُ عَنْ نَسَبِهِ؟ فَقَالَ: أَنَا أَحْفَظُ -وَسَأَقُ مَا تَقَدَّمَ إِلَى عِيَاضِ الثَّانِي مِنْ آبَائِهِ- قَالَ: وَأَحْفَظُ أَيْضًا بَعْدَ ذَلِكَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عِيَاضٍ. وَلَا أَعْرِفُ هَلْ مُحَمَّدٌ هَذَا وَالِدُ عِيَاضٍ، أَوْ بَيْنَهُمَا أَحَدٌ» انتهى.

«الْيَحْصِيُّ» يَفْتَحُ الْمُنْثَاةَ التَّحْتَانِيَّةَ، ثُمَّ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ، وَصَادٌ مُهْمَلَةٌ مُثَلَّثَةٌ، ثُمَّ مُوحَدَةٌ، نِسْبَةٌ لِيَحْصِبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ جُشَمِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ الْغَوْثِ. وَيَحْصِبُ: قَبِيلَةٌ، أَوْ حِيٌّ مِنْ حَمِيرٍ مِنَ الْيَمَنِ.

(١) [ق ١٧/أ] من: (ي).

(٢) «معجم أصحاب الصدف» لابن الأبار (٢٩٤) طبعة مكتبة الثقافة الدينية.

(٣) «تاريخ الإسلام» للذهبي (٨٦٠/١١) طبعة بشار.

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٢١٣/٢٠).

(٥) «تذكرة الحفاظ» للذهبي (١٣٠٤/٤) طبعة المعلي.

(٦) يقصد بشيخنا شهاب الدين الحافظ ابن حجر رحمه الله، وهي عادة الامام السخاوي ويوافقه في هذا الإمام السيوطي فإذا قال أحدهما قال شيخنا أو شيخ الإسلام فالمقصود هو الحافظ ابن حجر العسقلاني، والكتاب المقصود هنا هو «تجريد الوافي بالوفيات» وقد صدر عن مؤسسة الريان في سبع مجلدات بتحقيق الدكتور شادي النعمان حفظه الله.

(٧) هو عبد الرحمن بن يوسف بن المحموم كنيته أبو القاسم كَانَ بعد الستمائة بفاس. ترجمته في «نزهة الألباب في الألقاب» لابن حجر (٢٦١/٢).

فَأَمَّا فَتْحُ الصَّادِ فَنَحْنُ «الْمُحْكَمُ» (١) لِابْنِ سَيْدَةٍ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ»: «وَيَحْصَبُ حِيٍّ مِنَ الْيَمَنِ بِالْكَسْرِ إِذَا نَسَبَتْ قُلْتُ: يَحْصِيُّ يَفْتَحُ الصَّادُ؛ مِثْلُ: تَغْلِبُ وَتَغْلِي» (٢).

وَأَمَّا كَسْرُهَا فَحَكَاهُ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ فِي «الْأَنْسَابِ» (٣).
وَأَمَّا الضَّمُّ فَهُوَ سَمَاعُ ابْنِ جُبَيْرٍ وَالْفَقِيهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَيْرِ.
قَالَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ: «وَهُوَ أَشْهُرُ» (٤).

وَمِنْ حِكَايَةِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ الْجَعْبَرِيَّةِ فِي «شَرْحِ الشَّاطِئِيَّةِ» (٥)، وَابْنُ مَالِكٍ فِي «مُتَلَّهِ» وَغَيْرَهُمَا.

«الْأَنْدَلُسِيُّ» الْأَصْلُ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالذَّالَ وَضَمَّ اللَّامَ، نِسْبَةً لِأَنْدَلُسٍ، إِقْلِيمٌ مِنَ الْمَغْرِبِ يَشْتَمِلُ عَلَى (٦) بِلَادٍ كَثِيرَةٍ.

«السَّنْبَتِيُّ» الدَّارُ وَالْمَوْلِدُ. وَسَبْتَةٌ يَفْتَحُ السِّينَ الْمُهْمَلَةَ: مَدِينَةٌ مَشْهُورَةٌ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، هِيَ بَيْدُ الْفَرَنْجِ الْآنَ.

«الْمَالِكِيُّ» قَالَ ابْنُ مُحَمَّدٍ: «كَانَ أَجْدَادُنَا قَدِيمًا» (٧) بِالْأَنْدَلُسِ، ثُمَّ انْتَقَلُوا إِلَى مَدِينَةِ

(١) «الْمُحْكَمُ» (١٦٥/٣).

(٢) «الصَّحَاحُ» (١١٢/١).

(٣) «الْأَنْسَابُ» (٤٨٣/١٣).

(٤) «الْأَنْسَابُ» (٤٨٣/١٣).

(٥) «كَنْزُ الْمَعَانِي» لِلْجَعْبَرِيِّ، تَحْقِيقُ أَحْمَدُ الْيَزِيدِي (٩٤/٢).

(٦) [١٧/ب] مِنْ (ي).

(٧) فِي (ي): «فِي الْقَدِيمِ».

فَاسَ، وَكَانَ لَهُمْ اسْتِقْرَارٌ بِالْقَيْرَوَانِ، فَلَا أَذْرِي أَقْبَلَ حُلُولَهُمْ بِالْأَنْدَلُسِ أَوْ بَعْدَهُ،
وَأَنْتَقَلَ عَمْرُونُ إِلَى سَبْتَةَ بَعْدَ سُكْنَى فَاسَ».

وَنَحْوُهُ قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ مَضَاءٍ: «اسْتَقَرَّ أَجْدَادُهُ قَدِيمًا بِجَهَةِ بَسْطَةِ مِنَ
الْأَنْدَلُسِ، ثُمَّ انْتَقَلُوا إِلَى فَاسَ، ثُمَّ إِلَى سَبْتَةَ، وَبِهَا وُلِدَ هُوَ^(١) فِي مُتَنَصِّفِ شَعْبَانَ،
سَنَةِ سِتٍّ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعٍ مِائَةٍ، وَسَمِعَ مِنْ مَشِيخَةِ بَلَدِهِ، وَتَفَقَّهَ بَعْضُهُمْ، وَلَقِيَ مِنْ أَعْلَامِهِمْ
أَبَا عِمْرَانَ مُوسَى بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي تَلِيدٍ الْفَقِيهَ، وَالْحَافِظِينَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَطِيَّةَ،
وَالْقَاضِي أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاوِيَّ ابْنَ الْعَرَبِيِّ».

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «إِنَّهُ لَمْ يَحْمَلِ الْعِلْمَ فِي الْحَدَاثَةِ، وَأَوَّلُ^(٢) شَيْءٍ أَخَذَ عَنِ الْحَافِظِ أَبِي
عَلِيٍّ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَسَّانِيِّ الْجَبَّارِيِّ الْقَاضِي إِجَازَةً مُجَرَّدَةً، وَكَانَ يُمْكِنُهُ السَّمَاعُ مِنْهُ،
فَإِنَّهُ لَحِقَ مِنْ حَيَاتِهِ أَثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ عَامًا^(٣). وَلَكِنَّهُ لَمْ يَدْخُلِ الْأَنْدَلُسَ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ.

وَكَانَتْ^(٤) رِحْلَتُهُ إِلَى الْأَنْدَلُسِ فِي الطَّلَبِ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسٍ مِائَةٍ، فَأَخَذَ بِقُرْطُبَةٍ عَنْ
أَبِي الْحُسَيْنِ سِرَاجِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَافِظِ الصَّغِيرِ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ [ق ١١ ب] ^(٥)
عَلِيِّ بْنِ حَمْدَانَ الْقَاضِي، وَأَبِي الْقَاسِمِ بْنِ النَّخَّاسِ، بِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَأَظْنُهُ خَلَفَ بْنَ
إِبْرَاهِيمَ، وَأَبِي الْوَلِيدِ مُحَمَّدَ بْنَ^(٦) رُشْدٍ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ عَتَّابٍ، وَأَبِي بَجْرٍ سُفْيَانَ بْنَ
الْعَاصِ^(٧) الْأَسَدِيِّ، وَالْفَقِيهَ أَبِي الْوَلِيدِ هِشَامَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ الْعَوَادِ، وَأَبِي الْقَاسِمِ أَحْمَدَ بْنَ

(١) جاء في حاشية (ع): «مولد عياض».

(٢) في (ع): أول. والمثبت من ي، «سير أعلام النبلاء».

(٣) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/٢١٣).

(٤) في (ع): كانت.

(٥) من (ع).

(٦) [ق ١٨ أ] من (ي).

(٧) جاء في (ع): «القاص».

بَقِيَّ الحَاكِمِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَاجِّ الْقُرْطُبِيِّ وَ..^(١) ابْنُ مُغِيثٍ وَغَيْرِهِمْ، وَرَحَلَ مِنْهَا إِلَى مَرْسِيَّةَ، فَقَدِمَهَا فِي غُرَّةِ صَفَرِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَخَمْسٍ مِئَةٍ.

وَالْحَافِظُ أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّدِيقِيُّ بْنُ سُكْرَةَ الْقَاضِي الشَّهِيدُ قَدْ اسْتَخْفَى قَبْلَ ذَلِكَ بِأَيَّامٍ؛ لِنَبْذِهِ خُطَّةَ الْقَضَاءِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْفَى، وَوَجَدَ الرَّاحِلِينَ قَدْ نَفَدَتْ نَفَقَاتُ بَعْضِهِمْ، وَمِنْهُمْ مَنْ ابْتَدَأَ كِتَابًا لَمْ يُتَمِّمْهُ، فَأَخَذَ أَكْثَرُهُمْ فِي الرَّجُوعِ إِلَى أَوْطَانِهِمْ، وَتَرَبَّصَ بَعْضُهُمْ.

فَكَثَّ عِيَاضُ بَقِيَّةِ صَفَرٍ وَشَهْرُ رَبِيعِ الْأَوَّلِ لَا يَقَعُ لِأَيِّ عَلِيٍّ عَلَى خَبَرِ سِوَى الظَّنِّ بِكَوْنِهِ هُنَاكَ، وَقَابَلَ أَثْنَاءَ ذَلِكَ بِأُصُولِهِ، وَكَتَبَ مِنْهَا مَا أَمَكَنَ عَلَى يَدَيْ خَاصَّةٍ مِنْ أَهْلِهِ، وَلَا يُشَكُّ أَنَّ تَصَرُّفَهُ فِي ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا بِأَمْرِهِ، سِيمَا وَقَدْ شَافَهُهُ بَعْدُ بِمَا مَعْنَاهُ أَنَّ لَوْ طَالَ تَغْيِيبُهُ لَأَشْعَرَهُ بِالتَّرَحُّلِ إِلَى بَلَدٍ لَا يُؤْبَهُ؛ لِكَوْنِهِ بِهِ مِمَّا يَقَعُ الْاِخْتِيَارُ عَلَيْهِ؛ لِأَخْذِهِ فِي وَصُولِهِ بِأُصُولِهِ إِلَيْهِ، فَيَجِدُ مَا يَرْغَبُ فِي سَمَاعِهِ، وَيُحَرِّضُ عَلَى تَحْصِيلِهِ، حَتَّى يَبْلُغَ غَرَضَهُ؛ لِمَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ إِحْقَاقِ رَغْبَتِهِ، وَتَعْطِيلِ رِحْلَتِهِ، فَشَكَرَهُ عَلَى ذَلِكَ.

وَتَأَكَّدَ إِقْبَالُ أَيِّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ، وَلَا زَمَهُ فَسَمِعَ عَلَيْهِ صَاحِبِي^(٢) الْبُخَارِيِّ وَ«مُسْلِمٍ»، وَ«الْمُوْتَلَفَ وَالْمُخْتَلَفَ» لِلدَّارِقُطِيِّ، وَ«مُسْتَبْنَةَ النَّسَبَةِ» لِعَبْدِ الْغَنِيِّ وَالشَّهَابَ لِلْقُضَاعِيِّ^(٣)، وَ«الْإِشَارَةَ» لِلْبَاجِيِّ، وَ«أَدَبَ الصُّحْبَةِ» لِلْسُّلَيْمِيِّ، وَ«شُيُوخَ الْبُخَارِيِّ» لِابْنِ عَدِيٍّ^(٤)، وَ«عَوَالِي» أَبِي الْفَوَارِسِ الزَّيْنِيِّ^(٥).

(١) بياض في (ي) بمقدار نصف سطر، وكذا بياض في (ع).

(٢) في (ي): «صحيح».

(٣) في (ي): «القضاعي».

(٤) [١٨/ب] من (ي).

(٥) في (ع): «الرئيسي».

وَقَرَأَ «جَامِعَ التِّرْمِذِيِّ» وَ«رِيَاضَةَ الْمُتَعَلِّمِينَ» لِأَبِي نُعَيْمٍ، وَ«النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ» لِهُبَّةِ اللَّهِ، وَ«الْإِسْتِذْرَاكَاتِ عَلَى الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ» وَ«التَّبَعُ وَالْإِزْمَاتِ» وَهِيَ لِلدَّارِقُطِيِّ، وَ«الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا» لِأَبِي نُعَيْمٍ وَالشَّيْبَانِيِّ، وَ«أَوْهَامَ الْحَاكِمِ» لِعَبْدِ الْغَنِيِّ، وَغَيْرَ ذَلِكَ. وَكَتَبَ عَنْهُ فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

وَشَيْوُخُهُ يُقَارِبُونَ الْمِئَةَ، ذَكَرَهُمْ (١) فِي كِتَابٍ مُخْتَصٍّ بِهِمْ، سَمَّاهُ: «الْغَنِيَّةُ»، فَتَفَقَّهَ وَقَرَأَ عَلَى: الْقَاضِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى التَّمِيمِيِّ السَّنْبَتِيِّ الْقَاضِي، وَأَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ جَعْفَرٍ الْفَقِيهِ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ التَّدْمِيرِيِّ، وَأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ النَّحْوِيِّ، وَالْقَاضِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْلِيِّ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ مَنْصُورٍ الْفَقِيهِ.

وَعَنِيَ بِلِقَاءِ الشُّيُوخِ وَالْأَخْذِ عَنْهُمْ؛ مِنْهُمْ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ غُلْبُونٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَتَّابٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْعَدْلِيِّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَشَنِيُّ الْفَقِيهِ، وَالْقَاضِي أَبُو عَامِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطِيبُ.

وَأَجَازَ لَهُ سَوَى أَبِي عَلِيٍّ الْغَسَّانِيِّ الْمَاضِي: خَلِيسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو زَيْدٍ بْنُ مَنَالٍ (٢)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوسِيِّ، وَأَبُو زَيْدٍ بْنُ الْوَرَّاقِ.

وَكَذَا أَجَازَ لَهُ مِنْ لِقَائِي: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ، وَأَبُو الْوَلِيدِ بْنُ طَرِيفٍ، وَأَبُو الْأَصْبَغِ عَيْسَى بْنُ أَبِي الْبَحْرِ الشَّنْتَرِيِّ. وَغَيْرُهُمْ؛ كَالْقَاضِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَشْعَرِيِّ.

(١) فِي (ع): «ذَكَرَهُ».

(٢) فِي كِتَابِ التَّرَاجِمِ: مَنَالٍ.

وَكَتَبَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَهْدِيَّةِ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ [ق ١٢/أ] (١) المازري (٢)، وَمِنَ الْمَشْرِقِ
أَبُو نَصْرِ (٣) النَّهَوَنْدِيُّ، وَالْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَهْرِيُّ الطُّرُوشِيُّ (٤)، وَأَبُو
الْحَسَنِ (٥) عَلِيُّ بْنُ الْمَشْرِفِ الْأَنْمَاطِيُّ، وَأَبُو طَاهِرٍ السِّلْفِيُّ الْحَافِظُ.

وَذَلِكَ أَنَّ الْقَاضِيَ كَتَبَ إِلَيْهِ:

أَبَا طَاهِرٍ خُذْهَا عَلَى الْبُعْدِ وَالتَّوَي
طَوَى لَكَ مَا بَيْنَ الضُّلُوعِ مَوْدَّةً
يُنَاجِيكَ بِالذِّكْرِ فَيَشْفِي غَلِيلَهُ
أَقَمْتَ عُمُودَ الدِّينِ وَالْأَثَرِ الَّذِي
وَطَارَ لَكَ الصَّيْتُ الْبَعِيدُ فَأَرَحْتَ
فَمَا مِنْ ثَرَى إِلَّا بِذِكْرِكَ عَاطِرُ
بَقِيَتِ لِإِسْنَادِ الْحَدِيثِ تَقِيْمُهُ
وَلَا زِلْتَ تَحْوِي كُلَّ فَضْلٍ وَسُودِدِ
فَأَجَابَهُ الْحَافِظُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ:

أَتَانِي نَظْمُ الْأَلْمَعِيِّ الْمَوْقِفِ
فَطَالَعْتُهُ مُسْتَبْشِرًا وَوَجَدْتُهُ
يَمِيسُ اخْتِيَالًا بَيْنَ غَرْبٍ وَمَشْرِقِ
نَتِجَةً فَهَمَّ فِي الْبَلَاغَةِ مُشْرِقِ

(١) من (ع).

(٢) في (ي): «الْمَازِنِيُّ».

(٣) [ق ١٩/أ] من (ي).

(٤) في (ي): «الطُّرُوسِيُّ».

(٥) في (ي): «الحسين».

وَأَشَدُّهُ الْأَصْحَابَ بَعْدَ تَأْمُلٍ
فَطَرِيَهُمْ مِمَّا رَأَى مِنْ فَصَاحَةٍ
وَمُطَرِقَهُمْ مِنْ حَيْرَةٍ وَتَعَجُّبٍ
وَحَقٌّ لَهُ هَذَا الْمَحَلُّ فَقَدْ عَلَا
وَأَضْحَى فَرِيداً فِي الْحَدِيثِ وَحِفْظِهِ
وَفِي الْفِقْهِ مِنْ بَعْدِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ
وَفَازَ بِمَجْدٍ لَيْسَ يَرْجُو بُلُوغَهُ
تَوَرَّثَهُ مِنْ وَالِدٍ مُتَقَدِّمٍ
أَبَا الْفَضْلِ خُذْ بِالْفَضْلِ فِيمَا بَعَثَتْهُ
فَشِعْرُكَ دُرٌّ وَالَّذِي قَدْ نَظَمَتْهُ
وَالَا كَيْثِلُ الْأَتْحِي مَثَابَةٌ
وَتَقِ يُوْدَادٍ لَا يَزَالُ مُجَدِّدًا
وَدَرْسٍ لِمَا قَدْ حَزَنَتْهُ وَحَوَيْتُهُ
فَنَحْنُ وَإِنْ لَمْ يَقْضَ يَا قَاضٍ بَيْنَنَا
وُجُلُ اعْتِمَادِ الْمَرْءِ فِي الْوَدِّ إِنَّمَا

فَلَمْ يَبْقَ فِيهِمْ غَيْرُ مُطَرٍّ وَمُطَرِّقٍ
بِلَا كُفْلَةٍ فِيهَا وَغَيْرُ تَفْهِيمٍ
وَمِنْ دَهْشٍ قَدْ نَالَهُ وَتَعَلَّقَ^(١)
عَلَى جَرَوَلٍ^(٢) فِي نَظْمِهِ الْمُتَدَقِّقِ^(٣)
وَقَصَّرَ عَنْهُ كُلُّ فَعْلٍ وَمُفْلَقٍ
فَقَدْ فَاقَ أَهْلَ الْأَفْقِ قَوْلُ مُحَقِّقٍ
مَدَى الدَّهْرِ إِلَّا كُلُّ أَحَقَّ أُخْرِقَ
عَنِ الْجِدِّ قَرَمٍ فِي الرِّئَاسَةِ مُعْرِقٍ
وَطَالَعَهُ ثُمَّ أَنْبَذَهُ عَنْكَ وَشَقِيقٍ
فُجْتُلِبُ قَوْلًا بَغِيرٍ تَمَلَّقِي
وَمَا صُغْتَهُ فِي الْوَهْمِ مِثْلَ الْخَدَرَنْقِ
يَزِيدُ عَلَى مَرِّ الزَّمَانِ وَتَقِي [ق ١٢/ب] ^(٤)
وَعَرَسٍ لِعُصْنٍ مِنْ وَلَائِكَ مُورِقٍ
لِقَاءٍ فَبِالْأَرْوَاحِ نَدْنُو وَنَلْتَقِي
عَلَيْهِ لِمَا فِي ضَمْنِهِ مِنْ تَوْتُقِي

(١) في (ع): «تعلق».

(٢) في (ي): «جدول» ووردت على جرير والفرزدق.

(٣) [ق ١٩/ب] من (ي).

(٤) من (ع).

فَلَا زِلْتَ تَبْقَى فِي النَّعِيمِ وَظِلَّهُ عَلَى وَفَى مَا تَهْوَى وَعِرٌّ مُحَقَّقٌ
 وَتَلْفَى الَّذِي عَادَى عَلَاكَ مُبْعَدًا^(١) بِطَرْدٍ وَتَشْرِيدٍ وَطُولٍ تَفْرُقُ
 فَمَا إِنْ يُعَادِي عُصْبَةَ الدِّينِ وَالْهُدَى سِوَى مَارِدٍ أَوْ مُلْحِدٍ مُتَزَنِّقٍ
 نُقِلَ ذَلِكَ مِنْ خَطِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْوَادِيَّاشِيِّ، وَفِي كَلَامِهِ -أَعْنِي السِّلْفِي- مَا يَقْتَضِي
 أَنَّ أَبَاهُ وَجَدَهُ كَانَا رَئِيسَيْنِ، إِمَّا بِالْعِلْمِ، وَهُوَ الظَّاهِرُ، أَوْ بِغَيْرِهِ.
 وَكَذَا سَيَّأَتِي فِي قَوْلِ أَبِي نَصْرِ بْنِ خَاقَانَ: «وَأَنْ فَاحَرَ فَشَجْرَةَ سِيَادَةٍ، أَصْلُهَا»^(٢)
 ثَابِتٌ وَفَرَعُهَا فِي السَّمَاءِ».

وَكَذَا كَانَ لِلْقَاضِي ابْنِ اسْمِهِ: مُحَمَّدٌ مَذْكُورٌ، وَلِيَّ قَضَاءٍ دَانِيَّةٍ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ
 وَسَبْعِينَ وَخَمْسٍ مِئَةٍ، وَلِمُحَمَّدِ ابْنِ فَقِيهِ اسْمُهُ: عِيَاضٌ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَسِتِّ مِئَةٍ.
 [وَلِعِيَاضٍ هَذَا ابْنُ اسْمِهِ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ، مَاتَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةَ خَمْسٍ
 وَخَمْسِينَ وَسِتِّ مِئَةٍ]^(٣)، كَانَ نَحْوِيًّا، وَلِيَّ قَضَاءِ الْجَمَاعَةِ بِغَرْنَاطَةِ، وَكَانَ مِنْ سَرَاةِ
 الْقُضَاةِ، فَصَاحِبُ التَّرْجَمَةِ كَرِيمِ الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

وَمِنْ شُيُوخِهِ أَيْضًا سِوَى مَنْ تَقَدَّمَ مِمَّا بَعْضُهُم بِالسَّمَاعِ وَبَعْضُهُم بِالْإِجَازَةِ: أَحْمَدُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ بْنِ مَكْحُولٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ طَرِيفٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَقِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ،
 وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَجُوزِ، وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التَّغْلِي، وَبَيْنَهُ
 وَبَيْنَ إِمَامِهِ نَجْمِ السُّنَنِ سِتَّةٌ وَسَائِطٌ، وَبَيْنَ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السِّتَّةُ خَمْسَةٌ.

(١) فِي (ع): «مُبْعَدًا» وَفِي الْحَاشِيَةِ: «مُبْعَدًا».

(٢) [ق ٢٠/أ] مِنْ (ي).

(٣) سَقَطَتْ مِنْ (ع).

قَالَ رَفِيقُهُ الْفَقِيهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادَةَ الْبَرْسِيُّ السَّبْتِيُّ فِي «مُخْتَصَرِ الْمَدَارِكِ» لَهُ: «نَشَأَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْإِخْتِلَافِ لِلْأَشْيَاحِ، مَعَ حِدَّةِ ذَهْنِهِ، وَذَكَاةِ فَهْمِهِ، وَأَجْلَسَهُ أَصْحَابُنَا لِلْمُنَاطَرَةِ؛ إِذْ لَمْ يَجِدُوا مِنْ جُلُوسِهِ مَحِيصًا، وَهُوَ ابْنُ نَحْوِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، ثُمَّ أَجْلَسَ لِلشُّورَى بَعْدَ ذَلِكَ يَسِيرٍ، ثُمَّ وَلِيَ الْقَضَاءَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَسَارَ فِيهَا بِأَحْسَنِ سِيرَةٍ، كَانَ هَيئًا مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ، مَلِيًّا فِي الْحَقِّ، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ».

إِلَى أَنْ قَالَ: «حَافِظًا لِلْمَسَائِلِ، قَائِمًا بِعِلْمِ الْحَدِيثِ وَمَعَانِيهِ، وَعِلَلِهِ وَجَمْعِ طُرُقِهِ، حَافِظًا لِلْأَخْبَارِ، حَامِلًا آدَابٍ وَلُغَةً وَنَحْوًا، مَا تَكَلَّمَ فِي عِلْمٍ إِلَّا وَأَخَذَ مِنْهُ بِالنَّصِيبِ» (١) الْأَوْفَرُ، عَارِفًا بِالشُّرُوطِ وَالْوَثَائِقِ وَالْأَحْكَامِ، ضَابِطًا لِكُتُبِهِ، جَيِّدَ الشَّعْرِ، حَسَنَ التَّلَافُيفِ لَمْ يَكُنْ بِسَبْتَةٍ فِي عَصْرِ مِنَ الْأَعْصَارِ مَنْ لَهُ مِنَ التَّلَافُيفِ مِثْلُ مَا لَهُ».

ثُمَّ قَالَ: «وَجَازَ وَحَازَ مِنَ الرَّئَاسَةِ فِي بَلَدِهِ وَالرِّقْعَةِ مَا لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ أَحَدٌ قَطُّ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، وَمَا زَادَهُ ذَلِكَ إِلَّا تَوَاضَعًا وَخَشْيَةً لِلَّهِ تَعَالَى».

وَذَكَرَهُ أَبُو نَصْرِ الْفَتْحِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَيْسِيُّ الْإِسْبِيلِيُّ ابْنُ خَاقَانَ، وَكَانَ مُعَاصِرَهُ، فِي كِتَابِ «فَلَائِدِ الْعُقَيَانِ وَمَحَاسِنِ الْأَعْيَانِ فِي لُحُجِ أَعْيَانِ الْقُضَاةِ وَالْفُقَهَاءِ وَلُحُجِ أَعْلَامِ الْعُلَمَاءِ» فَقَالَ: «جَاءَ عَلَى قَدَرٍ [ق ١٣/أ] (٢) وَسَبَقَ إِلَى نَيْلِ الْمَعَالِي وَابْتَدَرَ، فَاسْتَيْقَظَ لَهَا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، وَوَرَدَ حِيَاضُهَا وَهُمْ حَيَامٌ، وَتَلَّى مِنَ الْمَعَارِفِ مَا أَشْكَلَ، وَأَقْدَمَ عَلَى مَا أَجْجَمَ عَنْهُ سِوَاهُ وَنَكَلَ، فَتَحَلَّتْ بِهِ لِلْعُلُومِ نُحُورٌ، وَتَجَلَّتْ لَهُ مِنْهَا حُورٌ، كَانَهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ، لَمْ يَطْمِثْنِ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌ، وَقَدْ أَلْحَقْتَهُ (٣) الْأَصَالَةُ

(١) [ق ٢٠/ب] من (ي).

(٢) من (ع).

(٣) في (ي): «أَلْحَقْتَهُ».

رَدَاءَهَا، وَسَقَّتْهُ الْجَلَالَةُ أَنْدَاءَهَا، وَأَلْقَتْ إِلَيْهِ الرِّئَاسَةَ أَقَالِدَهَا^(١)، وَمَلَكَتْهُ طَارِفُهَا
وَتَالِدَهَا، فَبَذَّ عَلَى فَتَانَةٍ^(٢) الْكُھُولَ سُكُونًا وَحِلْمًا، وَسَبَقَهُمْ مَعْرِفَةً وَعِلْمًا، وَأَزْرَتْ^(٣)
مَحَاسِنَهُ بِالْبَدْرِ اللَّيَّاحِ، وَسَرَتْ فَضَائِلُهُ سَرَى الرِّيَّاحِ، فَتَشَوَّقَتْ^(٤) لِعِلَافِ الْأَقْطَارِ،
وَوَكَّفَتْ تَحْكِي نَدَاهُ الْأَمْطَارِ.

وَهُوَ عَلَى اعْتِنَائِهِ بِعُلُومِ الشَّرِيعَةِ، وَاخْتِصَاصِهِ بِهَذِهِ الرُّتَبَةِ الرَّفِيعَةِ، يَعْنِي بِإِقَامَةِ أَوْدِ
الْأَدَبِ، وَيَنْسِلُ إِلَيْهِ أَرْبَابُهُ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ، إِلَى سُكُونٍ وَوَقَارٍ، كَمَا رَسَا الطُّودُ،
وَجَمَالَ مَجْلِسُ^(٥) كَمَا حَلَيْتِ الْخُودُ، وَعَفَافٍ وَصَوْنٍ، مَا عَلِمَا فَسَادًا بَعْدَ الْكُونِ،
وَرُوءَاءُ لَوْ رَأَتْهُ الشَّمْسُ مَا تَاهَتْ بِأَضْوَاءٍ وَخَفِرَ، أَوْ كَانَ لِلصُّبْحِ مَا لَاحَ وَأَسْفَرَ. وَقَدْ
أَثْبَتَ مِنْ كَلَامِهِ الْبَدِيعِ الْأَلْفَافِ وَالْأَغْرَاضِ، مَا هُوَ أَسْحَرُ مِنَ الْعُيُونِ النُّجْلِ وَالْحَدَقِ
الْمَرَاضِ».

ثُمَّ أَوْرَدَ مِنْ نَظْمِهِ وَنَثَرِهِ فُنُونَ الْأَفْنَانِ، كَمَا سَأَوْرَدُ بَعْضَهُ.

وَقَالَ أَيُّضًا: «وَلَهُ فَصْلٌ مِنْ^(٦) رِسَالَةٍ فِي جَانِبِي فِي عِلْمِكَ، سَدَّدَ اللَّهُ عَلَى حِلْمِكَ،
مَا جَمَعَهُ قَلَالٌ مِنْ خِلَالٍ، تَشَدَّدُ عَنِ الْحَصْرِ، وَفَضَائِلُ يَفْتَرُّ لَهُ لِمَهَابَتِهَا^(٧) الْعَصْرِ، يَقُولُ
فِيخْلِسُ الْعُقُولُ، وَيَعْنُ فَيُذْهِلُ الْأَلْبَابَ، وَيَحْنُ إِنْ نَظَّمَ فَعَبِيدٌ أَوْ لَبِيدٌ، أَوْ نَثَرَ فَعَبْدٌ

(١) في (ع): «أقاليدها».

(٢) في (ع): «فتانته».

(٣) في (ي): «فأزرت».

(٤) في (ع): «فتشوقت».

(٥) [ق ٢١/أ] من (ي).

(٦) في (ي): «في».

(٧) في (ع): «تفتتر له للمهابة».

الحَمِيد، أَوْ ابْنُ الْعَمِيد، أَوْ صَالٍ فَأَبُو نَعَامَةَ، أَوْ أَنَالَ فَكَعْبُ بْنُ مَامَةَ، وَإِنْ فَآخِرَ
فَشَجَرَةُ سَيَادَةٍ، أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، وَإِنْ ذَاكَ رَفْعٌ مَعَارِفٍ لَا تُكْدَرُهُ
الدَّلَالَةُ، إِلَى هِمَّةٍ تَصْفَعُ^(١) هَامَةَ الثَّرِيَاءِ، وَعِرَّةً^(٢) تَمْتَنُ الْفَضْلُ بْنُ يَحْيَى، وَلَهْجَةٌ تُخْرِسُ
الْعَجَّاجَ، وَبَهْجَةٌ تُزْرِى بِنَصْرِ بْنِ حَجَّاجٍ، حَالُهُ لَمَّا بَلَغَتْ الْمُنْتَهَى لَهُ، عَلَى أَنِّي لَمْ أَتَّهِ
لِسَانُهُ ذَا الْجَهْلَالَةِ، وَلَكِنَّهُ الْكَلَامُ يَطْرُدُ، وَالْبَدَاهَةُ حَسْبَمَا تَرُدُّ، وَاللِّسَانُ يَنْطِقُ بِمَلَأَةٍ
فِيهِ، وَالْجَنَانُ يَرِشُّ بِمَا فِيهِ».

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو زَكْرِيَّا النَّوَوِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ»: «عِيَاضُ الْقَاضِي
الْإِمَامُ الْمَالِكِيُّ مَذْكُورٌ فِي «الرَّوْضَةِ»^(٣) فِي «كِتَابِ»^(٤) الرِّدَّةِ هُوَ أَبُو الْفَضْلِ عِيَاضُ بْنُ
مُوسَى بْنِ عِيَاضِ الْيَحْصِي السَّبْتِيُّ الْمَالِكِيُّ، مِنْ أَهْلِ سَبْتَةَ، مَدِينَةٍ مَعْرُوفَةٍ بِالْمَغْرِبِ،
وَهُوَ إِمَامٌ بَارِعٌ مُتَقَنَّ^(٥) مَتَمَكَّنٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَالْأُصُولِ وَالْفِقْهِ وَالْعَرَبِيَّةِ^(٦)، وَلَهُ
مُصَنَّفَاتٌ فِي كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْعُلُومِ الْمُهَمَّةِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَفْهَامِ الثَّاقِبَةِ»^(٧).

قُلْتُ: وَالَّذِي فِي الرِّدَّةِ مِنَ «الرَّوْضَةِ» مِنْ زِيَادَاتِهِ: «قَدْ ذَكَرَ الْقَاضِي الْإِمَامُ الْحَافِظُ
أَبُو الْفَضْلِ عِيَاضُ رحمته فِي آخِرِ كِتَابِهِ «الشَّفَا بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ نَبِيِّنَا الْمُصْطَفَى»
[ق ١٣/ب] ^(٨) صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ جُمْلَةً فِي الْأَلْفَاظِ الْمَكْفَرَةِ غَيْرَ مَا سَبَقَ،

(١) فِي (ي): «تَصْفَعُ».

(٢) فِي (ع): «وَعِرَّةٌ».

(٣) «رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ» كِتَابُ الرِّدَّةِ (٢٨٩/٧).

(٤) فِي (ع): «بَابُ» وَالثَّبُوتُ مِنْ (ي)، وَ«تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» (٤٣/٢).

(٥) فِي (ي): «مُتَقَنَّ».

(٦) [ق ٢١/ب] مِنْ (ي).

(٧) «رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ» كِتَابُ الرِّدَّةِ (٢٨٩/٧).

(٨) مِنْ (ع).

نَقَلَهَا عَنِ الْأُثْمَةِ، أَكْثَرُهَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ وَصَرَحَ بِنَقْلِ الْإِجْمَاعِ فِيهِ»^(١).
ثُمَّ سَرَدَ النَّوَوِيُّ رَأْيَهُ الْاِقْتِصَارَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: «هُوَ الْقَاضِي الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ، الْحَافِظُ النَّاقِدُ، الْبَلِغُ الْمَصْقَعُ، الْخَبَرُ الْبَحْرُ، مَطْلَعُ ذِكِّي^(٢) الذِّكَا، وَمُطْلِعُ مَنَى الْمُنَا، الْمُورِي بِفَضَائِلِهِ زَنْدَ الْإِفَادَةِ، وَالْمُرْوِي بِنَتَاجِ فَوَاضِلِهِ ظِمًا ذَوِي الْوِفَادَةِ، وَالْأَسِي بِشِفَائِهِ قُلُوبَ مُلْتَمِسِي السَّعَادَةِ».

وَعَنْ بَعْضِهِمْ: «كَانَ لَا يُدْرِكُ شَأُوهُ، وَلَا يُبْلَغُ مَدَاهُ، فِي الْعِنَايَةِ بِصِنَاعَةِ الْحَدِيثِ، وَتَقْيِيدِ الْأَثَارِ، وَخِدْمَةِ الْعِلْمِ، مَعَ حُسْنِ التَّفَنُّ فِيهِ، وَالتَّصَرُّفِ الْكَامِلِ فِي فَهْمِ مَعَانِيهِ، إِلَى اضْطِلَاعِهِ بِالْأَدَبِ، وَتَحْقِيقِهِ بِالنِّظَمِ وَالنَّثْرِ، وَمَهَارَتِهِ فِي الْفِقْهِ، وَمُشَارَكَتِهِ فِي اللُّغَةِ وَالْعَرَبِيَّةِ».

وَنَحْوُهُ قَوْلُ غَيْرِهِ: «كَانَ إِمَامًا وَقَفَهُ فِي الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ، عَالِمًا بِالتَّفْسِيرِ وَجَمِيعِ عُلُومِهِ، فَقِيهًا أُصُولِيًّا، عَالِمًا بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ وَأَيَّامِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ»^(٣) بَصِيرًا بِالْأَحْكَامِ، عَاقِدًا لِلشُّرُوطِ، حَافِظًا لِلذَّهَبِ مَالِكًا، شَاعِرًا مُجِيدًا، رِيَّانًا مِنْ عِلْمِ الْأَدَبِ، خَطِيبًا بَلِغًا، صَبُورًا حَلِيمًا جَمِيلَ الْعِشْرَةِ، جَوَادًا سَمَحًا كَثِيرَ الصَّدَقَةِ، دُؤْبًا^(٤) عَلَى الْعَمَلِ صَلِيبًا فِي الْحَقِّ».

وَقَالَ الْمَلَّاخِي: «كَانَ^(٥) بَحْرَ عِلْمٍ، وَهَضْبَةَ دِينٍ وَحِلْمٍ، أَحْكَمَ بِقِرَاءَةِ كِتَابِ اللَّهِ

(١) «روضة الطالبين» كتاب الردة (٢٨٩/٧).

(٢) في (ع): «ذكاء».

(٣) في (ع): «وأنسابهم وأيامهم».

(٤) [ق ٢٢/أ] من (ي).

(٥) في (ي): «وكان» والمثبت من (ع) ومن «أزهار الرياض» للتلبساني (٧/٣).

السَّبْعَ، وَبَلَغَ مِنْ مَعْرِفَتِهِ الطُّولَ وَالْعَرْضَ، وَبَرَزَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، وَحَمَلَ رَايَةَ الرَّأْيِ،
وَرَأَسَ فِي الْأُصُولِ، وَحَفِظَ أَسْمَاءَ الرِّجَالِ، وَقَيَّدَ اللُّغَةَ، وَأَشْرَفَ عَلَى مَذَاهِبِ الْفُقَهَاءِ،
وَأَنْحَأَ الْعُلَمَاءَ، وَأَغْرَاضَ الْأُدَبَاءَ».

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُضَاعِيُّ: «وَبِالْجُمْلَةِ: فَكَانَ جَمَالَ الْعَصْرِ، وَمَفْخَرِ الْأُفُقِ، وَيَنْبُوعِ
الْمَعْرِفَةِ، وَمَعْدِنِ الْإِفَادَةِ، وَإِذَا عُدَّتْ رِجَالَاتُ الْمَغْرِبِ -فَضْلاً عَنِ الْأَنْدَلُسِ- حُسْبَ
فِيهِمْ صَدْرًا».

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ النُّبَلَاءِ»: «اسْتَبَحَرَ مِنَ الْعُلُومِ، وَجَمَعَ وَالْفَ، وَسَارَتْ بِتَصَانِيفِهِ
الرُّبُكَانُ، وَاشْتَهَرَ اسْمُهُ فِي الْأَفَاقِ».

قَالَ: «وَتَوَالَيْفُهُ نَفِيسَةٌ». ثُمَّ ذَكَرَ مَا سَبَقَ، وَصَدَرَ تَرْجُمَتُهُ: بِ«الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ الْحَافِظِ
الْأَوْحَدِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ الْقَاضِي».

وَفِي «طَبَقَاتِ الْحَفَاضِ»: بِ«الْقَاضِي الْعَلَّامَةِ عَالِمِ الْمَغْرِبِ».

وَأَقْتَصَرَ فِي «دُولِ الْإِسْلَامِ» عَلَى: «عَالِمِ الْمَغْرِبِ»، وَفِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» عَلَى: «الْقَاضِي
أَحَدُ الْأَعْلَامِ». وَذَكَرَ تَرْجُمَتَهُ.

وَقَالَ ابْنُ خَلِّكَانَ: «هُوَ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي وَقْتِهِ، وَأَعْرَفُ النَّاسِ بِعُلُومِهِ،
وِبِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ، وَأَيَّامِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ».

وَقَالَ أَبُو زَيْدِ ابْنُ الْقَصِيرِ الْغَرْنَاطِيُّ: «لَمَّا وَرَدَ عَلَيْنَا أَغْرَنْطَاةَ، خَرَجَ النَّاسُ إِلَى
لِقَائِهِ، وَبَرَزُوا تَبَرِيزًا مَا رَأَيْتُ لِأَمِيرٍ يَوْمَرُ^(١) مِثْلَهُ، وَخَزَرْتُ أَعْيَانَ الْبَلَدِ الَّذِينَ خَرَجُوا

(١) فِي (ي): «مُؤَمَّر».

إِلَيْهِ رُجَاءُ نَفْسًا عَلَى مِثْقَى رَاكِبٍ، وَمِنْ سَوَادِ الْعَامَّةِ مَا لَا يُحْصَى كَثْرَةً، وَخَرَجْتُ مَعَ أَبِي فِي جُمْلَةٍ مَنْ خَرَجَ، فَلَقِينَا شَخْصًا بَادِيَ السِّيَادَةِ، مُنْبِئًا^(١) عَنِ اخْتِسَابِ الْمَعَالِي وَالْإِفَادَةِ، [ق ١٤/أ]^(٢) وَلَمَّا اسْتَقَرَّ عِنْدَنَا كَانَ مِثْلَ الثَّمَرَةِ، كُلُّهَا لَيْكَتْ زَادَتْ حَلَاوَةً، بَلَفَظَ عَذْبَ فِي كُلِّ مَا صَرَّفَ مِنَ الْكَلَامِ لِلنَّفْسِ نَتَوَقَّ وَلَهُ طَلَاوَةٌ، وَكَانَ بَرًّا بِلِسَانِهِ، جَوَادًا بِنَانِهِ، كَثِيرَ التَّخَشُّعِ فِي صَلَاتِهِ، مُوَاصِلًا لِمُصَلَّتِهِ.

وَقَوْلُهُ: «أَغْرَنَاطَةَ» بِأَلْفٍ أَوَّلُهُ هِيَ لُغَةٌ فِي «غَرْنَاطَةَ» بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ؛ كَأَطْرَابُلُسَ وَطَرَابُلُسَ.

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْكُوَالٍ فِي «الصَّلَةِ»: «جَمَعَ مِنَ الْحَدِيثِ كَثِيرًا، فَإِنَّهُ كَانَتْ لَهُ بِهِ عَنَاءٌ كَبِيرَةٌ، وَاهْتِمَامٌ بِجَمْعِهِ وَتَقْيِيدِهِ، مَعَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ التَّفَنُّنِ فِي الْعِلْمِ، وَالْيَقَظَةِ وَالْفَهْمِ».

قَالَ: «وَبَعْدَ عَوْدِهِ مِنَ الْأَنْدَلُسِ أَجْلَسَهُ أَهْلُ سَبْتَةِ لِلْمُنَاطَرَةِ عَلَيْهِ فِي «الْمُدَوَّنَةِ»، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً أَوْ يَنْفِ عَليهَا، ثُمَّ أُجْلِسَ لِلشُّورَى، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ بَلَدِهِ سَبْتَةَ مُدَّةً طَوِيلَةً حُدِّثَ سِيرَتُهُ فِيهَا، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى قَضَاءِ غَرْنَاطَةَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِ مِئَةٍ، وَلَمْ يَطُلْ أَمْدُهُ بِهَا، ثُمَّ وَلِيَ قَضَاءَ سَبْتَةَ ثَانِيًا،^(٣) وَقَدِمَ عَلَيْنَا قُرْطُبَةَ، فَأَخَذْنَا عَنْهُ بَعْضَ مَا عِنْدَهُ».

وَكَذَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُضَاعِيُّ فِي كِتَابِ «الرُّوَاةِ»: «عَنِ الصَّدِّيقِ: أَنَّهُ وَلِيَ قَضَاءَ بَلَدِهِ مُدَّةً طَوِيلَةً، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى قَضَاءِ غَرْنَاطَةَ، فَلَمْ يَطُلْ مُقَامُهُ فِيهَا، وَأُعِيدَ إِلَى سَبْتَةَ ثَانِيًا، فَلَمْ يَزَلْ قَاضِيًا إِلَى أَنْ أُشْحِصَ إِلَى مَرَّاكُشَ، وَفِيهَا مَاتَ».

(١) [ق ٢٢/ب] من (ي).

(٢) من (ع).

(٣) في (ع): «قال».

وَقَالَ ابْنُ مَضَاءَ: «وَرَدَ عَلَيْنَا يَوْمَ الْخَمِيسِ خَمْسٌ بَقِيْنَ مِنْ رَيْجِ الْآخِرِ سَنَةً ثَلَاثِينَ وَخَمْسٍ مِثَّةً، ثُمَّ صُرِفَ عَنْهَا وَأُعِيدَ إِلَى سَبْتَةٍ».

قَالَ ابْنُ الْخَطِيبِ: «وَبَنَى الزِّيَادَةُ الْغَرِيبَةَ فِي (١) الْجَامِعِ الْأَعْظَمِ، وَبَنَى فِي جَبَلِ الْمَاءِ الرَّايَةَ الشَّهِيرَةَ، وَعَظَّمَ صِلَتَهُ، وَلَمَّا ظَهَرَ أَمْرُ الْمُوحِدِينَ بَادَرَ سَبْقًا إِلَى الدُّخُولِ فِي طَاعَتِهِمْ، وَرَحَلَ إِلَى لِقَاءِ أَمِيرِهِمْ بِمَدِينَةِ سَلَا، فَأَجَزَلَ صِلَتَهُ، وَأَوْجَبَ بِهِ، إِلَى أَنْ اضْطَرَبَ أَمْرُ الْمُوحِدِينَ سَنَةً ثَلَاثَ وَأَرْبَعِينَ، فَالْتَأَثَّ حَالُهُ، وَلَحِقَ بِمِرَاكُشٍ مُشَرِّدًا عَنْ وَطَنِهِ؛ فَكَانَتْ (٢) وَفَاتُهُ بِهَا» كَمَا سَيَأْتِي.

وَفِي كَلَامٍ بَعْضُهُمْ: «أَنَّهُ كَانَ بَارِعَ الْخَطِّ الْمُعَرَّبِ، بَدِيعَ التَّرْصِيعِ لَهُ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَجُودُ أَوْضَاعٍ وَوُقُوعُ أُمُورٍ بِخَطِّهِ كَثِيرَةٍ، يَقْصُرُ عَنْهَا الْحَصْرُ». جَزَاهُ اللَّهُ أَوْفَرَ الْجَزَاءِ.

وَذَكَرَهُ (٣) سِبْطُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ فِي «مِرَآةِ الزَّمَانِ» فَقَالَ: «كَانَ كَبِيرَ الشَّأْنِ، غَزِيرَ (٤) الْبَيَانِ».

وَحَكَى أَنَّ عَلِيَّ بْنَ هَارُونَ الْمَغْرِبِيَّ مَدَحَهُ بِقَوْلِهِ:

ظَلَمُوا عِيَاضًا وَهُوَ يَحْمِلُهُ عَنْهُمْ	وَالظُّلْمُ بَيْنَ الْعَالَمِينَ قَدِيمٌ
جَعَلُوا مَكَانَ الرَّاءِ عَيْنًا فِي اسْمِهِ	كَيْ يَكْتُمُوهُ وَإِنَّهُ مَعْلُومٌ
لَوْلَاهُ مَا فَاحَتْ أَبَاطِحُ سَبْتَةٍ	وَالرَّوْضُ حَوْلَ خِبَائِهَا (٥) مَعْدُومٌ

(١) [ق ٢٣/أ] من (ي).

(٢) في (ع): «وكانت».

(٣) في (ع): «وذكر».

(٤) في (ي): «غزير» والمثبت هو الثابت في مرآة الزمان (٤٠١/٢٠).

(٥) كتب بحاشية الأصل: فنائها. وكتب عليه: خد.

وَلِلَّهِ دَرُّ الْقَائِلِ:

هَنِيئًا أَبَا الْفَضْلِ الَّذِي قَدْ أَفَدَتْهُ
وَصِيرَ مَنْ مَجْدَتْهُ وَصَحَابَهُ
وَأُورِدَكَ الْحَوْضَ الرَّوِّيَّ مِنْهَا
وَكَانَ لَدَى^(٢) حَشْرِ لِبَاسِكَ سُندُسًا
وَمَنْ عَلَيْنَا بِالَّذِي قَدْ مَنَحَتْهُ
وَصِيرَنَا فِي جَنَّةِ الْخُلْدِ إِخْوَانًا
وَلَقَّاكَ مِنْ رَقَّكَ فَضْلًا وَرِضْوَانًا
صَحَابَكَ فِي أَهْلِ الْيَمِينِ وَرِضْوَانًا
فَتَصَدَّرَ إِنْ ذِيدَ الْمُدَادُونَ^(١) رِيَانًا
وَكَانَ مِنَ الْفِرْدَوْسِ بِأَبْكَ رِيَانًا

[ق ١٤/ب] ^(٣) وَقَالَ الْعَفِيفُ الْيَافِعِيُّ فِي «تَارِيخِهِ»: «أَحَدُ الْحَفَازِ الْأَعْلَامِ» وَسَاقَ شَيْئًا مِمَّا سَبَقَ. قَالَ: «وَلَهُ التَّصَانِيفُ الْجَلِيلَةُ الْمُفِيدَةُ».

وَقَالَ ابْنُ الْعَمَلِ فِي «شَرْحِهِ»: «حَبْرُ الْأُمَّةِ وَحَافِظُهَا، إِمَامُ زَمَانِهِ، وَفَرِيدُ عَصَرِهِ وَأَوَانِهِ، أَعْلَى اللَّهِ [لَهُ] ^(٤) فِي دَارِ الْمَعَالِي الدَّرَجَاتِ، وَضَاعَفَ لَهُ فِي مَنَازِلِ الْكِرَامَةِ مِنْ كَرَمِهِ جَزِيلَ الْحَسَنَاتِ. وَلِيَ قَضَاءَ سَبْتَةِ بِمُودَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فِي مُدَّةٍ طَوِيلَةٍ، أَحْسَنَ مَوَاقِعَ عَقْدِهَا وَحَلَّهَا، ثُمَّ نُقِلَ إِلَى قَضَاءِ غَرْنَاطَةِ، فَلَمْ تَطُلْ مُدَّتُهُ، كَانَ مُجِيدًا فِي الصَّنَاعَتَيْنِ».

قَالَ ابْنُ خَلِّكَانَ: «وَرَأَيْتُ لَابْنَ الْعَرِيفِ رِسَالَةً كَتَبَهَا إِلَيْهِ أَعْرَضْتُ عَنْهَا لِطَوْلِهَا». وَمِنْ تَرْجَمِهِ فَأَطَالَ ابْنُ الْخَطِيبِ فِي «الإِحَاطَةِ بِتَارِيخِ غَرْنَاطَةِ»، وَابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ

(١) فِي (ع): «الْمُدَادُونَ».

(٢) فِي (ي): «لَدَى».

(٣) مِنْ (ع). وَجَاءَ فِي (ي) [ق ٢٣/ب].

(٤) سَقَطَتْ مِنْ (ي).

في «التَّحْلِيلَةِ»، بَلْ أَفْرَدَهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْوَادِئِيُّ^(١) بِالتَّأْلِيفِ، وَلَمْ يَتَّبِعْ [إِلَى] (٢)
الآنَ الْوُقُوفُ عَلَيْهِمْ، بَلْ عَمِلْتُ جُزْءًا سَمِيَةً: «الانْتِهَاضُ فِي تَرْجَمَةِ الْقَاضِي عِيَّاضٍ»،
تَرْكُهُ مَعَ تَمَاتٍ كَثِيرَةٍ فِي «تَارِيخِي الْكَبِيرِ» وَغَيْرِهِ مِنْ تَعَالِيْقِي، سِيمَا مُؤَلَّفِي فِي «طَبَقَاتِ
الْمَالِكِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ»، وَلَمْ أَرَهُ فِي «طَبَقَاتِ الْقُرَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ، بَلْ وَلَا فِيهَا لِابْنِ الْجَوَازِيِّ،
مَعَ مَا سَلَفَ فِي كَوْنِهِ مِنْهُمْ.

وَهُوَ مِمَّنْ اشْتَهَرَ اسْمُهُ، وَبَعْدَ صِحَّتِهِ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرُونَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِهِمْ؛
مِنْهُمْ: ابْنُهُ قَاضِي دَانِيَّةِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ، وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْخَزْرَجِيُّ الْقُرْطُبِيُّ،
وَالْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ بَشْكَوَالٍ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْأَشِيرِيُّ، وَأَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ (٣) أَحْمَدَ الْغَافِقِيِّ، وَأَبُو زَيْدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْقَصِيرِ
الْغَرْنَاطِيُّ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجْرِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْجَابِرِيُّ،
وَالْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَرْقُونٍ.

وَوَقَعَ لِي فِي «السُّفَا» بِخُصُوصِهِ مِنْ جِهَةِ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ: أَبُو (٤) جَعْفَرُ أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ مَضَاءِ اللَّحْمِيِّ الْقُرْطُبِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حَكَمٍ،
وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْغَرْنَاطِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ
عَطِيَّةِ بْنِ غَازِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى التَّمِيمِيِّ، وَمَنْصُورُ بْنُ
خَمَيْسٍ.

(١) في (ع): «الوادئاني».

(٢) سقطت من (ع).

(٣) [ق ٢٤/أ] من (ي).

(٤) في (ع): «أبا».

وَمِنْ طَرِيقِ آخَرَيْنَ، لَكِنْ بِالْإِجَازَةِ مِنْهُ؛ مِنْهُمْ: أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ
الْغَافِقِيُّ الضَّرِيرُ، وَيَعْرِفُ بِالشَّقُورِيِّ، وَالْحَافِظُ التَّقِيُّ أَبُو الْحُسَيْنِ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ
الْأَنْصَارِيِّ، وَيَعْرِفُ بِابْنِ الصَّايغِ، وَأَعْلَى مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مَا وَقَعَ لَنَا بِخَمْسٍ (١) وَسَائِطُ.

وَلَهُ مِنَ التَّصَانِيفِ سِوَى مَا تَقَدَّمَ كِتَابُ: «مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ عَلَى صَحَاحِ الْأَثَارِ»؛
«الْمَوْطَأُ» وَ«الْبُخَارِيُّ» وَ«مُسْلِمٌ»، وَهُوَ كِتَابٌ عَظِيمٌ نَفِيسٌ عَمَّ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ لِلْمَشَارِقَةِ
وَالْمَغَارِبَةِ، اشْتَمَلَ عَلَى مَوَاضِعِ الْأَوْهَامِ وَالتَّصْحِيفَاتِ، وَضَبَطَ أَسْمَاءُ الرِّجَالِ، لَوْ كُتِبَ
بِالذَّهَبِ أَوْ وَزَنَ بِالْجَوْهَرِ كَانَ قَلِيلًا فِي حَقِّهِ.

وَفِيهِ يَقُولُ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ:

مَشَارِقُ أَنْوَارٍ تَسَنَّتْ (٢) بِسَبْتَةِ وَذَا (٣) عَجَبٌ كَوْنُ الْمَشَارِقِ بِالْغَرْبِ

وَذِيْلَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٤) بْنُ رُشْدٍ (٥) يَقُولُهُ:

وَمَرَعَى خَصِيبٍ فِي جَذِيبٍ (٦) جَلَالُهَا (٧) أَلَا فَاعْجَبُوا لِلْخَصْبِ فِي مَنْزِلِ جَدْبٍ

[ق ٥/١ أ] (٨)

وَ«إِكْمَالُ الْمُعَلِّمِ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» كَمَّلَ بِهِ كِتَابَ «الْمُعَلِّمِ» لِشَيْخِهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

(١) فِي (ي): «بِخَمْسَةِ».

(٢) كَتَبَ بِحَاشِيَةِ الْأَصْلِ: تَبَدَّتْ. وَعَلَيْهِ: خ. وَجَاءَ فِي (ع): «تَبَدَّتْ».

(٣) كَتَبَ بِحَاشِيَةِ الْأَصْلِ: وَمِنْ. وَعَلَيْهِ: خ.

(٤) فِي (ي): «عَبْدٌ».

(٥) فِي (ي): «رُشِيدٌ».

(٦) فِي (ي): «حَدِيبٌ».

(٧) فِي (ع): «حَلَالُهَا».

(٨) فِي (ع)، وَجَاءَ فِي (ي) [ق ٢٤/ب].

الْمَازِرِيِّ، وَهُوَ كِتَابٌ مُفِيدٌ جَدًّا، عَوَّلَ (١) فِيهِ كُلُّ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ، سَيِّمًا مُنْتَحَ مَذْهَبَنَا الْحَمِيَوِيَّ أَبِي زَكَرِيَّا النَّوَوِيَّ، وَفِيهِ يَقُولُ أَبُو الْحَكَمِ مَالِكُ بْنُ الْمُرَحَّلِ:

مَنْ قَرَأَ الْإِسْكَالَ كَانَ كَامِلًا فِي عَلَيْهِ فَرَزَيْنَ الْحَافِلَا
وَكُتِبَ الْعِلْمُ كُنُوزٌ إِنَّهَا تُفِيدُ نَفْعًا عَاجِلًا وَآجِلًا
فَلَيْسَ (٢) مِنْ كُتُبِ عِيَاضٍ عَوْضُ فَإِنَّهُ كَانَ إِمَامًا فَاضِلًا

و«التَّنبِيهَاتُ الْمُسْتَبْطَةُ فِي شَرْحِ كَلِمَاتٍ مُشْكَلَةٍ وَالْفَظِّ مُغْلَطَةٍ مِمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْكُتُبُ الْمُدَوَّنَةُ وَالْمُخْتَلَطَةُ»، جَمَعَ فِيهِ غَرَائِبَ مِنْ ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ، وَتَحْرِيرِ الْمَسَائِلِ، لَمْ يُؤْلَفْ فِيهِ مِثْلُهُ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى تَسْمِيَّتِهِ: «التَّنبِيهَاتُ».

و«تَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ وَتَقْرِيبُ الْمَسَالِكِ لِمَعْرِفَةِ أَعْلَامِ مَذْهَبِ مَالِكٍ ۞»، وَهُوَ فِي مَجْلَدَاتٍ، غَرِيبٌ لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ، وَقَدْ رَتَّبَهُ عَلَى الْحُرُوفِ مَعَ تَلْخِيصِهِ، ثُمَّ أَفْرَدَتْ مِنْهُ الزَّائِدُ عَلَى طَبَقَاتِ الْمَالِكِيَّةِ لِابْنِ فَرْحُونٍ.

وَذَكَرَ الْقَاضِي فِي تَرْجَمَةِ أَبِي عَمْرٍاءِ بْنِ الْمُكْوِيِّ مِنْ «مَدَارِكِهِ»: «أَنَّهُ كَانَ فِي حَيَاتِهِ كَثِيرُ الْحُبَّةِ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالتَّنْقِيبِ (٣) عَنْ أَخْبَارِهِ، فَلَمَّا اخْتَضَرَ قَالَ ابْنُ أَخِيهِ: «رَأَيْنَاهُ يَتَبَسَّمُ وَيُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ، وَيَقُولُ: يَا سَيِّدِي أَنْزِلْ إِلَيَّ السَّاعَةَ أَقُومُ مَعَكَ»، فَسُئِلَ؟ فَقَالَ (٤): «هَذَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ جَاءَنِي» وَخَرَجَتْ رُوحُهُ «انْتَهَى. وَيُؤَيِّدُهُ «الْمَرْءُ

(١) فِي (ي): «عَوَّلَ عَلَيْهِ فِيهِ».

(٢) فِي (ع): «وَلَيْسَ».

(٣) فِي (ع): «وَالْتَّنْقَبِ».

(٤) فِي (ع): «فَقِيلَ».

مَعَ (١) مَنْ أَحَبَّ.

وَكِتَابُ: «الإعلام بمحدود قواعد الإسلام» مَشَى فِيهِ عَلَى حَدِيثِ «بُنَيَّ» (٢) الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ. وَقَدْ شَرَحَهُ الْقَبَّابُ فِي مَجْلَدَيْنِ.

وَكِتَابُ: «العقيدة»، وَهُوَ مِنْ أُمَّةِ الْأَشَاعِرَةِ، وَكَيْفَ لَا؟! وَأَحَدُ رُؤُوسِهِمُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الطَّيِّبِ الْبَاقَلَانِيُّ، إِمَامُ أَهْلِ التَّحْقِيقِ وَالْحَقِّ، تَلْبِذُ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ، وَلِذَا (٣) أَدْخَلَهُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي طَبَقَاتِهِمْ.

وَالْإِلْمَاعُ فِي ضَبْطِ الرِّوَايَةِ وَتَقْيِيدِ السَّمَاعِ، وَهُوَ نَفِيسٌ، عَوَّلَ (٤) فِيهِ ابْنُ الصَّلَاحِ وَغَيْرُهُ.

وَبُغْيَةُ الرَّائِدِ لِمَا تَضَمَّنَهُ حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ مِنَ الْفَوَائِدِ.

وَالْغُنْيَةُ فِي شُيُوخِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا.

وَالْمُعْجَمُ لِشُيُوخِ شَيْخِهِ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ سُكْرَةَ الصَّدْفِيِّ.

وَالْجَامِعُ التَّارِيخُ الَّذِي أَرَبَى عَلَى جَمِيعِ الْمُؤَلَّفَاتِ، جَمَعَ فِيهِ أَخْبَارَ الْمُلُوكِ بِالْأَنْدَلُسِ وَالْمَغْرِبِ مِنْ دُخُولِ الْإِسْلَامِ إِلَيْهَا، وَاسْتَوْعَبَ أَخْبَارَ سَبْتَةِ، وَقُضَاتِهَا وَفُقَهَاءَهَا، وَجَمِيعَ مَا جَرَى مِنَ الْأُمُورِ فِيهَا، وَاسْتَوْعَبَ أَخْبَارَ دَوْلَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ، ذَكَرَ (٥) هَذَا «التَّارِيخُ»

(١) [ق ٢٥/أ] فِي (ي).

(٢) كَتَبَ بِحَاشِيَةِ الْأَصْلِ: عَلَى. وَكَتَبَ عَلَيْهِ: هَذَا الْأَحْكَمُ لَهُ.

(٣) فِي (ي): «وَكُنَّا».

(٤) فِي (ي): «عَوَّلَ عَلَيْهِ فِيهِ».

(٥) فِي (ع): «وَذَكَرَ».

ابن حمادة الماضي.

و«نظم البرهان على صحة جزم الأذان» في جزء.

و«مسألة الأهل المشترك بينهم التزاور».

ومما لم يكله: «المقاصد الحسان فيما يلزم الإنسان»، و«الفنون الستة في أخبار أهل سبته»، و«غنية الكاتب وبغية الطالب» في الصدور والترسل، و«الأجوبة المحبرة عن الأسئلة المتخيرة»، [ق ١٥/ب] و«سر السراة في أدب القضاة».

وكذا له: «أجوبته للقرطبيين»، ولم توجد لها مبيضة غير أنها وجدت في بطائن، فجمعت مع أجوبة غيرهم.

و«أجوبته عما (١) نزل في أيام قضاائه من نوازل الأحكام» في سفرين.

و«سؤالات لابن رشد» وهو مؤلف نفيس.

و«ديوان خطب»؛ لأنه لم يكن يخطب إلا من إنشائه، وأدرج بعضهم فيها: «خطبة السفر».

وله شعر كثير حسن، رائق فائق؛ فإنه:

يَا مَنْ تَحْمَلُ عَنِّي غَيْرَ مُكْتَرِثٍ	لَكِنَّهُ لِلضَّنَا وَالسَّقَمِ	أَوْصَابِي
تَرَكْنِي مُسْتَهَامَ الْقَلْبِ ذَا حَرَقٍ	أَخَا جَوَى وَتَبَارِجٍ	وَأَوْصَابِي
أُرَاقِبُ النَّجْمَ فِي جُنْحِ الدُّجَى سَحَرًا	كَأَنِّي رَاصِدٌ لِلنَّجْمِ	أَوْصَابِي

وَمَا وَجَدْتُ لَذِيذَ النَّوْمِ بَعْدَكُمْ
إِلَّا جَنَى حَنْظَلٍ فِي الطَّعْمِ أَوْصَابِي
وَمِنْهُ:

اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مُنْذُ لَمْ أَرْكُمُ كَطَائِرٍ خَانَهُ رِيشُ الْجَنَاحَيْنِ
فَلَوْ قَدَرْتُ رَكِبْتُ الْبَحْرَ نَحْوَكُمْ فَإِنَّ بَعْدَكُمْ عَنِّي جَنَى حَيْنِ
وَالْحَيْنُ بِالْفَتْحِ: الْهَلَاكُ، وَبِالْكَسْرِ: الْوَقْتُ.

وَلَهُ فِي خَامَاتِ زَرْعٍ بَيْنَهَا شَقَائِقُ النُّعْمَانِ هَبَّتْ عَلَيْهِ رِيحٌ، مِمَّا رَوَاهُ الْحَافِظُ أَبُو
الرَّبِيعِ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: أُنْشَدَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَرْقُونُ عَنْهُ:

انْظُرْ إِلَى الزَّرْعِ وَخَامَاتِهِ تَحْكِي وَقَدْ مَاسَتْ أَمَامَ الرِّيَّاحِ
كُتَيْبَةٌ^(١) خَضْرَاءَ مَهْرُومَةً شَقَائِقُ النُّعْمَانِ فِيهَا الْجِرَاحُ^(٢)
وَالْخَامَةُ: الْقَصَبَةُ الرُّطْبَةُ مِنَ الزَّرْعِ.

قَالَ ابْنُ الْعُمَلِ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا لَوْ سَلِمَ مِنْ وَصْمَةِ التَّضْمِينِ، حَيْثُ تَعَلَّقَ تَمَامُ
الْبَيْتِ الْأَوَّلِ بِالثَّانِي، فَهَذَا عَيْبٌ عِنْدَهُمْ. وَأَمَّا التَّضْمِينُ الَّذِي لَا عَيْبَ فِيهِ فَهُوَ أَنْ
يَجِيئَ الشَّاعِرُ إِلَى شِعْرِ غَيْرِهِ وَيَسْتَشْهَدُ^(٣) بِهِ، فَإِنْ كَانَ مَشْهُورًا فَلَا حَاجَةَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَيْهِ،
وَالْآ نَبَهُ عَلَيْهِ».

وَلَهُ فِي الْمَقَامِ:

إِذَا مَا نَشَرْتَ بَسَاطَ انْبِسَاطٍ فَعَنَهُ فَدَيْتُكَ فَاطِوُ الْمَزَاحَا

(١) كتب بحاشية الأصل: كَتَابًا تَحْضِلُ مَهْرُومَةً، وَجَاءَ فِي (ع): «كُتَيْبَةٌ».

(٢) كتب بحاشية الأصل: جَرَّاح. وَعَلَيْهِ: خ.

(٣) [ق ٢٦/أ] مِنْ (ي).

فَإِنَّ الْمِرَاحَ كَمَا قَدْ حَكَى
وَمِنْهُ:
أُولُو الْعِلْمِ قِيلَ عَنْ (١) الْحِلْمِ زَاحَا

تَوَخَّ أَخَا صِدْقٍ يُعْنِكَ عَلَى التُّقَى
أَلَمْ تَسْمَعْ الْمَوْلَى يَقُولُ مُعَلِّمًا
وَمِنْهُ فِي صَيْفِيَّةٍ بَارِدَةٍ:

كَأَنَّ كَانُونَ أَهْدَى مِنْ مَلَابِسِهِ
أَوِ الْغَزَالَةِ مِنْ طُولِ الْمَدَى خَرَفَتْ
وَمِنْهُ - مِمَّا أَوْرَدَهُ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَرْزُوقٍ فِي مُقَدِّمَةِ شَرْحِهِ لِـ «الشِّفَاءِ» -:
إِلَيْكَ بُوْتُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ خَطَايَايَ رَبِّي
وَأَمْنٌ عَلَيَّ بِلُطْفٍ تَجَبَّرُ بِهِ صَدْعَ قَلْبِي

[ق ١٦/أ] (٢)

فَقَدْ رَكِبْتُ ذُنُوبًا سَوَدَتْ مِنْهُنَّ كُتُبِي
وَقَدْ أَسَأْتُ فَأَحْسِنْ فَلَمْ تَزَلْ مُحْسِنًا لِي
وَعَافِي وَاعْفُ عَنِّي فَأَنْتَ يَا رَبِّ حَسْبِي
وَمِنْهُ مَا (٥) كَتَبَهُ لِبَعْضِ أَصْدِقَائِهِ:

إِذَا الْأَخْلَاءُ لَمْ يُحْمَلْ عِيُوبُهُمْ
وَخَانَ مِثَاقُهُمْ فِي الْبُعْدِ أَوْحَالًا

(١) في (ع): «من».

(٢) من (ع).

(٣) في (ع): «توبًا».

(٤) في (ي): «توبي».

(٥) في (ي): «مما».

فَلِي بَاغِمَاتُ حِلٍّ لَا أَذُمَّ لَهُ
(١) وَمِنْهُ: -يَتَشَوَّقُ لَوَطْنِهِ، وَيَحْنُ إِلَى سَكْنِهِ:-
مَدَى الْحَيَاةِ وَإِنْ شَطَّتْ مَدَى حَالَا

أَقْرِبَةَ الْأَرْوَاحِ بِاللَّهِ طَارِحِي
فَقَدْ أَرَقَّتْنِي مِنْ هَدِيرِكَ (٢) رِقَّةُ
لَعَلَّكَ مِثْلِي يَا حَمَامُ فَأَتْنِي
فَكَمْ مِنْ فَلَاةٍ بَيْنَ دَايٍ (٣) وَسَبْتَةٍ
تُصَفِّقُ فِيهَا لِلرِّيَّاحِ لَوَائِحُ
تُذَكِّرُنِي جَرَى الْمِيَاهِ بِأَرْضِهَا
وَمِنْهُ فِي التَّشْبِيبِ وَرَقِيقِ الْغَزَلِ:
يَا رَاحِلِينَ وَبِالْفُؤَادِ تَحَمَّلُوا
أَمَّا الْفُؤَادُ فَعِنْدَكُمْ أَنْبَاؤُهُ
أَتْرَى لَكُمْ عِلْمٌ بِمُنْتَرَجِ الْكَرَا
أَوْدَى بِعِزْمَةٍ صَبَّهَ وَإِيَابِهِ
مَا ضَرَّكُمْ أَوْ ضَنْكُمْ بِتَحِيَّةٍ
إِنَّ الْبَخِيلَ بِلِحْظِهِ أَوْ لَفْظِهِ
وَمِنْهُ:

أَتْرَى لَكُمْ قَبْلَ الْمَمَاتِ قُفُولُ
وَلَوَائِحُ تَنْتَابُهُ وَغَلِيلُ
عَنْ جَفْنٍ صَبَّ لَيْلُهُ مَوْصُولُ
طَرَفُ أَحْمُ وَمَبْسَمُ مَصْقُولُ
يَحْيَى بِهَا عِنْدَ الْوَدَاعِ قَتِيلُ
أَوْ عَطْفِهِ أَوْ رِفْقِهِ لَبْخِيلُ

(١) [ق ٢٦/ب] من (ي).

(٢) في (ي): «هديك».

(٣) في (ع): «داي».

(٤) في (ع): «نبت».

أَذَاتِ الْخَالِ كَمْ ذَا تَنْتَضِيهَا^(١) عَلَيَّ سُوْفَ عَيْنِكَ انْتِضَاءُ
بِمَطْلِكَ لِي مَوَاعِيدَ اقْتَضِيهَا^(٢) مِنَ التَّوْرِيدِ وَاللَّعْسِ اقْتِضَاءُ^(٣)
فَقَضِّي مَطْلَ وَعْدِكَ وَانْجِزِيهِ خِيَارُ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءُ
وَمِنْهُ -عِنْدَ تَوْدِيْعِهِ لِأَهْلِ قُرْطَبَةَ وَعَوْدِهِ إِلَى وَطَنِهِ:-

أَقُولُ وَقَدْ جَدَّ ارْتِحَالِي لِبَلَدَتِي وَزُمْتُ عَلَى وَشْكِ الْفِرَاقِ رَكَابِي^(٤)
[ق ١٦/ب] ^(٥)

وَقَدْ غَمَضْتُ مِنْ كَثْرَةِ الدَّمْعِ مُقْلَتِي وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا وَقْفَةٌ يَسْتَحِبُّهَا
رَعَى اللَّهُ جِيرَانًا بِقُرْطَبَةَ الْعَلَا وَحَيًّا زَمَانًا بَيْنَهُمْ قَدْ أَلْفَتْهُ
أَخْوَانَنَا بِاللَّهِ فِيهَا تَذَكُّرُوا غَدَوْتُ بِهِمْ مِنْ بَرِّهِمْ وَاحْتِفَائِهِمْ^(٦)
وَمِنْهُ -مَا^(٨) افْتَتَحَ بِهِ رِسَالَةً:-

وَصَارَتْ هَوَاءً مِنْ فُؤَادِي تَرَائِي^(٦) وَدَاعِي لِلْأَحْبَابِ لَا لِلْجَبَائِبِ
وَسَقَى رُبَاهَا بِالْعِهَادِ الصَّوَائِبِ طَلِيقَ الْحَيَّا مُسْتَلَانَ الْجَوَائِبِ
مَعَاهِدَ جَارٍ أَوْ مَوَدَّةَ صَاحِبٍ كَأَنِّي فِي أَهْلِي وَبَيْنَ أَقَارِبِي

(١) في (ع): «تنتظيها».

(٢) في (ع): «اقتضتها».

(٣) [ق ٢٧/أ] من (ي).

(٤) كتب تحتها في الأصل: ركائب. وفي (ع): «ركاب».

(٥) من (ع).

(٦) كتب تحتها في الأصل: ترائب. وفي (ع): «ترائب».

(٧) في (ي): «واحتفالهم».

(٨) في (ي): «مما».

قُلْ لِلَّامَّاجِدِ وَالْحَدِيثِ تُجُونَ
 وَلَئِنْ غَدَوْتُ مِنَ الْعُلُومِ بِمَوْضِعٍ
 فَلَدَيَّ لِلآدَابِ عَيْنٌ صَبَّةٌ
 كَمَا اقْتَرَقْنَا عِنْدَ دَعْوَةِ خُطَّةٍ
 فَأَتَيْتُ بِالْبُرْهَانِ فِيهَا نِيرًا
 وَبُعِثْتُ الْآنَ بِهَا لِيُعْلَمَ أَنِّي
 وَمِنْ رَسَائِلِهِ الْوَجِيزَةِ الْبَلِيغَةِ (٣):

مَا لِي وَمَا لَكَ أَيُّهَا الْمَاجِدُ، وَقَاكَ اللَّهُ شَرَّ كُلِّ حَاسِدٍ، تَسَحُّ عَلَيَّ سُبُبُ بَيَانِكَ،
 وَتَجْرِي قَبْلِي طَلْقًا مَلَأَ عَنَانِكَ، وَتَكْلِفُنِي مِنْ مُبَارَاتِكَ مَا لَيْسَ فِي وَسْعِي، وَتُحْمِلُنِي مِنْ
 مُجَازَاتِكَ مَا يَعْجِزُ عَنْهُ قَلْبِي وَطَبْعِي، فَهَلَّا قَلِيلًا لَعَلِّي أَشْفِي مِنْ مُرَاجَعَتِكَ غَلِيلًا،
 وَأَعْمَلُ فِي مُحَاوَرَتِكَ ذَهْنًا كَلِيلًا، وَإِلَّا فَاطُورِي فِي ذَلِكَ بِسَاطِ الْعِتَابِ، وَاقْنَعْ مِنِّي بِمَا
 يَصْدُقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْكَتَابِ، وَاسْتَفِ بِأَطَالِ اللَّهِ بَقَاءَكَ وَوَصَلَ عُلَاكَ، وَوَقَفْتُ عَلَى
 كِتَابِكَ وَمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ آدَابِكَ، وَأَنَا شَدِيدُ الشَّوْقِ إِلَيْكَ، وَالسَّلَامُ الْجَزِيلُ عَلَيْكَ، وَإِلَّا
 فَتَى تَخَطَّيْتُ إِلَيَّ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ لَمْ تَجِدْنِي هُنَاكَ، لَا زَالَتِ التَّحِيَّاتُ مُتَوَالِيَةً لَدَيْكَ،
 مُتَرَادِفَةً بِالْأَمَانِيِّ إِلَيْكَ، وَالسَّلَامُ الْأَحْمَلُ عَلَيْكَ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ [تَعَالَى] (٤) وَبَرَكَاتُهُ.

(١) فِي (ي): «الطُرُوف».

(٢) فِي (ي): «عواد».

(٣) [ق ٢٧/ب] مِنْ (ي).

(٤) سَقَطَتْ مِنْ (ع).

وَمِنْ نَفِيسِ خُطْبِهِ:

«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَبَقَ كُلَّ شَيْءٍ قِدَمًا، وَوَسَّعَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا وَنِعَمًا، وَهَدَى أَوْلِيَائَهُ نَهْجًا طَرِيقًا أَمًّا، ﴿وَأَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۖ ﴿١﴾ فَيَمَّا يَلِيزُ أَسَاسًا شَدِيدًا مِّنْ لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ۖ ﴿٢﴾ مَّا كُنْتُمْ فِيهِ أَبَدًا ۖ﴾ [الكهف: ١-٣].

أَحْمَدُهُ عَلَى مَوَاهِبِهِ وَهُوَ أَحَقُّ مِنْ حَمْدٍ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَجْعَلَنا أَجْمَعَ مِمَّنْ حَظِيَ بِرِضَاهُ وَسَعَدَ، [ق ١٧/أ] ^(١) وَأَسْتَعِينُهُ عَلَى طَاعَتِهِ وَهُوَ أَعَزُّ مِمَّنْ أَسْتَعِينُهُ وَأَسْتَنْجِدُ، وَأَسْتَهْدِيهِ تَوْفِيقًا، مَنْ يَهْدِ ^(٢) اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، شَهَادَةً فَاتِحَةً أَقْفَالَ قُلُوبِنَا، رَاجِحَةً بِأَثْقَالِ ذُنُوبِنَا، مُنْزَهَةً عَنِ التَّمَثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ بِنَا، وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْفُرْقَانَ، وَبَعَثَهُ بِالْهُدَى وَالْإِيمَانِ، وَأَخْرَجَ بِدَعْوَتِهِ حَزْبَ أَوْلِيَائِ الشَّيْطَانِ، وَأَبْعَدَهُمْ عَنْ مَقَاعِدِ السَّمْعِ، ﴿فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شَهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩].

أَيُّهَا السَّامِعُ، قَدْ أَيْقَظَكَ صَرْفُ الْقَدَرِ مِنْ سِنَةِ الْهَوَى وَسَكَرَاتِهِ، وَوَعظَكَ كِتَابُ اللَّهِ بِزَوَاجِرِهِ وَعِظَاتِهِ، فَتَأَمَّلْ حُدُودَهُ وَتَدَبَّرْ مُحْكَمَ آيَاتِهِ، ﴿وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ [الكهف: ٢٧].

(١) من (ع).

(٢) [ق ٢٨/أ] من (ي).

إِنَّ الَّذِينَ عَتَوْا عَلَى اللَّهِ وَتَعَظَّمُوا، وَاسْتَطَالُوا عَلَى عِبَادِهِ وَتَحَكَّمُوا، وَظَنُّوا أَنَّ لَنْ يَقْدِرَ (١) عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ اصْطَلَبُوا (٢) ﴿وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا﴾ [الكهف: ٥٩].

غَرَّهُمْ الْأَمَلُ وَكَوَادِبُ الظُّنُونِ، وَذَهَلُوا عَنْ طَوَارِيءِ الْغَيْرِ وَرَيْبِ الْمُنُونِ، وَظَنُّوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ، ﴿حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضَعُفٌ نَاصِرًا وَأَقْلَبُ عَدَدًا﴾ [الجن: ٢٤].

فَهَذِبُوا -رَحِمَكُمُ اللَّهُ- سَرَائِرَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَأَخْلِصُوا وَاشْكُرُوا نِعْمَهُ ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ (٣) [النحل: ١٨].

وَاحْذَرُوا نِقْمَهُ وَاتَّقَوْهُ، وَلَا تَعْصُوا وَاعْتَبِرُوا بِوَعِيدِهِ، ﴿قُلْ كُلُّ مَتْرِيعٍ فَتَرَبَّصُوا﴾ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَبُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنِ اهْتَدَى ﴿[طه: ١٣٥] (٤). وَأَنْهَضُوا لِبَاطِعَتِهِ بِهَذِهِ الْهَمَمِ الْعَاجِزَةِ، وَارْكُضُوا فِي مَيْدَانِ الْهُدَى تُحْرِزُوا قَصَبَ خَصْلَةِ الْفَائِزَةِ، وَادَّخِرُوا مَا يُخَلِّصُكُمْ يَوْمَ الْحَاسِبَةِ وَالْمُنَاجَزَةِ، وَانْتَظِرُوا قَوْلَهُ: ﴿وَيَوْمَ نُسِرَ الْجِبَالُ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ (٥) [الكهف: ٤٧].

لِلَّهِ يَوْمٌ تَذْهَلُ فِيهِ الْعُقُولُ وَتَرْجِفُ الْقُلُوبُ رَجْفًا، وَتَبْدُلُ الْأَرْضُ وَتَنْسِفُ الْجِبَالُ نَسْفًا، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الظَّالِمِينَ عَدْلًا وَلَا صَرْفًا.

(١) في (ي): «نقدر».

(٢) في (ع): «فاصلطلوا».

(٣) في (ع): «تحصوا».

(٤) [ق ٢٨/ب] من (ي).

(٥) جاء في (ع): «ترى كل الأرض».

وَحُشِرَ الْجَرِيمُونَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا، ﴿وَعَرِضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْتُمُو أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾ [الكهف: ٤٨].

إِنَّ أَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ نَبِينَا ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَأَفْضَلُ الذِّكْرِ ذِكْرُ اللَّهِ وَتِلَاوَةُ كِتَابِهِ، جَعَلَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ اهْتَدَى بِهِدْيِهِ وَتَادَبَ بِآدَابِهِ، وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ ① يَهْدِي إِلَى الرَّشْدِ فَتَأْمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: ١-٢].

اللَّهُمَّ انْفَعْنَا بِالْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ، وَارْحَمْنَا بِالْهُدَايَةِ وَالْعِصْمَةِ، وَأَوْزِعْنَا شُكْرَ مَا أَوْلَيْتَنَا [١٧/ب] ① مِنْ نِعْمِهِ. رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا.

وَمِنْ نَظْمِهِ مِمَّا أوردَهُ فِي «شَفَائِهِ»، الَّذِي تَلَقَّيْتَهُ عَنْ خَلْقٍ أَجْلَهُمْ شَيْخِي إِمَامُ الْأَئِمَّةِ أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ حَجَرٍ رحمته، وَمِنْهُمْ: الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّشِيدِيُّ سَمَاعًا عَلَيْهِ الْجَمِيعَةُ، وَعَلَى الْأَوَّلِ لِبَعْضِهِ وَإِجَازَةً لِسَائِرِهِ، ② وَعَنْ غَيْرِهِمَا قِرَاءَةً.

قَالَ الْأَوَّلُ: أَخْبَرَنَا بِهِ الْمُؤَرِّخُ نَاصِرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْحَنْفِيُّ، وَبِبَعْضِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السَّحُولِيُّ سَمَاعًا بِمَكَّةَ وَبِسَائِرِهِ إِذْنَا.

وَقَالَ الثَّانِي: أَخْبَرَنَا بِهِ الْعَلَاءُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَبْعٍ الْحَنْفِيُّ مِنْ لَفْظٍ وَالِدِي الْجَمَالِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالُوا -إِلَّا السَّحُولِيُّ-: أَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو الْفَتْوحِ الدَّلَاصِيُّ، وَقَالَ السَّحُولِيُّ: أَخْبَرَنَا بِهِ الزَّيْبِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الْأُسْوَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بِهِ التَّقِيُّ أَبُو الْحَسَنِ اللَّوَاتِيُّ بْنُ تَامِتَيْتَ، عَنْ الْإِمَامِ التَّقِيِّ أَبِي الْحُسَيْنِ ③ الْأَنْصَارِيِّ ابْنِ الصَّايغِ، [قال] ④ أَخْبَرَنَا بِهِ الْأُسْتَاذُ

(١) من (ع).

(٢) [ق ٢٩/أ] من (ي).

(٣) في (ع): «الحسن».

(٤) سقطت من: (ي).

القاضي أبو الفضل عياض رحمته، قال:

يَا دَارَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ وَمَنْ بِهِ
عِنْدِي لِأَجْلِكَ لَوْعَةٌ وَصَبَابَةٌ
وَعَلَى عَهْدٍ إِنْ مَلَأْتُ مَحَاجِرِي
لَأُغْفِرَنَّ مَعْصُونَ شَيْئِي بَيْنَهَا
لَوْلَا الْعَوَادِي وَالْأَعَادِي زُرْتَهَا
لَكِنْ سَأْهُدِي مِنْ حَفِيلٍ تَحِيَّتِي
أَذَكِّي مِنَ الْمِسْكِ الْمُفْتَقِ نَفْعَةً
وَتَخْصُهُ بِزَوَاكِي الصَّلَوَاتِ
هُدَيِ الْأَنَامِ وَخُصَّ بِالْآيَاتِ
وَتَشَوُّقٍ مُتَوَقِّدٍ الْجُمَرَاتِ
مِنْ تِلْكَ الْجُدَرَاتِ وَالْعَرَصَاتِ
مِنْ كَثْرَةِ التَّقْيِيلِ وَالرَّشَفَاتِ
أَبَدًا وَلَوْ سَجًّا عَلَى الْوَجَنَاتِ
لِقَطِينٍ تِلْكَ الدَّارِ وَالْمُجَرَّاتِ
تَغْشَاهُ بِالْأَصَالِ وَالْبُكَرَاتِ
وَنَوَامِي التَّسْلِيمِ وَالْبَرَكَاتِ

ﷺ تَسْلِيمًا كَثِيرًا كَثِيرًا كَثِيرًا.

وَكُنْتُ وَفَاتُهُ بِمَرَاكُشٍ مُغْرَبًا عَنْ (١) وَطَنِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَابِعَ جُمَادَى الثَّانِي سَنَةِ أَرْبَعٍ
وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسٍ مِئَةٍ. قَالَهُ الْقُضَاعِيُّ وَابْنُ مَضَاءٍ.

وَقَالَ غَيْرُهُمَا: «فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ تَاسِعِهِ».

وَنَحْوُهُ قَوْلُ وَلَدِهِ الْقَاضِي مُحَمَّدٍ: «فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ نِصْفِ اللَّيْلِ التَّاسِعَةِ».

وَقَالَ غَيْرُهُمْ: «إِنَّهَا كَانَتْ فِي رَمَضَانَ».

وَفِي «الْمِرْآةِ»: «قِيلَ: إِنَّهُ مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ» (٢).

(١) [ق ٢٩/ب] من (ي).

(٢) «مرآة الزمان في تواريخ الأعيان» لسبط ابن الجوزي (٤٠١/٢٠).

وَعَنْ غَيْرِهِ: «أَنَّهُ مَاتَ مَسْمُومًا، سَمَّهُ يَهُودِيٌّ».

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «بَلَّغَنِي أَنَّهُ قُتِلَ بِالرَّمَاكِ، لِكَوْنِهِ أَنْكَرَ عِصْمَةَ ابْنِ تَوَمَرَتٍ»^(١).

وَدَفِنَ بِبَابِ أَيْلَانَ دَاخِلَ الْمَدِينَةِ، فَيَكُونُ عَلَى الْمُعْتَمِدِ ابْنِ سَبْعٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَتِسْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ يَوْمًا، فَشَكَرَ اللَّهُ سَعْيَهُ وَعَمَلَهُ، وَبَلَغَهُ مَا رَجَاهُ عِنْدَهُ وَأَمَلَهُ، وَجَازَاهُ خَيْرًا، وَأَعْظَمَ لَهُ أَجْرًا، فَلَقَدْ شَفَى النَّفْسَ، وَدَفَعَ بَيَّانَهُ اللَّبْسَ، وَشَفَا بِكَابِهِ «الشَّفَاءُ» جَمِيعَ الْأَدْوَاءِ، وَكَبَتْ بِهِ قُلُوبُ الْأَعْدَاءِ، بِحَيْثُ يَسْتَنِيرُ بِقِرَاءَتِهِ قَلْبُ كُلِّ مُؤْمِنٍ، وَيُنْشَرِحُ عِنْدَ سَمَاعِهِ صَدْرُ كُلِّ صَادِقٍ مُوقِنٍ.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ انْطَوَتْ عَلَى مَا [ق ١٨/أ] ^(٢) قَيْدَهُ مِنْ لَوَائِمِ حُقُوقِ النَّبِيِّ ﷺ سِرِّيَّتُهُ، وَاسْتَوَتْ فِيهِ أَوْقَاتُهُ وَطَرِيقَتُهُ، وَيَجْعَلَ ذَلِكَ ذَخِيرَةً لَنَا، وَأَنْ ^(٣) يُخَفِّنَا بِهَا عِنْدَ الْكُرُوعِ مِنْ حَوْضِهِ، وَيَغْفِرَ بِهَا مَا قَصَرْنَا فِيهِ مِنْ أَدَاءِ سُنَّتِهِ ^(٤) وَفَرْضِهِ، وَيَمْتَعِنَا بِالنَّظَرِ لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ فِي الْقِيَامَةِ، يَوْمَ يَلْحَقُ مِنْ عَصَاهُ وَخَالَفَ أَمْرَهُ النَّدَامَةُ، وَيَنْفَعُ بِذَلِكَ آبَاءَنَا وَمَنْ سَلَفَ لَنَا مِنْ إِخْوَانِنَا وَذُرِّيَّتِنَا وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ ^(٥).

آخِرُهُ [قال مؤلفه رحمه الله] ^(٦) عَمِلْتُهُ بِمَكَّةَ فِي رَمَضَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَثَمَانِي مِئَةً.

تَمَّ كِتَابُ «الرِّيَاضِ فِي خَتَمِ الشِّفَاءِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ» رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

(١) سير أعلام النبلاء (٢٠/٢١٧).

(٢) من: (ع).

(٣) في (ع): «وله».

(٤) في (ع): «سننه».

(٥) [ق ٣٠/أ] من (ي).

(٦) سقطت من (ي).

[وأنهاه نسخاً راقم هذه الأحرف يوم عيد الفطر بمكة سنة ست عشرة وتسعمائة.
قاله وكتبه: فقير رحمة ربه القريب أبو اللطف محمد بن محمد بن محمد بن علي الخطيب
الحنفي ستر الله عيوبه آمين]^(١)

(١) كذا جاء في ختام نسخة (ع)، وجاء في ختام النسخة (ي) «وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ نَسَاحَتِهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ خَامِسَ عَشَرَ شَوَّالٍ، أَحَدَ شُهُورِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَثَمَانٍ مِثَّةً، أَحْسَنَ اللَّهُ عَاقِبَتَهَا بِخَيْرٍ، آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ. عَلَى يَدِ أَفْقَرِ عِبَادِ اللَّهِ وَأَحْوَجِهِمْ إِلَى عَفْوِهِ وَمَغْفِرَتِهِ، أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، نَزِيلِ مَكَّةَ الْمُشْرِفَةِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد: فقد قرأ عليّ جميع مصنفي هذا المسمى بـ«الرياض» مالكة الشيخ الفاضل الجيد الخير المفيد، بركة المسلمين، أبو عبد الله محمد بن عبد الحفيظ بن محمد الآبي اليماني الشافعي نزيل مكة، ويعرف بالمزبزي، نفعه الله تعالى ونفع به، ويسر له الخير بالتوجه لسببه، وأعاد علي من بركاته، وزاد في فضله وكراماته، في أربعة مجالس آخرها يوم الأربعاء العشرين من شوال، سنة تاريخه بالمسجد الحرام، تجاه الكعبة المعظمة، وسمع الكثير منه جماعة، وأجزت له ولهم روايته عني مع رواية سائر مروياتي ومؤلفاتي.

قاله وكتبه: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي الشافعي، غفر الله ذنوبه وستر عيوبه. وصلى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً كثيراً كثيراً، آمين آمين آمين (١).

وفي آخر النسخة كتب:

لصاحبه السعادة والسلامة	وطول العمر ما غيب حمامة
وما دارت سحوم نبات بعش	وما نجت بوابله غمامة
إذا أمر بقربي صباح	ترقت بسره عند العشي
ولا تخرج نخطب إن لماذا	فكم لله من لطف خفي

(١) محضر سماع بخط المصنف رحمه الله وأجاز فيه مالك هذا الكتاب وجميع من سمعه.

